

T.C.
VAN YÜZÜNCÜ YIL ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ
TEMEL İSLAM BİLİMLERİ ANABİLİM DALI

KUR'ÂN'I KERİM AYETLERİ IŞIĞINDA VASATİYE MEFHUMU

YÜKSEK LİSANS TEZİ

HAZIRLAYAN

Mohammed Ali Shakir AL-OBAIDI

DANIŞMAN

Prof. Dr. Selahattin SÖNMEZSOY

VAN – 2021

الجمهورية التركية
جامعة وان يوزنجويل
معهد العلوم الاجتماعية
قسم العلوم الإسلامية الأساسية

مفهوم الوسطية في ضوء آيات القرآن الكريم

رسالة ماجستير

إعداد

محمد علي شاكر العويدي

إشراف

أ.د. صلاح الدين سونمز صوي

وان - 2021

(رسالة الماجستير)

محمد علي شاكر العويدي

جامعة وان يوزنجويل

معهد العلوم الاجتماعية

آذار، 2021

(مفهوم الوسطية في ضوء آيات القرآن الكريم)

ملخص الرسالة

هذه الرسالة تقوم على بيان معنى مفهوم الوسطية في ضوء آيات القرآن الكريم، وهناك الكثير من آيات القرآن الكريم، التي أشارت إلى مفهوم الوسطية، وقد تنوعت، وتعددت تلك الآيات الدالة على بيان ذلك الأمر، وقد جاءت هذه الآيات في مقامات، وسياقات مختلفة، إلا أننا وجدنا أن مفهوم الوسطية في تلك الآيات مفهوم واحد.

وقد قصد منه التوسط في سائر الأمور سواء في المعاملات، أو في العبادات، وقد تبين من خلال تلك الدراسة، أن مفهوم الوسطية من خصائص الأمة الإسلامية، و هي الأمة الوسط بين سائر الأمم.

والوسطية هنا تعني العدل، وتعني سائر أعمال البر والفضل، وهذه المعاني السابقة لا يخرج عنها مفهوم الوسطية، وأنَّ هذا المعنى المقصود للوسطية، هو المعنى المراد في القرآن الكريم مع تعدد مادة (وسط) ومشتقاتها فيها، وهذه المشتقات على تنوعها، واختلاف صيغها لم تخرج في معناها عن المعاني التي ذكرناها في بيان معناها.

وقد أظهرت الدراسة أن مفهوم الوسطية من الخصائص التي تميز بها الدين الإسلامي عن سواه من الديانات الأخرى، وأن هذه الوسطية من سمات، ومن خصائص الأمة الإسلامية في كل شؤون حياتها.

فالإسلام قد حث على التوسط في كل أمور الحياة؛ لأن الوسطية تعين الإنسان على القيام بما أمر به في سهولة، وفي يسر، وتجعل الإنسان يؤدي ما أمر به بنفس راضية مطمئنة، وتعد الوسطية من سمات الإسلام، وتعد دليلاً على الرحمة، والسهولة؛ لأن الله عز وجل ما شرع

شيئا فوق طاقة البشر، ولم يكلفهم ما لا يطيقون، بل كلف كل إنسان ما يطيقه، ويستطيع فعله، ومن هنا كانت الوسطية دليلا على سمو ورفعة هذا الدين الحنيف، ونحن في واقعنا المعاصر، بحاجة كبيرة لتربية جيل الشباب الواعد على وسطية، والابتعاد عن اللغو والتعنت في الدين، لكي نبني حضارة إسلامية يخدم البشرية جمعاء.

الكلمات المفتاحية: القرآن، الوسطية، الإسلام، الدين، الضوء.

عدد الصفحات: IV + 84

المشرف: أ. د. صلاح الدين سونمز صوي

المحتويات

I.....	ملخص الرسالة
III	المحتويات
III	الاختصارات
IV.....	المقدمة
1.....	التمهيد
3.....	1. مفهوم الوسطية.....
7.....	1.1. أدلة الوسطية من القرآن الكريم
10.....	2.1.1. النهي عن الغلو في الحكم بين الناس.....
15.....	3.1.1. النهي الله عن الغلو في طلب الدنيا.....
19.....	4.1.1. نهى الله عن الغلو في دعاء الله.....
23.....	2. الوسطية القرآنية في عصر النبي ﷺ والصحابة.....
23.....	1.2. الوسطية القرآنية في عصر النبي ﷺ.....
36.....	2.2. الوسطية القرآنية في عصر الصحابة التابعين
47.....	3. مفهوم الوسطية القرآنية ومكانتها في عصرنا الحاضر.....
47.....	1.3. أهمية الوسطية ومكانتها
51.....	2.3. الوسطية القرآنية في العقيدة
55.....	3.3. الوسطية القرآنية في المعاملات
64.....	4.3. الوسطية القرآنية في العبادات
76.....	4. الخاتمة.....
78.....	المصادر والمراجع.....

الاختصارات

بدون ت	بدون التاريخ
ت	المتوفى
تح	التحقيق
تر	الترجمة
ط	الطبعة
م	الميلادي
هـ	الهجري

المقدمة

القرآن الكريم هو دستور المسلمين، وهو الهادي إلى صراط الله المستقيم، وقد جاء القرآن ليكون نبراساً مضيئاً لنا في الدنيا، وقائداً إلى جنات النعيم في الآخرة، وقد جاء القرآن الكريم ليرسم لنا طريق الخير، ويحذرننا من طرق الشر، والضلال؛ ومن هداية القرآن لنا أنه حثنا على الوسطية في أمورنا كلها سواء في العبادات، أو في المعاملات.

ولهذا جاءت كثير من آيات القرآن الكريم لترشدنا، وتبين لنا أهمية الوسطية في حياتنا، فالوسطية طريق وسط بين الغلو، وبين التفریط، فكلا الطريقين مذموم؛ والطريق السديد هو طريق الوسطية، ولأهمية هذا الطريق كانت هذه الدراسة التي تعني بتحليل، ودراسة الآيات القرآنية التي وردت فيها لفظة (وسط) بصيغها المختلفة، ومشتقاتها المتعددة.

ولا يسعني في هذا المقام إلا أن أتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى أساتذتي الكرام الذين ساعدوني في إتمام هذه الرسالة، وأخص منهم بالذكر أستاذي المشرف على هذه الرسالة: الأستاذ صلاح الدين سونمز صوي، الأستاذ في جامعة وانيوزنجويل، قسم العلوم الأساسية الإسلامية، شعبة التفسير، فله مني جزيل الشكر والعرفان، وكذلك أساتذتي كافة في شعبة التفسير، وإلى كل من ساندني وساعدني في إنجاز رسالتي هذه.

التمهيد

من المعلوم أن القرآن الكريم تحدث في كثير من الآيات عن مفهوم الوسطية، وكذلك وجدنا كثيرا من الأحاديث النبوية تشير، وتؤكد على معنى الوسطية؛ لما للوسطية من أهمية كبيرة في حياة الأفراد، والجماعات، بل في حياة البشرية كلها، فالوسطية تعني اليسر، والتيسير في العبادات، وفي المعاملات، وتعد الوسطية من مظاهر الدين الإسلامي الحنيف، فالإسلام قد حث على التوسط في كل أمور الحياة؛ لأن الوسطية تعين الإنسان على القيام بما أمر به في سهولة، وفي يسر، وتجعل الإنسان يؤدي ما أمر به بنفس راضية مطمئنة، وتعد الوسطية من سمات الإسلام، وتعد دليلا على الرحمة، والسهولة؛ لأن الله عز وجل ما شرع شيئا فوق طاقة البشر، ولم يكلفهم ما لا يطيقون، بل كلف كل إنسان ما يطيقه، ويستطيع فعله، ومن هنا كانت الوسطية دليلا على سمو ورفعة هذا الدين الحنيف.

أهداف البحث

تهدف تلك الدراسة إلى الكشف عن مفهوم الوسطية في الشريعة الإسلامية الغراء من خلال الوقوف على الآيات التي بينت هذا المعنى صراحة، وضمنا، كما يهدف البحث من خلال تلك الدراسة إلى بيان عظمة هذا الدين، وأن الوسطية سمة من سماته، ومن خصائصه الدالة على الرحمة، والسهولة، كما يهدف البحث إلى الرد على هؤلاء المغالين من المسلمين، ومن غير المسلمين الذين يتهمون الإسلام بالغلو، والتطرف، وأن الإسلام انتشر بين الناس بالسيف، فالبحث يرد من خلال تلك الدراسة على هؤلاء الأفاقين، ويدحض تلك الشبهات الخبيثة.

أسباب اختيار الموضوع

هناك أسباب كانت دافعة لي للكتابة في هذا الموضوع، ومن تلك الأسباب:

- 1- رغبتني في خدمة كتاب الله تعالى من خلال دراسة هذا الموضوع عن بيان مفهوم الوسطية في القرآن الكريم، وبيان الهدف، والغاية من الحث على الوسطية في العبادات، وفي المعاملات.
- 2- رغبتني في إضافة لبنة إلى مكتبة التفسير من خلال دراسة هذا الموضوع فلا زالت الأبحاث والمؤلفات عن الوسطية في حاجة إلى المزيد من الدراسات والأبحاث، وخاصة

على بيان مفهوم الوسطية من القرآن الكريم كثير من العبادات.

المنهج المتبع في البحث

بعد القراءة العامة للآيات التي تحدثت صراحة، وضمنا عن مفهوم الوسطية، وبعد النظر في محتوى هذه الآيات وجدت أن المنهج الملائم لتلك الدراسة هو المنهج التحليلي، حيث يقوم هذا المنهج بتحليل الآيات التي تحدثت عن الوسطية، وبيان الهدف، والغاية منه؛ لأتبين المقصد الذي ترمي إليه الآية، ولذلك قمت بتقسيم الآيات الواردة في بيان معنى الوسطية حسب مقاصدها، وقمت بتضمينها في الفصول والمباحث الخاصة بها بعد أن أشير إلى المعنى اللغوي، والاصطلاحي للمقاصد، وكذلك الحال في دراسة الأحاديث التي تتحدث عن الوسطية.

خطة البحث

الخطة التي قام عليها البحث تشمل أربعة فصول، ومقدمة، وتمهيد، وخاتمة. أما الفصل الأول، فقد تحدثت فيه عن معنى الوسطية في اللغة، وفي الاصطلاح، وعقبت بالحديث عن أدلة الوسطية في القرآن الكريم، وفي الفصل الثاني كان الحديث عن الوسطية في عصر النبي، وكذلك عصر الصحابة، والتابعين، والفصل الثالث كان الحديث فيه عن مفهوم الوسطية في العصر الحاضر، وبيان أثرها وأهميتها، ثم جاء الفصل الرابع، وكان الحديث فيه عن بيان الوسطية في جانب العقيدة، والمعاملات، وكان الحديث في الفصل الخامس عن بيان الوسطية في جانب العبادات، وجاءت الخاتمة والتي أشرت فيها إلى أهم النتائج التي توصل إليها البحث، وأنهيت الرسالة بقائمة المصادر، والمراجع .

1. مفهوم الوسطية

من المعلوم أن الله عز وجل قد ميَّزَ هذه الأمة: الأمة الإسلامية" عن غيرها من الأمم الأخرى بميزة عظيمة، وخصَّها بخاصية جليلة ألا وهي خاصية الوسطية بين سائر الأمم والملل، فالذين ينتسبون إلى الإسلام يتميزون بالوسط بين سائر الأمم، والوسطية هنا تعني العدل، وتعني سائر أعمال البر والفضل، وتعني الوسطية كذلك الحياد بين الشدة، وبين التقريط وهذه المعاني السابقة لا يخرج عنها مفهوم الوسطية، ولهذا لا بد لنا من الوقوف على معاني الوسطية لغة واصطلاحاً.

تعريف الوسطية لغة:

إن مدلول كلمة الوسطية في اللغة تعني:التوسط في الأمور: "و س ط: وَسَطَ القوم من باب وعد و سِطَةً أيضا بالكسر أي تَوَسَّطَهُمْ والتَّوَسَّيْتُ أَنْ يجعل الشيء في الوسط، وقرأ بعضهم (فَوَسَّطَنَ به جمعا) بالتشديد، و التَّوَسَّيْتُ أيضا قطع الشيء نصفين والتَّوَسَّيْتُ بين الناس من الوَسَاطَةِ، وشيء وَسَطٌ أيضا بين الجيد والردئ، وَوَسَّطَةُ القلادة الجوهر الذي في وسطه.¹ ويشير ابن منظور إلى بيان معنى الوسطية لغة فيقول: "وَسَطُ الشيء ما بين طرفَيْهِ...،والوسط بَيْنٌ تقول: "جلست وَسَطَ القوم أي بَيْنَهُمْ، وفي الحديث أتى رسول الله ﷺ وَسَطَ القوم أي بينهم".²

وفي المعجم الوسيط عرف "الوسط: بمعنى الشرف، فإذا قيل عن الرجل وسط يوسط، فقد أرادوا أنه صار ذو شرف، وتطلق الكلمة كذلك للدلالة على الوقوف وسطا بين الجيد والردئ يعني اختار الوسط بينهما،وتطلق هذا الكلمة في اللغة أيضا للدلالة على الاعتدال، فالمتوسط هو المعتدل من كل شيء".³

ومما سبق من أقوال أصحاب المعاجم في بيانهم لمعنى الوسطية في اللغة ندرك أن للوسطية في اللغة معنيين، أحدهما معنى حِسِّيٍّ، وهو أن تكون الوسطية بمعنى الوسط بين شيئين أو بين طرفين كما رأينا في الأقوال السابقة، والمعنى الآخر معنوي لدلالة الكلمة على

¹ الرازي، أحمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، تح: محمود خاطر، مكتبة لبنان، بيروت، ط2، 1415هـ، 338.

² ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي، لسان العرب، دار صادر، بيروت، بدون تاريخ، ط1، 462 / VII.

³ إبراهيم مصطفى، المعجم الوسيط، دار الدعوة، الإسكندرية، 1031 / II.

معنى الخيرية، والفضل، والعدالة، والوجود، وهذا ما يفهم من كلام ابن فارس في معجمه في قوله: "والوسط فضلا عن دلالتها على التوسط، فإنها تدل كذلك على الرفعة في الحسب، والعلو في المكانة، فإنهم يقولون: هو أوسطهم حسباً، ويريدون بذلك بُعد المنزل، وعلو المقام، فالوسطية هنا إنما تدل على البعد المعنوي، وليس المعنى الحسي"⁴ وبهذا نكون قد وقفنا على المعنى اللغوي لمفهوم الوسط، والذي هو لا يخرج عن معنى التوسط بين شيئين، أو العدل، أو التوسط في الأمور، وهذا المعنى اللغوي محل اتفاق بين علماء اللغة وأصحاب المعاجم، وبعد الوقوف على معرفة المعنى اللغوي للكلمة نأتي إلى المعنى الاصطلاحي لمفهوم الوسطية، والذي هو في مجمله تأكيد للمعنى اللغوي سالف الذكر.

تعريف الوسطية اصطلاحاً:

المعنى الاصطلاحي: لا يخرج في تعريفه عن المعنى اللغوي الذي يعني التوسط بين شيئين، فالوسطية كم رأينا دلت على معنى التوسط بين رذيلتي الإفراط والتفريط، فهي وسط بينهما بحيث لا إفراط، ولا تفريط، وكل ما دل على التوسط، والاعتدال يعرف بالوسطية؛ ومن هنا نجد وهبة الزحيلي يؤكد على هذا المعنى في تعريفه للوسطية فيقول: "هي التوسط بين شيئين كوسط الدابة، والمكان، والمرعى، والحال المعيشية، وهذا ما يعرف في الاقتصاديات الحديثة بالاعتدال، أو الانحراف، وهذا هو المعنى المراد، والمقصود من قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ {فاطر 35/32}، والمراد بالمقتصد في الآية السابقة هو الاعتدال في كل شيء دينياً، ودنياً، وهذا يدل على أن الإسلام يتسم، ويتميز بالاعتدال، فهو لا يجنح، ولا يفرط في شيء من الحقائق، فليس في الإسلام مغالاة، ولا تشدد، ولا تفريط، ولا إهمال، ولا تقصير، ولا تكبر، ولا خضوع، أو ذل، أو استسلام إلا لله رب العالمين"⁵، وهكذا نرى أن المعنى الاصطلاحي لمفهوم الوسطية لا يبعد عن المعنى اللغوي الذي هو في مفهومه المعنوي يعني: الاعتدال، والتوسط، والوقوف بين منزلتي الإفراط، والتفريط، وهناك تعريفات كثيرة لبيان مفهوم المعنى الاصطلاحي، ولكنني أعرضت عنها مكتفياً بما ذكرت من تعريفات؛ لأنني وجدت تلك

⁴ ابن فارس، أبو الحسين، أحمد بن زكريا، مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، اتحاد الكتاب العرب، القاهرة، ط1، 2002م، 1/82.

⁵ وهبة الزحيلي، بحث بعنوان الوسطية مطلباً شرعياً وحضارياً، مؤتمر وزارة الأوقاف الكويتية الوسطية منهج حياة 2005م، 5.

التعريفات على كثرتها لا تخرج عن نفس المضمون، ولا تتعدى ذلك المفهوم الذي يعني في مجمله أن يكون الإنسان وسطاً في كل أمور دينه، ودينه مبتعداً عن الغلو، والتفريط، وأن يكون متوازناً في كل أموره.

وردت آيات كثيرة في القرآن الكريم دللت على الوسطية بذكر لفظة "وسط" ومشتقاتها المتعددة، وهذه المشتقات على تنوعها، واختلاف صيغها لم تخرج في معناها عن المعاني التي ذكرناها في بيان معنى الوسطية لغة واصطلاحاً، وهنا سأذكر أمثلة، وصور من الآيات في القرآن الكريم للتدليل؛ لنقف على معاني الوسطية في تلك الآيات، ومن هذه الآيات قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا...﴾ {البقرة، 143/2}

و"أن المراد من قوله تعالى: وَسَطًا أي: الْعَدْلُ"⁶، ويشير الرازي إلى هذا المعنى في تفسيره للآية بقوله: "والحق هو الوسط، ويتأكد ذلك بقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، وذلك الوسط هو العدل والصواب، فالمؤمن الذي عرف ربه بالحجج البينة، والأدلة الدامغة صار من المهتدين إليه، وبعد الاهتداء إليه سبحانه كان من الواجب أن يتصف بالوسطية، والعدالة، وهذا لا يكون إلا بالتزام التوسط بين جانبي المغالاة، والتهاون في الأعمال الشهوانية، وفي الأعمال الغضبية، وفي كيفية إنفاق المال، فالمسلم يرجو من ربه عز وجل أن يدلّه على الطريق القويم الذي هو بين طرفين مذمومين الشدة، والتهاون في جميع الأفعال، وفي جميع الآخلاق"⁷، وبسبب هذا التوسط الذي عرف عن هذه الأمة الإسلامية كان التفضيل لهم على من سواهم من سائر الأمم "فالآية السابقة في إشارتها إلى هؤلاء المهتدين، وهم المومنون بينت وأشارت إلى أن تلك الهداية التي اتصفوا بها لكونهم التزموا بالوسطية؛ ولهذا كان من المناسب أن يعقب في الحديث عنهم في الآية بذكر صفة أخرى لهم، وأن هذه الصفة التالية أفضل لهم مما سبقها من كونهم وسطاً ألا وهي كونهم عدولاً؛ وهذه العدالة ستجعلهم شهداء على غيرهم من الأمم الأخرى"⁸

⁶ الطبري، أبو جعفر، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تح: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، القاهرة، ط1، 2000م، 629/II.

⁷ الرازي، محمد بن عمر، فخر الدين، مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ، 218/1.

⁸ ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد، التحرير والتنوير، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط1، 1420هـ، 2000م، 15/II.

وأشار النيسابوري في تفسيره أن الوسطية في الآية تعني الخيرية، حيث قال: "وسطا أي: خيارا، وفي ذلك قولهم: انزل وسط الوادي: أي اخترمكنا فيه، وفي قولهم عن النبي: هو وسط قريش نسبا أي: هو أخيرهم؛ ولهذا قالوا في قوله تعالى: ﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ﴾ أي: خيرهم؛ وذلك لأن خير الأعمال أوسطها...، وقال بعضهم: لأن دين المسلمين وسط بين التطرف، والتفريط؛ فتلك الصفتين مذمومتان في الإسلام.⁹

ولما كانت شريعة الإسلام شريعة وسط بين ما سبقها من شرائع، عبّر في الآية بالوسطية، "ولما كانت شريعة محمد ﷺ وسط بين التشديد والتساهل قال الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ {البقرة: 143/2} أي: متباعدين عن طرفي الإفراط والتفريط في كل الأمور، ولما بالغ النبي عليه الصلاة والسلام في العبادات قال الله جل وعلا: ﴿طَهَ مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾ {طه، 20/1} ولما أخذ قوم في المساهلة قال تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ {المؤمنون، 23/115}، والمطلوب رعاية العدل بين طرفي الإفراط والتفريط"¹⁰

"ويبدو لي أن الوسط هنا هو الذي يعني الجزء الذي هو بين الطرفين، ... وأرى أن الله تعالى بين أنه في وصفه لهم بذلك الدلالة على توسّطهم في أمور دينهم؛ لأنهم ليسوا مغالين كما غالى النصارى في أمر نبي اللع عيسى عليه السلام، وليسوا بالمقصرين كما فعل اليهود حين غيروا في التوراة، وسفكوا دماء النبيين، وفي كفرهم بالله عز وجل، بل لأنهم اتصفوا بالاعتدال، فميزهم الله ووصفهم بذلك؛ لأن أفضل الأمور، وأحبها إلى الله عز وجل أوسطها"¹¹

وفي قول الله عز وجل: ﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُلْ لَّكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ﴾ ﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ﴾ "أي: أمثلهم وأعدلهم وأعقلهم"¹²، من أن الوسطية هنا تعني العدالة، والخيرية، ورجحان العقل، حيث قال: "أَوْسَطُهُمْ أي: أعدلهم وخيرهم، من قولهم: هو من وَسْطَة قومه"¹³، فالوسطية في الآية

⁹ النيسابوري، أبو إسحاق، أحمد بن إبراهيم الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1422هـ، 8/II.

¹⁰ الحاوي، محمد بن عمر نووي البنتي، مراح لبيد لكشف معنى القرآن المجيد، تح: محمد أمين الصناوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417هـ، 604/أ.

¹¹ الطبري، جامع البيان للطبري، III/627.

¹² القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، تح: سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، ط1، 2003م، XVIII/244.

¹³ الزمخشري، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر، الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1407هـ، IV/591.

تعني العدالة، والخيرية، ورجحان العقل، وقد أجمع على هذا المعنى كل المفسرين، يقول ابن كثير: "قوله تعالى ﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ﴾ أي: أخيرهم، وأكثرهم عدلاً، وهذا قول كثير من العلماء منهم ابن عباس رضي الله عنهم، و قال قتادة: المراد بأوسطهم أي: أخيرهم"¹⁴، وهذه الآية الكريمة في حديثها عن الوسطية لم تخرج عن معاني الوسطية التي عرفناها في اللغة والاصطلاح، وهكذا في كل آيات القرآن الكريم التي تتحدث عن مفهوم الوسطية.

1.1. أدلة الوسطية من القرآن الكريم

من الأدلة القرآنية على إتباع الوسطية نهى القرآن الكريم عن الغلو، والغلو يعني مجاوزة حد الاعتدال والتوسط، ومعناها في أصل اللغة: "الارتفاع في الشيء ومجاوزة الحد فيه، وكل من ارتفع في الشيء عن حده فقد تغالى، ومنه اشتقاق الشيء الغالي؛ لأنه قد ارتفع عن حدود الثمن"¹⁵، وكل ما يدل على الارتفاع، والتجاوز عن الحد المطلوب يطلق عليه الغلو؛ ولهذا يقولون: غلاً السَّعَر بمعنى ارتفع، وإذا تجاوز الرجل في أمر ما يقال عنه غلاً.¹⁶ ومن هنا فهم أن الغلو هو التجاوز في حد الاعتدال، فكل أمر من الأمور خرج عن حد الاعتدال والتوسط فيه وُصِفَ بالغلو؛ ولهذا وجدنا القرآن الكريم ينهى عن الغلو خاصة الغلو في الدين؛ ولهذا كان في النهي عن الغلو دعوة صريحة للوسطية، وهناك الكثير من الآيات التي نهى القرآن فيها عن الغلو، ومن تلك الآيات:

1.1.1. النهي عن الغلو في الدين

قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ {النساء، 171/4}

¹⁴ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي، تفسير القرآن العظيم، تح: سامي محمد سلامة، دار طيبة، القاهرة، ط2، 1999م، VIII/196.

¹⁵ ابن دريد، جمهرة اللغة، تح: تحقيق رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط1، 1987م، II/961.

¹⁶ ابن فارس، أبو الحسن أحمد بن زكريا، مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، دار اتحاد الكتاب العرب، ط1، 2002م، IV/312.

والآية صريحة في النهي عن الغلو، ومجازة حد الاعتدال، والنداء في الآية موجه إلى النصارى الذين غالوا في أمر عيسى ^٥ ورفعوه إلى مرتبة الألوهية، فقد غالى النصارى، ولا زالوا يغالون في أمر نبي الله عيسى عليه السلام؛ ولهذا خاطبهم القرآن الكريم طالبا منهم أن يقفوا موقفا وسطا في شأن نبي الله عيسى عليه السلام، والنداء في الآية للنصارى الذين غالوا في أمر المسيح عيسى، ويشير الطبري إلى أن المراد من النداء في قول الله عز وجل: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ النصارى، وأن المراد من الغلو في قوله ﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ أي: لا تتعدوا الحق في الدين بالتفريط فيه، ولا تذكروا في نبي الله عيسى غير الحق، فقولكم أن النبي عيسى عليه السلام أنه ابن لله فيه ادعاء على الله بغير الحق؛ لأن الله ليس له ولد لكي تتسبوا نبي الله عيسى إليه، ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾، والغلو في أصل معناه التجاوز عن الحد المطلوب في كل شيء، وقد أصبحوا في ذلك فريقين: فريق تجاوزا الحد في الدين، فكان نتيجة هذا التجاوز هو الشك فيه، والفريق الآخر قصروا عنه، ففسقوا عن أمر ربهم ¹⁷

"وإن الله عز وجل يأمر أهل الكتاب من النصارى بعدم المغالاة، والتشدد في أمر نبي الله عيسى عليه السلام، فالنصارى قد غالوا في شأن نبي الله عيسى كثيرا حتى تجاوزا به الحد، ورفعوه إلى مكانة عالية فوق ما أعطاه الله عز وجل، فتجاوزا به حد النبوة إلى حد الألوهية ظلما وبهتاناً، ولم يقتصروا على هذا الحد بل غالوا في حق كثير من أتباعه وأشياعه ممن ادعى أنه على ملته، فادعوا فيهم العصمة واقتنوا أثرهم في كل ما ادعوه وقالوه بغض النظر عن كونه حقا أو زيفا أو ضلالا أو هدية، أو صحيحا أو كذبا" ¹⁸

والواضح بجلاء أن المراد من النهي في الآية ألا يغالي النصارى في تمجيد نبي الله عيسى؛ لأن الله قص علينا ما فعله اليهود في حقه عليه السلام، فقد تجاوزا الحد في رمية بالباطل، والنصارى بالغوا في تعظيمه وكلا الطرفين قصداهم قبيح الذين طعنوه، والذين عظموه، ولهذا قال جل وعلا ﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾، وقوله ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ يعني: لا تصفوا الله بالصفات التي لا تليق به كالحلول والاتحاد في صورة بشر، فهذا ما لا يليق به جل، وعليكم بتقديس الله وتنزيهه عن كل ما لا يجوز في حقه، فهو الخالق؛ ولهذا عندما نهى الله كلا الطرفين عن طريق الغلو في حق عيسى عليه السلام أرشدهم بعدها بما يجب أن يفعلوه وهو أن

¹⁷ الطبري، جامع البيان للطبري، VII/700.

¹⁸ ابن كثير، تفسير ابن كثير، II/477.

يعتقدوا في حق عيسى عليه السلام أنه مخلوق مثلهم، وأنه عبد الله ورسوله¹⁹

هكذا كان حال النصارى مع نبي الله عيسى عليه السلام، فقد رفعوه من مرتبة البشرية إلى علو الربوبية - تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا -؛ ولهذا ذم القرآن الغلو، وأمر بالوسطية والاعتدال في كل الأمور، فما وقع النصارى فيما وقعوا فيه إلا بغلوهم، وتجاوزهم حد الاعتدال في شأن نبي الله عيسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام، وحال اليهود كحال النصارى، فكما غالى النصارى بالإفراط في حب عيسى عليه السلام، ورفعوه فوق مرتبة البشرية، فكذلك اليهود قد أفرطوا في بغض نبي الله عيسى عليه السلام؛ ولذلك قال بعض المفسرين إن النهي عن الغلو في الآية موجه لكلا الطرفين اليهود، والنصارى؛ لأن اليهود تجاوزوا إلى بغض نبي الله عيسى، والنصارى تجاوزوا، وأفرطوا في محبته يقول ابن عاشور: "والسبب في نهى الله تعالى النصارى عن الغلو في شأن عيسى عليه السلام؛ لأن الغلو هو سبب ضلالهم، وتكذيبهم، ومغالاة أهل الكتاب هيتخطيهم، وتجاوزهم عما طلبه منهم دينهم، فالنصارى طلب منهم دينهم اتباع عيسى عليه السلام، فغالوا، وتجاوزوا في حقه حتى رفعوه إلى رتبة الألوهية، مع كفرهم بنبي الله وخير الخلق سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام، واليهود طولبوا باتباع التوراة ومحبة رسولهم، فتجاوزوه إلى كره، والخط من شأن الأنبياء جميعا كعيسى ومحمد عليهما السلام²⁰، ويمكن اعتبار الخطاب، والنهي في الآية السابقة لكلا الفريقين من اليهود، والنصارى؛ "لأن اليهود غلت في حط عيسى عليه الصلاة والسلام حتى رموه بأنه ولد من غير رشدة، والنصارى غلت في رفعه حتى اتخذوه إلها"²¹، فالغلو وقع منهم جميعا²².

وَعَلَيْهِ فَيَكُونُ الْغُلُو الْمُنْهَى عَنْهُ شَامِلًا لِلتَّقْرِيطِ وَالْإِفْرَاطِ، وَلِهَذَا يَقُولُ الْعُلَمَاءُ الْأَجْلَاءُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَنَّ الْحَقَّ وَاسِطَةً بَيْنَ التَّقْرِيطِ وَالْإِفْرَاطِ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: الْحَسَنَةُ بَيْنَ سَيِّئَتَيْنِ وَبِهِ نَعْلَمُ أَنَّ مَنْ جَانَبَ التَّقْرِيطَ وَالْإِفْرَاطَ فَقَدْ اهْتَدَى²³

¹⁹ الرازي، مفاتيح الغيب، XI/ 271.

²⁰ ابن عاشور، التحرير والتنوير، IV/ 330.

²¹ البيضاوي، ناصر الدين، أبي سعيد بن عمر الشيرازي، تفسير البيضاوي، دار الفكر، بيروت، ط1، II/ 283.

²² الألوسي، شهاب الدين، محمود بن عبد الله الحسيني، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني،

تح: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ، III/ 199.

²³ الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر، بيروت،

1995م، I/ 322.

والذي نفهمه من نهى القرآن عن الغلو، والإفراط كما رأينا من خلال الآية السابقة هو التزام جانب الحق، وهو الوسط من كل شئ دون إفراط، أو تفريط، والآية السابقة في نهىها عن الغلو فيها دعوة صريحة إلى اتباع دين الإسلام؛ لأنه الدين الوسط، ولهذا يقول الأصفهاني: "و في قول الله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ توجيه، وإرشاد، ونصح لاتباع دين النبي محمد عليه الصلاة والسلام وهو الإسلام؛ لأن الإسلام هو خير الأديان وأوسطها"²⁴

2.1.1. النهي عن الغلو في الحكم بين الناس

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ {المائدة، 58/5}

هذه الآية الكريمة شاهدة على الوسطية في الإسلام، فقد أمر الله من خلال هذه الآية الكريمة على اتباع الوسطية في الحكم بين الناس ؛ لأن الوسطية تعني وجوب الحكم بالعدل بين الناس دون مغلاة ولا محاباة، ولا تفريط في إيصال الحقوق بين الناس على مبدأ العدل، والقسط، والمساواة، وقبل الشروع في تفسير الآية، وبيان معناها لا بد من الإشارة إلى سبب نزولها؛ لأن سبب النزول مما يعين على الوقوف على معناه بكل دقة، وحيادية، فقد ذكر الواحدي في كتابه أسباب النزول أن الآية الكريمة نزلت في يوم فتح مكة في شأن عثمان بن طلحة في أمر مفتاح الكعبة يقول الواحدي رحمه الله: "قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ نزلت في عثمان بن طلحة الحجبي من بني عبد الدار كان سادن الكعبة، فلما دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح، أغلق عثمان باب البيت وصعد السطح، فطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم المفتاح، فقليل: إنه مع عثمان، فطلب منه فأبى وقال: لو علمت أنه رسول الله لم أمنعه المفتاح، فلوى علي بن أبي طالب يده وأخذ منه المفتاح وفتح الباب، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت، وصلى فيه ركعتين، فلما خرج سأله العباس أن يعطيه المفتاح ليجمع له بين السقاية والسدانة، فأنزل الله تعالى هذه الآية، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا أن يرد المفتاح إلى عثمان ويعتذر إليه، ففعل ذلك علي، فقال له عثمان: يا علي أكرهت وأذيت ثم جئت ترفق ؟ فقال: لقد أنزل الله تعالى في شأنك، وقرأ عليه هذه الآية، فقال عثمان: أشهد أن محمدا رسول الله وأسلم، فجاء جبريل عليه السلام فقال: مادام هذا البيت فإن المفتاح

²⁴ الراغب الأصفهاني، أبو القاسم، الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، تح: عدنان الداودي، دار

القلم، دمشق، ط1، 1412هـ، 175/1.

والسدانة في أولاد عثمان، وهو اليوم في أيديهم".²⁵

فهذه الآية الكريمة قد نزلت في شأن رجل يهودي كان عاملاً على الكعبة، وكان مفتاح الكعبة معه، فلما كان الفتح للمسلمين يوم فتح مكة أراد الرسول ﷺ أن يأخذ المفتاح من طلحة، فلما أبى طلحة أن يعطي المفتاح لرسول الله صلى الله عليه وسلم أخذه على رضي الله عنه من طلحة عنوة، فأنزل الله سبحانه وتعالى هذه الآية؛ فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً أن يعيد المفتاح إلى طلحة، وقد كان ذلك الحدث سبباً في إسلام طلحة رضي الله عنه، وإن كانت الآية الكريمة نزلت في رد مفتاح الكعبة إلى طلحة حين أخذ منه قسراً يوم فتح مكة، فهي عامة في رد الأمانات إلى أهلها وأصحابها، فليست العبرة بخصوص السبب، وكما قال علماءنا الأفاضل: "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب"، فالآية الكريمة عامة في رد كل الأمانات إلى أصحابها، وهذا بإيجاز بيان السبب في نزول الآية، والآن نقف على أقول المفسرين حول المعنى العام للآية الكريمة.

"هذه الآية من أمهات الأحكام تضمنت جميع الدين والشرع، وقد اختلف من المخاطب بها، فقال علي بن أبي طالب: هذا خطاب لولاة المسلمين خاصة، فهي للنبي صلى الله عليه وسلم وأمرئه، ثم تتناول من بعدهم، وقال ابن جريج وغيره: ذلك خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة في أمر مفتاح الكعبة حين أخذه من عثمان بن أبي طلحة الحجبي العبدري من بني عبد الدار ومن ابن عمره شيبه بن عثمان بن أبي طلحة وكانا كافرين وقت فتح مكة قطلبه العباس بن عبد المطلب لتتضاف له السدانة إلى السقاية، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة، فكسر ما كان فيها من الأوثان وأخرج مقام إبراهيم ونزل عليه جبريل بهذه الآية قال عمر بن الخطاب وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ هذه الآية وما كنت سمعتها قبل منه فدعا عثمان وشيبه فقال خذاها خالدة تالدة لا ينزعها منكم إلا ظالم، وحكي مكي: أن شيبه أراد ألا يدفع المفتاح ثم دفعه، وقال للنبي صلى الله عليه وسلم خذه بأمانة الله وقال ابن عباس: الآية في الولاة خاصة في أن يعظوا النساء في النشوز ونحوه ويردوهن إلى الأزواج،

²⁵ الواحدي، علي بن أحمد النيسابوري، أبو الحسن، أسباب النزول، تح: كمال بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1991م، 158.

والأظهر في الآية في الولاية أنها عامة في جميع الناس، فهي تتناول الولاية فيما إليهم من الأمانات في قسمة الأموال، ورد الظلمات، والعدل في الحكومات، وهذا اختيار الطبري²⁶

وأيا ما كان في شأن سبب النزول في الآية، وفي شأن المخاطب بالآية فإن الآية تشير إلى أمر عظيم، وشيء في غاية الأهمية وهو وجوب أداء الأمانات إلى أهلها، ووجوب العدل في الحكم بين الناس، فأداء الأمانات إلى أصحابها، والحكم بالعدل من الأمور المهمة في الشريعة الإسلامية الغراء قال ابن أبي حاتم: "حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان، عن عبد الله بن مسعود قال: "إن الشهادة تكفر كل ذنب إلا الأمانة، يؤتى بالرجل يوم القيامة - وإن كان قد قتل في سبيل الله- فيقال: أد أمانتك فيقول وأنى أؤديها وقد ذهبت الدنيا؟ فتمثل له الأمانة في قعر جهنم، فيهوي إليها فيحملها على عاتقه. قال: فتنزل عن عاتقه، فيهوي على أثرها أبد الآبدين. قال زاذان: فأتيت البراء، فحدثته، فقال: صدق أخي: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾"²⁷

ولأن الآية الكريمة تحت المسلمين من ولاية الأمر وغيرهم برد الأمانات إلى أصحابها، وتأمراً بأن يكون الحكم بين الناس بالعدل؛ لأجل ذلك أثر القرآن التعبير بلفظ الألوهية "الله" لما في هذا اللفظ من الروعة، والمهابة التي تثير الرعب والخوف في قلوب المخاطبين من ولاية الأمر، ومن غيرهم، ليكون ذلك رادعاً لهم، وسبباً في الامتثال للأمر برد الأمانات إلى أهلها، والامتثال في تطبيق العدل في الحكم بين الناس؛ ولهذا يقول الزركشي: "قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ أن يكون القصد تربية المهابة، وإدخال الروعة في ضمير السامع بذكر الاسم المقتضى لذلك كما يقول الخليفة لمن يأمره بأمر أمير المؤمنين يأمر بكذا مكان أنا أمرك بكذا"²⁸، فالغرض من التعبير بذكر لفظ الجلالة في الآية "قصد تربية المهابة، وإدخال الروع على ضمير السامع، وبذكر الاسم المقتضى لذلك كما تقول الخليفة أمير المؤمنين يأمر بكذا"²⁹

²⁶ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، 245 / V.

²⁷ الطبري، تفسير الطبري، VII / 170.

²⁸ الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر، البرهان في علوم القرآن، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط1، 1957م، II / 490.

²⁹ السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، الإتيان في علوم القرآن، تح: سعيد المنسوب، دار الفكر، بيروت ط1، 1996م، II / 195.

وكما سبق القول فإن الأمر برد الأمانات إلى أهلها، والحكم بين الناس بالعدل أمر عام في كل الأمانات، وعام في كل حكم بين الناس، ولا يقتصر الأمر على حكاية مفتاح الكعبة التي كانت سببا في نزول الآية الكريمة، والحاصل أن الآية الكريمة تأمر، وتحث المسلمين على إرجاع الحقوق إلى أصحابها، وأن يكون الحكم بالعدل منطبق على الجميع دون استثناء، يقول الزرقاني: "فهذا عام في كل أمانة"³⁰

والأمر الوارد في الآية الكريمة برد الأمانات، والحكم بين الناس بالعدل للوجوب كما ذهب إلى ذلك العلماء الأجلاء، والخطاب في الآية وإن نزل في حادثة بعينها، فإن الخطاب لكل من ينتسب لهذا الدين الحنيف، وفي ذلك يقول ابن عاشور: "والخطاب لكل من يصلح لتلقي هذا الخطاب، والعمل به من كل مؤتمن على شيء، ومن كل من تولى الحكم بين الناس في الحقوق....، والأمر للوجوب، والأمانات من صيغ العموم....، فالعدل وسط بين طرفين هما: الإفراط في تحويل ذي الحق حقه، أي بإعطائه أكثر من حقه، والتفريط في ذلك أي: بالإجحاف له من حقه، وكلا الطرفين يسمى جورا، وكذلك الإفراط والتفريط في تنفيذ الإعطاء بتقديمه على وقته، والعدل يدخل في جميع المعاملات"³¹

وقد أوجب الله العدل حتى مع الأعداء قال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾، وأمر نبيه داود عليه السلام بالحكم بالعدل - وهو الحق - ونهاه عن إتباع الهوى مع أنه نبي معصوم، فقال عز وجل: ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ إلى غير ذلك من الآيات³²

وليست هذه الآية السابقة هي الآية الوحيدة التي تحث، وتأمر بالحكم بالعدل بين الناس، بل هناك كثير من آيات القرآن الكريم التي تحث المسلمين أن يتحاكموا إلى العدل، من ذلك قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ

³⁰ الزرقاني، محمد عبد العظيم، *مناهل العرفان في علوم القرآن*، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ط3، 137/1.

³¹ ابن عاشور، *التحرير والتنوير*، IV / 162-163.

³² الدميحي، عبد الله بن عمر بن سليمان، *الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة*، ط1، 1987م، I / 99.

عَزِيزٌ ﴿الحديد، 57/ 25﴾.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ. وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ {الحجر، 91/ 15}

وقوله تعالى: ﴿فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ {الشورى، 42/ 15}.

والحكم بالعدل يقتضي المساواة بين الناس في كل أمور وشئون حياتهم كما يتبين من المعنى اللغوي لمادة العدل يقول لأصفهاني: "العدالة: لفظ يقتضي معنى المساواة.....، فإن العدل هو المساواة في المكافأة إن خيرا فخير، وإن شرا فشر، والإحسان أن يقابل الخير بأكثر منه، والشر بأقل منه، ورجل عدل: عادل، ورجال عدل، يقال في الواحد والجمع"³³

ومن هنا يتبين لنا أن الآية الكريمة جاءت لبيان معنى الوسطية في الإسلام من خلال حكمها برد الأمانات لأصحابها دون النظر إلى الجنس، أو اللون، أو المعتقد، وبأمرها بالاحتكام إلى العدل بين عموم الناس لأجل أن تسود المساواة بينهم في كل صغيرة وكبيرة، وهذه هي الوسطية في أسمى معانيها.

والآية دليل على أمر الله تبارك وتعالى بما هو مقتض لخيرية هذه الأمة، ووسطيتها، وكون أهلها عدولا ؛ فأمر بالحكم بالعدل ليس فقط في حكمهم بعضهم على بعض، بل حتى في حكمهم على أعدائهم، والعدل في الحكم مع الأعداء من مظاهر هذه الخيرية التي خص الله عز وجل بها هذه الأمة، "وأمر الأمانة أمرٌ عظيم، وصدرُ هذه الأمة كانوا أمناء، لكن يجيء بعدهم قومٌ يخونون في أماناتهم، وهذا من علامات الساعة"³⁴.

³³ الأصفهاني، الحسين بن محمد بن الفضل، أبو القاسم، مفردات ألفاظ القرآن، دار القلم، دمشق، ط2، 108/III.

³⁴ الفوزان، صالح بن فوزان بن عبد الله، إغانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 2002م، II/ 279.

3.1.1. نهى الله عن الغلو في دعاء الله

قال تعالى: ﴿قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تَخَافُوا بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ {الإسراء، 17/ 110}.

هذه الآية الكريمة من الآيات التي تحت على الوسطية، فقد أمرت الآية بالتوسط في الدعاء إلى الله عز وجل، ونهت عن الغلو في الدعاء إلى الله - عز وجل - بالنهي عن الجهر في الصلاة، وبالنهي عن التخافت والسكون في الدعاء، وأمرت بالوسطية بين الجهر، والسكون؛ ولهذا فالآية تعد نموذجاً للوسطية بين الأمور، والنهي عن الغلو بالإفراط، أو التقريط، فكلاهما مما نهى الإسلام عنه، والآن ننظر إلى تفسير الآية للوقوف على مفهوم الوسطية من خلالها، وقبل تفسير الآية لا بد من الإشارة إلى سبب نزولها، فسبب النزول كاشف عن الحكم الوارد في الآية الكريمة، فقد ذكر الطبري أن السبب في نزول هذه الآية: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى يجهر بصلاته، فأذى ذلك المشركين بمكة حتى أخفى صلاته هو وأصحابه، فلذلك قال ﴿وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تَخَافُوا بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾"³⁵.

وسبب نزول هذه الآية "أن المشركين سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو "يا الله يا رحمان" فقالوا: كان محمد يأمرنا بدعاء إله واحد، وهو يدعو إلهين، قاله ابن عباس، وقال مكحول: تهجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فقال في دعائه: "يا رحمان يا رحيم" فسمعه رجل من المشركين، وكان باليمامة رجل يسمى الرحمن، فقال ذلك السامع: ما بال محمد يدعو رحمان اليمامة، فنزلت الآية مبينة أنهما اسمان لمسمى واحد، فإن دعوتهم بالله فهو ذاك، وإن دعوتهم بالرحمن فهو ذاك، وقيل: كانوا يكتبون في صدر الكتب: باسمك اللهم، فنزلت "إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم "بسم الله الرحمن الرحيم" فقال المشركون: هذا الرحيم نعرفه فما الرحمن، فنزلت الآية. وقيل: إن اليهود قالت: ما لنا لا نسمع في القرآن اسماً هو في التوراة كثير، يعنون الرحمن، فنزلت الآية"³⁶.

ويتبين لنا من خلال سبب نزول هذه الآية الكريمة الذي ذكره العلماء الأجلاء أن هناك أمرين الأول: ما ذكره العلماء من أن سبب النزول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو

³⁵ الطبري، تفسير الطبري، XV / 134.

³⁶ القرطبي، تفسير القرطبي، X / 434.

الله بقوله: يا الله، يارحمان، فسمع المشركون ذلك فظنوا جهلا، وحماقة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو إلهين اثنين أحدهما الله، والآخر الرحمن، وكان محمد يأمرنا بدعاء إله واحد، وهو يدعو إلهين، قاله ابن عباس؛ وهذا متعلق بالجزء الأول من الآية في قوله تعالى: ﴿ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى...﴾ يعني ادعوا من شئتم بأي اسم كان؛ لأن الله عز وجل له الأسماء الحسني، فكل الأسماء له، وعلى كل إنسان أن يختار الاسم الذي يريده في دعائه؛ لأنها أسماء متعددة لمسمى واحد وهو الله عز وجل.

الثاني: أن ما ذكره العلماء في سبب النزول متعلق بالجزء الثاني من الآية الكريمة في قوله تعالى ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ حيث ذكر الطبري، وغيره من المفسرين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى يجهر بصلاته، فأذى ذلك المشركين بمكة حتى أخفى صلاته هو وأصحابه، فلذلك قال ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾.

والشاهد في الآية الكريمة أن هذه الآية تدعو إلى الوسطية، ويظهر ذلك في قوله تعالى في نهاية الآية: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ حيث إن الآية تدعو صراحة إلى التوسط في الدعاء، وتنتهى عن الجهر، وعن التخافت في الصلاة لما للجهر من ارتفاع الصوت عن حده المطلوب مما يسبب إزعاجا للآخرين قد ينفروهم عن الدين بالكلية، ولما للتخافت من انقطاع الصوت، والسكون التام المنهي عنه؛ ولهذا أمر ربنا سبحانه وتعالى بالتوسط بين الأمرين حين ندعوه، فالجهر مذموم، والتخافت مذموم، والمقبول، والممدوح لديه سبحانه وتعالى هو التوسط بين الإفراط والتفريط، وهو الاعتدال، والتوسط في دعائه سبحانه وتعالى .

يقول القرطبي: "كان رسول الله متواريا بمكة، وكان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن، فإذا سمع ذلك المشركون سبوا القرآن ومن أنزله، ومن جاء به، فقال الله تعالى "وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ" فيسمع المشركون قراءتك. "وَلَا تُخَافُتْ بِهَا" عن أصحابك. أسمعهم القرآن، ولا تجهر ذلك الجهر، ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾، ...، وما روى عن ابن سيرين أيضا أن أبا بكر رضى الله عنه كان يُسرُّ قراءته، وكان عمر يجهر بها، ف قيل لهما في ذلك، فقال أبو بكر: إنما أنا نجي ربي، وهو يعلم حاجتي إليه، وقال عمر: أنا أطرِد الشيطان، وأوقظ الوسنان، فلما نزلت هذه الآية قيل لأبي بكر: ارفع قليلا، وقيل لعمر: اخفض أنت قليلا، ...، وقد عبر تعالى بالصلاة هنا عن القراءة كما عبر بالقراءة عن الصلاة في قوله: "وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ

مَشْهُوداً"لأن كل واحد منهما مرتبط بالآخر، لأن الصلاة تشتمل على قراءة، وركوع، وسجود، فهي من جملة أجزائها، فعبر بالجزء عن الجملة، وبالجملة عن الجزء على عادة العرب في المجاز وهو كثير".³⁷

﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ له اتصال بجملة ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ يؤيد ما تقدم في وجه اتصال قوله: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ بالآيات التي قبله، فقد كان ذلك بسبب جهر النبي صلى الله عليه وسلم في دعائه باسم الرحمان، وعلى كلا الاحتمالين فقد جهر النبي صلى الله عليه وسلم، ولعل سفهاء المشركين توهموا من صدع النبي صلى الله عليه وسلم بالقراءة أو بالدعاء أنه يريد بذلك التحكك بهم والتطاول عليهم بذكر الله تعالى مجردا عن ذكر آلهتهم فاغتاظوا وسبوا، فأمره الله تعالى بأن لا يجهر بصلاته هذا الجهر تجنبا لما من شأنه أن يثير حفاظهم، ويزيد تصلبهم في كفرهم في حين أن المقصود تليين قلوبهم، والمقصود من الكلام النهي عن شدة الجهر³⁸.

وأما قوله تعالى: ﴿وَلَا تُخَافِتُ بِهَا﴾، فالمقصود منه الاحتراس لكيلا يجعل دعاءه سرا أو صلاته كلها سرا فلا يبلغ أسماع المتهيين للاهتداء به، لأن المقصود من النهي عن الجهر تجنب جهر يتوهم منه الكفار تحكما أو تطاولا كما قلنا، وقوله: ﴿ذَلِكَ﴾ إشارة إلى المذكور، أي الجهر والمخافتة المعلومين من فعلي تجهر، وتخافت أي: اطلب سبيلا بين الأمرين ليحصل المقصود من إسماع الناس القرآن وينتقي توهم قصد التطاول عليهم³⁹، ونقل عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا﴾ أَيْ لَا تُرَاءَ بِهَا عَلَانِيَةً، وَلَا تُخْفِهَا سِرًّا، وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا⁴⁰.

وهذه الآية الكريمة مع دلالتها على مفهوم الوسطية في دعاء الله سبحانه وتعالى، فقد عدها العلماء على أنها من الآيات المنجيات، فقد أورد البيهقي في الدلائل هذا الحديث "أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن بنت أحمد بن إبراهيم بن عبد الله قال: حدثنا جدي قال: حدثنا الحسين بن منصور قال: حدثنا أبي منصور بن جعفر قال: حدثني

³⁷ القرطبي، تفسير القرطبي، X / 344.

³⁸ ابن عاشور، التحرير والتنوير، XIV / 187.

³⁹ ابن عاشور، التحرير والتنوير، XIV / 187.

⁴⁰ الزمخشري، جار الله أبو القاسم، محمود بن عمر، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعبون الأقاويل في

وجوه التأويل، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1407هـ، II / 701.

نهشل بن سعيد، عن الضحاك، عن ابن عباس قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله عز وجل: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تَخَافُوا بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ فقال رسول الله ﷺ: «هو أمان من السرقة»، وإن رجلاً من المهاجرين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تلاها حيث أخذ مضجعه، فدخل عليه سارق، فجمع ما في البيت وحمله، والرجل ليس بنائم، حتى انتهى إلى الباب مردوداً، فوضع الكارة، ففعل ذلك ثلاث مرات، فضحك صاحب الدار، ثم قال: إني أحصنت بيتي، فذهب اللص⁴¹

وخلاصة القول أن هذه الآية الكريمة قد جاءت للإشارة إلى الوسطية التي ينبغي أن يكون عليها الإنسان في كل أمور وشئون حياته حتى في أمر من أمور العبادة وهي الصلاة، فقد أمرنا الله سبحانه وتعالى من خلال هذه الآية باتباع الوسطية، والتوسط بين الجهر، والمخافة، فخير الأمور الوسط؛ ولهذا يقول الألوسي: "والتعبير عن الأمر الوسط بالسبيل باعتبار أنه أمر يتوجه إليه المتوجهون، و يؤمه المقتدون، ويوصلهم إلى المطلوب، وقد جاء عن عبد الله بن الشخير وأبي قلابه: خير الأمور أوسطها، و الآية على ما يقتضيه كلام الأكثرين محكمة فيفي ذلك⁴²

وهذا التوسط هو الأسلوب القاصد المستقيم الذي يدعى الله سبحانه وتعالى به، ويعبد عليه، وهو ألا يكون جهرًا صارحًا بالدعاء وبالصلاة، ولا هما خافتا به، وإنما هو وسط بين هذا وذاك⁴³، و لذلك كان من الصواب على المسلم أن يتبع الطريقة المثلى، وهي الحد الوسط⁴⁴؛ لأن الطريق الوسط هو الطريق المحمود من بين كل الطرق، ولهذا كان على العاقل أن يلتزم طريق الوسط؛ لأنه المؤدي إلى الخير بخلاف غيره من الطرق الأخرى فلا تؤدي بصاحبها إلا إلى كل شر وهلكة؛ ولهذا يقول الرازي رحمه الله تعالى في تفسيره لهذه الآية: "وأقول ثبت في كتب الأخلاق أن كلا طرفي الأمور ذميم، والعدل هو رعاية الوسط ولهذا المعنى مدح الله هذه الأمة بقوله ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، وقال في مدح المؤمنين ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾، وأمر الله رسوله فقال: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا

⁴¹ البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، تح: عبد المعطي قلنجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1988م، VIII / 190.

⁴² الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، VIII / 182.

⁴³ عبد الكريم الخطيب، التفسير القرآني للقرآن، دار الفكر العربي، القاهرة، بدون: ت، VIII / 575.

⁴⁴ حجازي، محمد محمود، التفسير الواضح، دار الجيل الجديد، القاهرة، بدون تاريخ، II / 402.

تَبْسُطُهَا كُلَّ النَّبْطِ، فكذا ههنا نهى عن الطريقين وهو الجهر والمخافتة، وأمر بالتوسط بينهما⁴⁵.

وقد ذكر السيوطي في الإِتقان أن الماوردي قال: "سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن مضارب بن إبراهيم يقول: سمعت أبي يقول: سألت الحسين بن الفضل فقلت: إنك تخرج أمثال العرب والعجم من القرآن، فهل تجد في كتاب الله (خير الأمور أوساطها) قال نعم: في أربعة مواضع قوله تعالى: ﴿لَا فَارِضَ وَلَا بَكْرَ عَوَانَ بَيْنَ ذَلِكَ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يَسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافَتْ بِهَا وَابْتَغَ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾⁴⁶.

4.1.1. النهي الله عن الغلو في طلب الدنيا

قال تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ {القصص، 28/77}.
هذه الآية الكريمة تعد شاهدا جليا من شواهد القرآن الكريم على مفهوم الوسطية، فالآية الكريمة تدعو المسلم على أن يكون وسطا بين آخرته، ودنياه، فالآية الكريمة تحت على التوسط بين العمل للآخرة، والعمل للدنيا، فيجب على الإنسان المسلم العاقل أن يعمل لآخرته، وفي ذات الوقت لا ينسى دنياه، وتنتهي الآية عن الإفساد في الأرض، وعلى المسلم ألا ينهمك على الدنيا، وألا يجعلها شغله الشاغل؛ لأن الدنيا زائلة، ومصيرها إلى الفناء، والدار الآخرة هي الدار الحقيقية، وهي الحياة الأبدية، فكان على المسلم أن يكون عمله كله للآخرة دار البقاء إلا أن القرآن الكريم أمرنا أن نتوسط بينهما، فمع عملنا للآخرة لا ننسى نصيبنا من الدنيا، والذي ينظر في الآية الكريمة يجد أنها جمعت بين أمرين ونهيين، فالأمر الأول هو الترغيب في العمل للآخرة في قوله تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ...﴾، والأمر الثاني في قوله تعالى: ﴿وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ...﴾، والنهي الأول في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا...﴾، والنهي الثاني في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ...﴾، والآية الكريمة بجمعها للأمرين، والنهيين شاهد على الوسطية التي ينبغي أن يكون عليها المسلم في حياته،

⁴⁵ الرازي، مفاتيح الغيب، XXI/ 419.

⁴⁶ السيوطي، الإِتقان في علوم القرآن، تح: سعيد المنذوب، دار الفكر، ط1، 1996م، II/346.

والآن ننظر إلى أقوال المفسرين في تفسيرهم لهذه الآية لنقف على مفهوم الوسطية من خلال أقوالهم في الآية الكريمة.

يقول ابن كثير في قوله تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ...﴾ أي: استعمل ما وهبك الله من هذا المال الجزيل، والنعمة الطائلة في طاعة ربك، والتقرب إليه بأنواع القربات التي يحصل لك بها الثواب في الدار الآخرة، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَسَنَّسْ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾ أي: مما أباح الله فيها من المأكّل، والمشارب، والملابس، والمساكن، والمناح، فإن لربك عليك حقًا، ولنفسك عليك حقًا، ولأهلك عليك حقًا، ولزورك عليك حقًا، فأت كل ذي حق حقه⁴⁷.

فابتغاء الدار الآخرة يكون بالعمل الصالح الذي يقرب من هذه الدار، والمقصود بالدار الآخرة أيضا هو النعيم الحاصل فيها وهو الجنة، يقول ابن عاشور رحمه الله: "وابتغاء الدار الآخرة طلبها، أي طلب نعيمها وثوابها، أي: اطلب أسباب حصول الثواب بالإنفاق منها في سبيل الله وما أوجبه ورغب فيه من القربات ووجوه البر"⁴⁸.

فكل وجوه الخير مما يقرب من الدار الآخرة، وكل ما فيه صلاح العباد والبلاد، وكل خير يفعله المسلم مما يُبْتَغَى به الدار الآخرة؛ ولهذا ينبغي على كل مسلم أن يُحَصِّلَ من الثواب، ومن كل وجوه الخير ما يطلب به الدار الآخرة، وما فيها من نعيم مقيم، ومع هذا الأمر الإلهي نجد أن القرآن الكريم أعقب هذا الأمر بأمر آخر وهو النهي عن أن ينسى المسلم نصيبه، وحظه من الحياة الدنيا، فجاء قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَسَنَّسْ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾، والنهي "مستعمل في الإباحة، أي: لا تلومك على أن تأخذ نصيبك من الدنيا أي الذي لا يأتي على نصيب الآخرة....، والنصيب: الحظ والقسط، وهو فعل من النصب لأن ما يعطى لأحد ينصب له ويميز، وإضافة النصيب إلى ضميره دالة على أنه حقه وأن للمرء الانتفاع بماله في ما يلائمه في الدنيا خاصة مما ليس من القربات ولم يكن حراما، قال مالك: في رأيي معنى ﴿وَلَا تَتَسَنَّسْ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾ أي: تعيش، وتأكل وتشرب غير مضيق عليك، وقال قتادة: نصيب الدنيا هو الحلال كله، وبذلك تكون هذه الآية مثالا لاستعمال صيغة النهي لمعنى الإباحة....، والمراد بالدنيا نعيمها، فالمعنى: نصيبك الذي هو بعض نعيم الدنيا"⁴⁹.

⁴⁷ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، VI / 254.

⁴⁸ ابن عاشور، التحرير والتنوير، XX / 109.

⁴⁹ ابن عاشور، التحرير والتنوير، XX / 109.

فالآية الكريمة بما أمرت به، ونهت عنه دالة على الوسطية، فالقرآن الكريم لم يرد من المسلم أن يكون الإنسان مشغولاً تمام الانشغال بالآخرة وما فيها من نعيم مقيم في الوقت الذي ينسى حظه، ونصيبه من الدنيا، وإنما المراد، والذي حث عليه الشرع الحنيف أن يكون الإنسان وسطاً بين انشغاله بالدار الآخرة، والعمل لها، وبين أن ينشغل الإنسان بأمور الدنيا وما فيها من نعيم كذلك، والآية بهذا المعنى إنما تنهى عن الغلو في طلب الدنيا، وتحث على الوسطية، والوسطية المشار إليها في الآية تعني "أن يطلب المسلم من الغنى الذي تفضل الله به عليه بعد الفاقة بأن يفعل فيه أفعال الخير من أصناف الواجب والمندوب، ويجعله زاده إلى الآخرة، وفي الوقت نفسه لا ينسى حظه من الدنيا أن يأخذ منها ما يصلحه ويرفقه، وأن يفعل الإحسان في وجوهه المعروفة"⁵⁰.

والآية صريحة في الدعوة إلى الوسطية بين طلب الدنيا، وبين طلب الآخرة، وعلى الإنسان أن يكون عاقلاً في طلب الإثنين، فالوسط هو المطلوب، وهو الذي يعين على الوصول إلى المطلوب، فالذي انغمس في مطالب الدنيا، ولذاتها، وخيراتها، ونسي الآخرة لا شك أنه أوقع نفسه في خطر عظيم، والذي نسي الدنيا بالمرة، وشدد على نفسه، وحرّم نفسه من التمتع بالدنيا، وخيراتها ووجه عقله، وقلبه للآخرة فحسب لا شك أنه قد شقّ على نفسه، وحرّم نفسه مما أباحه الله عز وجل، وهو أن يأخذ نصيبه من ملذات الدنيا من طعامها، وشرابها، وخيراتها؛ ولذا كان التوسط هو الأفضل، والأجمل، وهو ما دعت إليه الآية الكريمة؛ ولذا يقول ابن جزي: "قال كلام على هذا وعظ... للتمتع بالدنيا لئلا ينفر عن قبول الموعظة"⁵¹؛ ولهذا السبب قال عليه السلام: "(فليأخذ العبد من نفسه لنفسه، ومن دنياه لآخرته، ومن الشيبه قبل الكبر، ومن الحياة قبل الموت فوالذي نفس محمد بيده ما بعد الموت من مستعتب ولا بعد الدنيا دار إلا الجنة والنار)"⁵².

وعلى المسلم العاقل أن يكون وسطاً في الأخذ من الدنيا، وأن ما يأخذه من الدنيا "يطلب به رضا الله، ويقدم منه ما ينفعه في الآخرة، ... فيجمع بذلك خير الدنيا والآخرة جميعاً،

⁵⁰ القاسمي، محمد جمال الدين، محاسن التأويل، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، عيسى البابي الحلبي، ط، 1957م، 23/IV.

⁵¹ ابن جزي، محمد بن أحمد أبو القاسم، التسهيل لعلوم التنزيل، تح: محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1995م، 1388/1.

⁵² الرازي، مفاتيح الغيب، XXV/15.

وأن يحسن، وينفق في وجوه الخير مثل ما أحسن الله إليه، فيلقى إحسان الله بالإحسان إلى عباد الله، فذلك هو زكاة هذه النعمة⁵³.

وبعد هذه الأقوال المتعددة للمفسرين في بيان معنى الآية الكريمة تبين لنا أن الآية الكريمة تدعو إلى الوسطية، وتنتهي عن الغلو في طلب الدنيا، وهذا ما ينبغي أن يكون عليه المسلم في طلبه للدنيا، والآخرة .



⁵³ عبد الكريم الخطيب، *التفسير القرآني للقرآن*، دار الفكر العربي، القاهرة، بدون تاريخ، X / 385.

والصحابة الوسطية القرآنية في عصر النبي 2.

إذا ذهبنا إلى السنة النبوية على صاحبها أفضل صلاة، وأذكى سلام نجد أن السنة دلت في كثير من الأحاديث النبوية على مفهوم الوسطية، وقد كان عصر النبي صلى الله عليه وسلم خير مثال للدعوة إلى الوسطية، وفي هذا المبحث نستعرض كثيرا من الأحاديث النبوية التي دعت، وحثت، وحضت المسلمين على التوسط في كل أمور حياتهم.

1.2. الوسطية القرآنية في عصر النبي ع

نذكر أمثلة حية تدل على اتباع المسلمين لمفهوم الوسطية في حياتهم، أما الأحاديث التي حثت المسلم أن يكون وسطا في كل أمور حياته، فالبحت يضيق عن ذكرها، ومن ذلك ما رواه الإمام البخاري في صحيحه في باب الدِّين يُسْرُ، وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ حيث قال: "حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغَفَارِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا، وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْعَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ، وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ" ⁵⁴.

وهذا الحديث الشريف يعد من أكثر الشواهد الدالة على مفهوم الوسطية، ومعنى الحديث الشريف "النهي عن التشديد في الدين بأن يحمل الإنسان نفسه من العبادة ما لا يحتمله إلا بكلفة شديدة، وهذا هو المراد بقوله ع "لن يشاد الدين أحد إلا غلبه" يعني: أن الدين لا يؤخذ بالمغالبة فمن شاد الدين غلبه وقطعه، وعن رذويه أنه قال: "إن الله إنما أراد بهذه الأمة اليسر ولم يرد بها العسر" ⁵⁵.

فالرسول ع ينصح الأمة أن يتوسطوا في أمور العبادة دون إفراط أو تفريط، فهذا الدين شديد، ولن يشاد فيه أحد إلا غلبه، فعلى كل مسلم أن يتوغل فيه برفق، "ومن فوائده الحضر على الرفق في العمل لقوله عليه الصلاة والسلام اكلفوا من العمل ما تطيقون، وقال الخطابي:

⁵⁴ البخاري، محمد بن إسماعيل بن المغيرة، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، تح: محمد زهير، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ، 1/16 باب الدين يسر.

⁵⁵ ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن شهاب، فتح الباري، تح: أبو معاذ طارق بن عوض، دار ابن الجوزي، الرياض، ط2، 1422هـ، 1/137.

هذا أمر بالاقتصاد، وترك الحمل على النفس؛ لأن الله تعالى إنما أوجب عليهم وظائف من الطاعات في وقت دون وقت تيسيرا ورحمة، ومنها التنبيه على أوقات النشاط لأن الغدو، والرواح، والإدلاج أفضل أوقات المسافر، وأوقات نشاطه بل على الحقيقة الدنيا دار نقلة وطريق إلى الآخرة، ولهذا نبه عليه الصلاة والسلام أمته أن يغتنموا أوقات فرصتهم وفراغهم⁵⁶، وواضح من الحديث دعوته إلى الوسطية دون غلو أو تفريط بل يجب التوسط لكي يستطيع المسلم أن يؤدي ما عليه من واجبات، فعلى المسلم بنص الحديث "أن يلزم السداد، وهو الصواب بلا إفراط ولا تفريط"⁵⁷.

وكما قال ابن المنير فإن هذا الحديث علم من أعلام النبوة، فقد رأينا ورأى الناس قبلنا أن كل منتطع في الدين ينقطع، وليس المراد منع طلب الأكمل في العبادة، فإنه من الأمور المحمودة، بل منع الإفراط المؤدي إلى الملal أو المبالغة في التطوع المفضي إلى ترك الأفضل⁵⁸.

فانظر أيها المسلم إلى سماحة هذا الدين الذي يدعو أتباعه إلى الوسطية في كل أمور حياتهم ليحيا الإنسان من خلال تلك الوسطية حياة هانئة سعيدة دون غلو وتشدد، ودون تفريط وتساهل، فخير الأمور أوسطها، فالوسطية لا تأتي إلا بما فيه مصلحة الإنسان المسلم، والوسطية تعني السهولة في تطبيق العقائد، والأخلاق، وسائر الأعمال، مما يروى في ذلك ما ورد في مسند الإمام أحمد رضي الله عنه قال: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ رَجَاءِ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ: كَانَ بُرَيْدَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَمَرَّ مَحْجَنٌ عَلَيْهِ وَسُكْبَةٌ يُصَلِّي، فَقَالَ بُرَيْدَةُ وَكَانَ فِيهِ مَرَأٌ لِمَحْجَنٍ أَلَّا تُصَلِّيَ كَمَا يُصَلِّي هَذَا، فَقَالَ مَحْجَنٌ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِي فَصَعِدَ عَلَى أُحْدٍ فَأَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ وَيْلَ أُمَّهَا قَرْيَةً يَدْعُهَا أَهْلُهَا خَيْرٌ مَا تَكُونُ أَوْ كَأَخِيرٍ مَا تَكُونُ فَيَأْتِيهَا الدَّجَالُ فَيَجِدُ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهَا مَلَكًا مُضِلًّا جَنَاحِيهِ فَلَا يَدْخُلُهَا قَالَ ثُمَّ نَزَلَ وَهُوَ أَخَذَ بِيَدِي فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ يُصَلِّي، فَقَالَ لِي مَنْ هَذَا، فَأَتَيْتُ عَلَيْهِ، فَأَتَيْتُ عَلَيْهِ خَيْرًا، فَقَالَ: اسْكُتْ لَا تَسْمِعُهُ فَتُهْلِكُهُ

⁵⁶ العيني، بدر الدين، أبو محمد بن أحمد، عمدة القاري، شرح صحيح البخاري، تح: عبد الله محمود عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001م، II / 138.

⁵⁷ المناوي، زين الدين عبد الرؤوف، التيسير بشرح الجامع الصغير، دار الإمام الشافعي، الرياض، ط3، 1988م، I / 568.

⁵⁸ ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، ط1397هـ، I / 94.

قَالَ: ثُمَّ أَتَى حُجْرَةَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، فَتَقَضَّ يَدَهُ مِنْ يَدَيَّ قَالَ: إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ⁵⁹.

فخير الدين أيسره كما قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكما رأينا فالأحاديث النبوية تدعو إلى التوسط، وتنتهي عن المغالاة، وعن التفريط، فكلاهما مذموم في دين الله تعالى، وفي سنة رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم، والأفضل للمسلم أن يكون وسطاً بين المغالاة، وبين التفريط، فكلاهما لا يأتي إلا بشر، والوسطية لا تأتي إلا بكل الخير، ولهذا يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم محذراً من البعد عن الوسطية، ومحذراً من الغلو في الدين، ففي الحديث عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ، فَأَوْغِلُوا فِيهِ بِرَفْقٍ، وَلَا تَبْغِضُوا إِلَى نَفْسِكُمْ عِبَادَةَ اللَّهِ، فَإِنَّ الْمُنْبِتَ لَا أَرْضًا قَطَعَ وَلَا ظَهْرًا أَبْقَى⁶⁰.

والمراد من قوله عليه الصلاة والسلام (أَوْغِلُوا) أي: ادخلوا فيه، فالوغل هو الدخول في الشيء، والمنبت أي: الذي عطب مركوبه من شدة السير مأخوذ من البت، وهو القطع أي صار منقطعاً لم يصل إلى مقصوده، وفقد مركوبه الذي كان يوصله⁶¹.

قال الغزالي رحمه الله: "أراد الرسول صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث أن لا يكلف الإنسان نفسه في أعماله الدينية ما يخالف العادة، بل يكون بتلطف وتدرج، فلا ينتقل دفعة واحدة إلى الطرف الأقصى من التبذل، فإن الطبع نفور، ولا يمكن نقله عن أخلاقه الرديئة إلا شيئاً فشيئاً حتى تنفصم تلك الصفات المذمومة الراسخة فيه، ومن لم يراع التدرج، وتوغل دفعة واحدة ترقى إلى حالة تشق عليه، فتعكس أموره، فيصير ما كان محبوباً عنده ممقوتاً، وما كان مكروهاً عنده مشرباً هنيئاً لا ينفر عنه، وهذا لا يعرف إلا بالتجربة، والذوق، وله نظير في العادات، فإن الصبي يحمل على التعليم ابتداءً قهراً، فيشق عليه الصبر عن اللعب، والصبر مع العلم حتى إذا انفتحت بصيرته، وأنس بالعلم انقلب الأمر، فصار يشق عليه الصبر عن العلم⁶².

⁵⁹ أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، القاهرة، ط2، 1999م، رقم 18976.

⁶⁰ النووي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف، خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، تح: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1997م، رقم 2041.

⁶¹ ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، XI / 297.

⁶² الألباني، محمد ناصر الدين، مصابيح التنوير على صحيح الجامع الصغير، بدون تاريخ، 403.

وهناك الكثير والكثير من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم التي ترغب في الوسطية، وتتهى عن الغلو، وعن الإفراط، وتدعو صراحة المسلم أن يكون وسطيا في كل أمور حياته؛ لأن الوسطية هي العدل بين الإفراط، والتفريط؛ لهذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حريصا كل الحرص على أن يكون المسلم وسطيا؛ لأن هذا الدين الحنيف هو دين الوسطية، وقد كانت حياة رسولنا صلى الله عليه وسلم مثالا على تلك الوسطية السمحة في كل شؤون حياته عليه الصلاة والسلام، ومن تلك النماذج المحمدية الدالة على وسطية هذا الدين ما رواه مسلم في قوله: "حدثنا يحيى بن يحيى وقطن بن نسير - واللفظ ليحيى - قال: أنا جعفر بن سليمان عن سعيد بن إياس الجريري عن أبي عثمان النهدي عن حنظلة الأسدي - وكان من كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال: لقيني أبو بكر - رضي الله عنه - فقال: كيف أنت يا حنظلة؟ قال: قلت: نافق حنظلة قال: سبحان الله ما تقول؟ ! قال قلت: نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرنا بالجنة والنار كأننا رأي عين، فإذا خرجنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عافسنا الأزواج، والأولاد، والضيقات نسينا كثيرا قال أبو بكر: فوالله إنا لنلقى مثل هذا، فانطلقت أنا وأبو بكر - رضي الله عنه - حتى دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت: نافق حنظلة يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وما ذاك؟ قلت: يا رسول الله نكون عندك تذكرنا بالنار، والجنة كأننا رأي عين، فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج، والأولاد، والضيقات نسينا كثيرا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: والذي نفسي بيده إن لو تدومون على ما تكونون عندي، وفي الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم، وفي طرقكم، ولكن يا حنظلة ساعة وساعة - ثلاث مرارت⁶³.

فانظر أيها المسلم الكريم إلى الوسطية في ديننا الحنيف، فها هو حنظلة رضي الله عنه كان يداوم على مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان يتأثر بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكأنه يرى الجنة، والنار رأي العين من شدة تأثره، ثم لا يلبث أن يرجع إلى بيته، فينشغل بالأطفال، والزوجة، والضيقات، فتتغير حالته عن الحالة التي كان عليها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فظن رضي الله عنه أنه بهذا الصنيع قد صار منافقا، فعاد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسأله عن الفارق بين الحالتين، فأخبره رسول الله أن هذا الصنيع أمر طبيعي، وأن هذا الصنيع لا يُعدُّ صاحبه من المنافقين؛ لأن المسلم، والإنسان عامة لا يستطيع

⁶³ الإشبيلي، أبو محمد عبد الحق، /الأحكام الشرعية الكبرى/، تح: أبو عبد الله حسين بن عكاشة، مكتبة الرشد

الرياض، ط1، 2001م، III / 261.

أن يداوم على حالة واحدة، ولكن لا بد من المغايرة في كل أحواله، فساعة كذا، وساعة كذا يعني ساعة في الحضور تؤدون فيها حقوق ربكم، وساعة في الغيبة والفتور تقضون فيها حظوظ أنفسكم؛ لينتظم بذلك أمر الدين والمعاش، وفي كل منهما رحمة على العباد، أي: لا يكون الرجل منافقاً بأن يكون في وقت على غاية الحضور، وصفاء القلب، وفي الذكر، وفي وقت لا يكون بهذه الصفة، بل لا بأس بأن يكون ساعة في الذكر، وساعة في الاستراحة، والنوم، والزراعة، ومعاشرة النساء، والأولاد، وغير ذلك من المباحات، يقول ابن العثيمين رحمه الله: "وهذا من عدل الشريعة الإسلامية، وكمالها أن الله - عز وجل - له حق، فيعطى حقه عز وجل، وكذلك للنفس حق، فتعطى حقها، وللأهل حق، فيعطون حقوقهم، وللزوار، والضيوف حق، فيعطون حقوقهم حتى يقوم الإنسان بجميع الحقوق التي عليه على وجه الراحة، ويتعبد لله عز وجل براحة؛ لأن الإنسان إذا أثقل على نفسه، وشدد عليها مل وتعب، وأضاع حقوقاً كثيرة، وهذا كما يكون في العبادة، وفي حقوق النفس، والأهل، والضيف يكون كذلك أيضاً في العلوم، فإذا طلب الإنسان العلم، ورأى في نفسه مللاً في مراجعة كتاب ما، فلينتقل إلى كتاب آخر، وإذا رأى من نفسه مللاً من دراسة فن معين، فإنه ينتقل إلى دراسة فن آخر، وهكذا يريح نفسه، ويحصل علماً كثيراً، أما إذا أكره نفسه على الشيء حصل له من الملل والتعب ما يجعله يسأم وينصرف إلا ما شاء الله، فإن بعض الناس يكره نفسه على المراجعة، والمطالعة، والبحث مع التعب، ثم يأخذ على ذلك، ويكون هذا أمر دائماً له، ويكون ديدنا له حتى إنه إذا فقد هذا الشيء ضاق صدره"⁶⁴.

فهذا الحديث الشريف يدل دلالة واضحة على أن الإنسان لا يصلحه إلا التوسط في الأمر، فالشدة، والغلو، والإفراط فيه مهلكة للإنسان، وكذلك التقريط، والكسل، فيه ضياع لحقوق الإنسان، ولكن التوسط بينهما فيه كل صلاح للإنسان، ومن تلك النماذج الحية الدالة على مفهوم الوسطية في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ما قد ثبت في الحديث النبوي الذي يدل على لعب الأحباش في المسجد النبوي، فعن "أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَ ابْنُ وَهْبٍ قَالَ عَمَرُو أَنْ مُحَمَّدَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيِّ حَدَّثَنَا عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَيَّيَانِ بَغَاءُ بُعَاثَ فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَأَنْتَهَرَنِي، وَقَالَ مَزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: دَعُهُمَا، فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا، فَخَرَجَتَا، وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالْدَّرَقِ وَالْحِرَابِ، فَأَمَّا سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنَّمَا قَالَ تَشْتَهِيْنِ

⁶⁴ - ابن العثيمين، محمد بن صالح بن محمد، شرح رياض الصالحين، بدون تاريخ، 1/ 169.

تَنْظُرِينَ، فَقُلْتُ نَعَمْ، فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ، وَهُوَ يَقُولُ: دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ حَتَّى إِذَا مَلَيْتُ قَالَ: حَسْبُكَ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: فَأَذْهَبِي⁶⁵.

فلننظر من خلال هذا الحديث السابق إلى أي درجة كانت الوسطية عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تقول: (ربما سألني - أو سألتها -: أتشتهين تنظرين ؟ قلت: بلى، فقامت وهو يسترني من الناس وخدي على خده، وهو يقول لهم: دونكم يا بني أرفدة، دونكم يا بني ربيعة، وكان يقول لـ عائشة: هل اكتفيت ؟، وهي تقول: لا حتى ملت من النظر إليه، فهل يمكن أن تتسع لإنسان أخلاقه مع الزوجة في مثل هذا الباب إلى هذا الحد، فيتحمل من أجلها ويصبر؟ فانظروا إلى مكارم أخلاق الرسول صلى الله عليه وسلم في ذلك، وإلى سماحته، ووسطيته في التعامل مع أزواجه رضي الله عنهن.

ولم تكن وسطيته عليه الصلاة والسلام مع أزواجه فحسب، وإنما كانت وسطيته في كل شؤون حياته عليه الصلاة والسلام، فما روي عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ: "مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ"⁶⁶

فالرسول عليه الصلاة والسلام يبحث دائما في معاملاته عن الجانب الأيسر، وعن الشيء الوسط، ولما لا ودعوته دعوة الوسط عليه أفضل الصلاة والسلام، وفي شرح هذا الحديث يقول ابن بطال رحمه الله: "وقولها: "ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما" يحتمل أن يكون هذا التخيير ليس من الله ؛ لأن الله لا يخير رسوله بين أمرين عليه في أحدهما إثم فمعنى هذا الحديث ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه بين أن يختار لهم أمرين من أمور الدنيا على سبيل المشورة والإرشاد إلا اختار لهم أيسر الأمرين ما لم يكن عليهم في الأيسر إثم؛ لأن العباد غير معصومين من ارتكاب الإثم، ويحتمل أن يكون ما لم يكن إثما في أمور الدين، وذلك أن الغلو في الدين مذموم، والتشديد فيه غير محمود لقوله صلى الله عليه وسلم: "إياكم والغلو في الدين فإنما هلك من قبلكم بالغلو في الدين"، فإذا أوجب الإنسان على نفسه شيئا شاقا عليه من العبادة فادحا له، ثم لم يقدر على التماضي فيه كان ذلك إثما، ولذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه عن الترهيب، قال أبو

⁶⁵ ابن رجب، زين الدين أبي الفرج شهاب الدين، فتح الباري، تح: أبو معاذ بن عوض الله، دار ابن الجوزي، الرياض، ط1، 1422هـ، X / 419.

⁶⁶ أحمد بن حنبل، مسند أحمد، XLI / 343.

قلابة: بلغ النبي ﷺ أن قوماً حرموا الطيب واللحم، منهم عثمان بن مظعون، وابن مسعود، وأرادوا أن يختصوا، فقام النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم على المنبر، فأوعد في ذلك وعيداً شديداً، ثم قال: إني لم أبعث بالرهبانية، وإن خير الدين عند الله الحنيفية السمحة، وإن أهل الكتاب إنما هلكوا بالتشديد، وشددوا فشدد عليهم، ثم قال: اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وحجوا البيت واستقيموا يستقم لكم⁶⁷.

ومما روي في جانب الوسطية عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رواه الترمذي في قوله: "حدثنا محمد بن بشار حدثنا جعفر بن عون حدثنا أبو العميس عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: أخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين سلمان، وبين أبي الدرداء فزار سلمان أبا الدرداء، فرأى أم الدرداء متبذلة، فقال ما شأنك متبذلة؟ قالت: إن أخاك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا قال: فلما جاء أبو الدرداء قرب إليه طعاما، فقال كل فإني صائم قال: ما أنا بآكل حتى تأكل قال، فأكل، فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء ليقوم، فقال له سلمان: نم، فنام ثم ذهب يقوم، فقال له: نم، فنام، فلما كان عند الصبح قال له سلمان: قم الآن، فقاما، فصليا فقال: إن لنفسك عليك حقا، ولربك عليك حقا، ولضيفك عليك حقا، وإن لأهلك عليك حقا، فأعط كل ذي حق حقه، فأتيا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرا ذلك، فقال له: صدق سلمان⁶⁸.

فالرسول عليه الصلاة والسلام يؤمّن على ما قاله سلمان؛ لأن الإنسان لا بد وأن يعطي الحقوق لأصحابها، فالبدن له حق، والله سبحانه وتعالى له حقوق، والضيف له حق، والأهل، والزوجة لها حق كذلك، وإعطاء كل ذي حق حقه لا يكون إلا بالوسطية؛ لأن الإنسان لا يستطيع أن ينشغل بكل تلك الحقوق في آن واحد إلا إذا توسط في أداء تلك الحقوق، ومن هنا نعلم أن الوسطية دائما في مصلحة الإنسان، فعلى كل إنسان، وعلى كل مسلم أن يلزم الوسطية في كل أمور حياته، وهكذا نرى من سيرته العطرة عليه الصلاة والسلام، ومن سننه الرفيعة أنه عليه الصلاة والسلام لم يركن إلى الدنيا على حساب الآخرة، وفي الوقت ذاته لم يميل إلى الدنيا ميلا أنساه أداء ما كان عليه من حقوق الدنيا، ومن حقوق أهلها، بل استطاع عليه الصلاة والسلام أن يوازن بينهما موازنة جعلته لا يؤثر أحدهما على الآخر، وهكذا يجب على كل مسلم

⁶⁷ ابن بطلال، القرطبي، أبو الحسن بن عبد الملك، شرح صحيح البخاري لابن بطلال، تح: أبو تميم ياسر

إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط2، 2003م، VIII/405.

⁶⁸ الترمذي، محمد بن عيسى السلمي، الجامع الصحيح سنن الترمذي، تح: أحمد شاکر وآخرون، دار إحياء

التراث العربي، بيروت، IV/608.

عاقِل أن ينهج ما نهجه رسول الله ﷺ في حياته، وأن يتخذ من الوسطية سبيلاً للنجاة في الدنيا والآخرة.

وقد نهى رسول الله ﷺ صراحة عن الغلو في الدين، وأمر بالوسطية؛ لأن في الوسطية كما عرفنا سابقاً النجاة في الدنيا والآخرة، فعن ابن عباسٍ، قال: "قال لي رسول الله ﷺ عليه وسلم غداة جمع: "هَلُمُّ الْقُطْ لِي" فَلَقَطْتُ لَهُ حَصِيَّاتٍ هُنَّ حَصَى الْخُذْفِ، فَلَمَّا وَضَعَهُنَّ فِي يَدِهِ، قَالَ: "نَعَمْ بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا هَٰلِكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ"⁶⁹.

فهذا الحديث الذي ذكره ابن عباس ؓ يتحدث فيه عن مناسك الحج، وعند جمع الحصى لرمي الجمرات، وفي إقرار النبي ﷺ لاختيار ابن عباس لحجم الحصى التي تستعمل لرمي الجمار، بل وفي استشهاده - صلى الله عليه وسلم - لهذا الاختيار على قضية خطيرة في الدين ألا وهي التطرف والغلو لدليل على نجاح ابن عباس فيما وكل به، ولا سيما أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يبين له حجم الحصى، وإبداع ابن عباس في اختيار الحصى أن غيره من أقرانه بل ومن هو أكبر منه سيختار الحصى الأكبر حجماً، وهو حل تقليدي، إلا أن فقه الغلام أدى به إلى أن يختار ما تقوم به الحاجة لأداء منسك من مناسك الحج، وأبعد من ذلك أنه أدرك قضية قد لا تخطر على بال، وهي أن في تكبير الحصى غلو وتشدد لم يطلبه الشارع الكريم، ولو في مثل هذه القضية اليسيرة؛ لأن بذرة الغلو تبدأ بسلوك يسير، ثم ما تلبث أن تصبح ثقافة وديناً، فجاء الإقرار النبوي على اختيار الحصى، ولسان حاله - صلى الله عليه وسلم - يقول أحسنت الاختيار، ولسان المقال: "إياكم والغلو فإنما أهلك من كان قبلكم بالغلو في الدين"، فكان اختيارك وسطياً معتدلاً، وما ذلك إلا لفقهك يا ابن عباس⁷⁰.

وابن تيمية، فقد أفاض في شرح هذا الحديث فقال: "قوله عليه الصلاة والسلام: "إياكم والغلو في الدين" عام في جميع أنواع الغلو، في الاعتقاد والأعمال، والغلو: مجاوزة الحد بأن يزداد الشيء في حمده أو ذمه على ما يستحق، ونحو ذلك، والنصارى أكثر غلوا في الاعتقادات، والأعمال من سائر الطوائف، وإياهم نهى الله عن الغلو في القرآن في قوله تعالى: سورة النساء الآية 171 يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ، وسبب هذا اللفظ العام: رمي الجمار، وهو داخل فيه، فالغلو فيه: مثل الرمي بالحجارة الكبار، ونحو ذلك بناء على أنه قد أبلغ من الحصى الصغار، ثم علل ذلك: بأن ما أهلك من قبلنا إلا الغلو في الدين كما تراه في النصارى، وذلك

⁶⁹ أحمد بن حنبل، مسند أحمد، رقم 1851.

⁷⁰ ينظر بحوث مؤتمر السنة النبوية في الدراسات المعاصرة بجامعة اليرموك، XV / 26.

يقتضي أن مجانية هديهم مطلقاً أبعد عن الوقوع فيما به هلكوا، وأن المشارك لهم في بعض هديهم، يخاف عليه أن يكون هالكا، ومن ذلك: أنه صلى الله عليه وسلم حذرنا من مشابهة من قبلنا في أنهم كانوا يفرقون في الحدود بين الأشراف والضعفاء، وأمر أن يسوى بين الناس في ذلك⁷¹.

فواضح من الحديث السابق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الغلو والتشدد في أمر الدين، ويأمر عليه الصلاة والسلام بالوسطية، ولم يقف عند هذا الحد، بل أخبر عليه الصلاة والسلام أن هذا الدين لا يحمله إلا أصحاب الوسطية من العلماء، فقال عليه الصلاة والسلام: "يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُولُهُ يَنْقُورَ عَنْهُ انْتِحَالُ الْمُبْطِلِينَ وَتَأْوِيلُ الْجَاهِلِينَ وَتَحْرِيفُ الْغَالِيْنَ"⁷².

وهذا الحديث يبين من خلاله رسولنا صلى الله عليه وسلم أن هذا الدين هو دين الوسطية، ولا يحمله إلا من اتصف بهذه الصفة؛ لينقوه من المغالين فيه، ومن انتحال المبطلين، ومن تأويلات الجاهلين به؛ ولهذا يقول ابن القيم في تعليقه، وشرحه على هذا الحديث: "فأخبر صلى الله عليه وسلم أن العلم الذي جاء به يحمله عُدُولُ أُمَّتِهِ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ، حتى لا يضيع ويذهب، وهذا يتضمن تعديله صلى الله عليه وسلم لحملة العلم الذي بُعِثَ به... فكل من حَمَلَ العلم المشار إليه، لا بد أن يكون عدلاً، ولهذا اشتهر عند الأمة عدالة نَقْلَتِهِ وَحَمَلَتِهِ، اشتهاراً لا يَقْبَلُ شَكّاً ولا امتراء، ولا ريب أن من عَدَّلَهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُسْمَعُ فِيهِ جَرَحٌ، فالأئمة الذين اشتهروا عند الأمة بنقل العلم النبوي وميراثه، كلهم عدول بتعديل رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولهذا لا يقبل قدح بعضهم في بعض، وهذا بخلاف من اشتهر عند الأمة جَرَحُهُ والقدح فيه: كأئمة البدع، ومن جرى مجراهم من المتهمين في الدين، فإنهم ليسوا عند الأمة من حملة العلم، فما حَمَلَ علم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا عدل، ولكن قد يُغْلَطُ فِي مُسَمَّى العدالة، فَيُظَنُّ أن المراد بالعدل: من لا ذنب له! وليس كذلك، بل هو عدلٌ مؤتمن على الدين، وإن كان منه ما يتوب إلى الله منه، فإن هذا لا يُنَافِي العدالة، كما لا ينافي الإيمان والولاية"⁷³.

⁷¹ ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس بن عبد السلام الحراني، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب

الجحيم، تح: ناصر عبد الكريم العقل، مكتبة الرشد، الرياض، بدون تاريخ، / 330.

⁷² ابن الأثير، مجد الدين، أبو السعادات الشيباني، النهاية في غريب الحديث والأثر، تح: محمود محمد

الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ط1، 1979م، / 65.

⁷³ ابن القيم، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، دار الكتب

العلمية، بيروت، بدون تاريخ، 163.

فهذا الحديث النبوي يشير إلى التصريح بعدالة حاملي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ووسطيتهم في كل عصر، وزمان، ومن تلك الأحاديث النبوية التي تشير إلى وسطية النبي صلى الله عليه وسلم ما رواه الإمام البخاري في صحيحه في قوله: "حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الطَّوِيلُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوهَا فَقَالُوا وَإِنَّ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ أَحَدُهُمْ أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أَصْلِي اللَّيْلَ أَبَدًا وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتَقَاكُمْ لَهُ لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ وَأَصْلِي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي"⁷⁴.

فهذا الحديث من أكثر الأحاديث إشارة إلى الوسطية، فهي هو رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير إلى أن دين الإسلام قائم على الوسطية، وأنه لا رهبانية في الإسلام، ومن هنا فإنه عليه الصلاة والسلام نهى عن الوصل في الصيام، والصلاة، وعن اعتزال النساء، وهذا من رأفته، ورحمته عليه الصلاة والسلام بأمرته، قال المهلب: "في هذا الحديث من الفقه أن النكاح من سنن الإسلام، وأنه لا رهبانية في شريعتنا، وأن من ترك النكاح رغبة عن سنة محمد، عليه السلام، فهو مذموم مبتدع، ومن تركه من أجل أنه أوفق له وأعون على العبادة فلا ملامة عليه ؛ لأنه لم يرغب عن سنة نبيه وطريقته، وفيه الاقتداء بالأئمة في العبادة، والبحث عن أحوالهم وسيرهم في الليل والنهار، وأنه لا يجب أن يتعدى طرق الأئمة الذين وضعهم الله ليقفوا بهم في الدين والعبادة، وأنه من أراد الزيادة على سيرهم فهو مفسد، فإن الأخذ بالتوسط والقصد في العبادة أولى حتى لا يعجز عن شيء منها، ولا ينقطع دونها"⁷⁵، فالتوسط هو المطلوب من المسلم؛ ولهذا دعا الإسلام، ودعت السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام إلى الوسطية، ونهت عن المغالاة، فمن غالى، وشدَّدَ شَدَّدَ الله عليه، ولذلك لما رأى النبي صلى الله عليه وسلم من عبد الله بن عمرو بن العاص زيادة، وتشددا في العبادة نهاه عن ذلك عليه الصلاة والسلام، وأمره بالوسطية، والموازنة حتى يعطي كل ذي حق حقه، ففي الحديث عن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قَالَ: أَخْبَرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

⁷⁴ البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، VII / 2.

⁷⁵ ابن بطال، شرح صحيح البخاري لابن بطال، VII / 160.

- أَنِّي أَقُولُ: وَاللَّهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ، وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عِشْتُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ؟» قُلْتُ لَهُ: قَدْ قُلْتُهُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَنَمْ وَقُمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ» قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ» قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ»، وفي رواية: «أَلَمْ أَخْبَرَ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟» قُلْتُ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ: صُمْ وَأَفْطِرْ، وَنَمْ وَقُمْ؛ فَإِنَّ لِحَسَنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنَيْكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرِزْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِحَسَنِكَ أَنْ تَصُومَ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ»، فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قَالَ: «صُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ وَلَا تَرُدْ عَلَيْهِ» قُلْتُ: وَمَا كَانَ صِيَامُ دَاوُدَ؟ قَالَ: «نِصْفُ الدَّهْرِ»، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبَّرَ: يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُحْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.⁷⁶

ومن تلك الشواهد الحية على وسطية النبي صلى الله عليه وسلم قصة ثمامة، ووفد بنى حنيفة، ومعهم مسيلمة الكذاب لعنه الله، وقد روت هذه القصة في كتب السنن، وفي السيرة النبوية على صاحبها أفضل صلاة، وأزكى سلام، فقد ذكر ابن كثير رحمه الله في السيرة النبوية هذه القصة حيث قال رحمه الله: "بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلاً قبلاً نجد، فجاءت برجل من بنى حنيفة يقال له ثمامة بن أثال، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "ما عندك يا ثمامة؟" قال: عندي خير يا محمد إن تقتلني تقتل ذا دم، وإن تنعم تنعم على شاكرك، وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت، فتركه حتى كان الغد ثم قال له: "ما عندك يا ثمامة؟" فقال: عندي ما قلت لك، إن تنعم تنعم على شاكرك، فتركه حتى بعد الغد فقال: "ما عندك يا ثمامة؟" فقال عندي ما قلت لك، فقال عليه الصلاة والسلام: "أطلقوا ثمامة"، فانطلق إلى نخل قريب من المسجد، فاغتسل ثم دخل المسجد، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، يا محمد والله ما كان على وجه الأرض وجه أبغض إلى من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه إلي، والله ما كان دین أبغض إلي من دينك، فأصبح دينك أحب الدين إلي، والله ما كان بلد أبغض إلي من بلدك، فأصبح بلدك أحب البلاد إلي،

⁷⁶ الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط، تح: طارق عوض وآخرون، دار الحرمين، القاهرة،

وإن خيلك أخذتني، وأنا أريد العمرة، فماذا ترى ؟ فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره أن يعتمر، فلما قدم مكة قال له قائل: أصبوت ؟ قال: لا ولكن أسلمت مع محمد صلى الله عليه وسلم، ولا والله لا تأتیکم من الیمامة حبة حنطة حتی یأذن فیها النبی صلی الله علیه وسلم⁷⁷.
وقد أبر ثمامة بقسمه مما دفع وجوه مكة إلى أن يكتبوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه بأرحامهم أن يكتب إلى ثمامة ليخلي لهم حمل الطعام، فاستجاب النبي صلى الله عليه وسلم لرجاء قومه بالرغم أنه في حالة حرب معهم، وكتب إلى سيد بني حنيفة ثمامة: أن حلّ بين قومي وبين ميرتهم، فامتثل ثمامة أمر نبيه، وسمح لبني حنيفة باستئناف إرسال المحاصيل إلى مكة، فارتفع عن أهلها كابوس المجاعة، وفي هذه القصة دروس وعبر منها: جواز المن على الأسير الكافر، وتعظيم أمر العفو عن المسيء؛ لأن ثمامة أقسم أن بغضه انقلب حباً في ساعة واحدة لما أسداه النبي صلى الله عليه وسلم إليه من العفو والمن بغير مقابل⁷⁸.

وهذا الموقف الذي صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ثمامة تتجلى فيه الوسطية في أبهى صورها، فالرسول من خلال تلك الرواية السابقة قد أمسك عدوا في غير عهد، ولا ذمة، وفي غير الشهر الحرام، ولا ننسى أن هذا العدو وهو ثمامة قد نال من المسلمين، وآذاهم أذى شديداً، وقتل منهم الكثير، ومع هذا فقد كان هو المسؤول عن الأمور الاقتصادية من طعام، وغيره للمسلمين، وقد كان في يده أن يقطع عنهم المؤونة الغذائية، وفي هذه الحالة سيموتون جوعاً، فإذا ما وقع هذا العدو ثمامة في قبضة المسلمين، فمن الطبيعي أنهم لن يترددوا في قتله، ولكن النبي صلى الله عليه وسلم عندما وقع ثمامة في الأسر عفا عنه، وأطلق سراحه، وقد كان ثمرة هذه المعاملة من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أسلم ثمامة وصار صحابياً جليلاً، فهذه هي الوسطية في أبهى حلها من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكما بينت، فقد كان في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأمر بقتله، أو أن يطلق سراحه في مقابل الفدية كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم في أسرى بدر، ولكن رحمة الرسول، وسماحته، ووسطيته كانت سبباً في العفو عن ثمامة ثم كانت سبباً في إسلامه.

ومن تلك الأحاديث الدالة على الوسطية أحاديث النكاح، فقد ذكر الإمام البخاري في باب التَّزْغِيبِ فِي النِّكَاحِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى {فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ} قال: "حَدَّثَنَا

⁷⁷ ابن كثير، أبو الفداء، إسماعيل بن كثير، السيرة النبوية، تح: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة، بيروت،

ط1، 1971م، 92/ ١٧.

⁷⁸ الصلابي، علي محمد محمد، السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث، بدون تاريخ، 387 / ١١١.

سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الطَّوِيلُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوهَا فَقَالُوا وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ أَحَدُهُمْ أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أَصْلِي اللَّيْلَ أَبَدًا وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتَقَاكُمْ لَهُ لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي⁷⁹.

وفي حديث (عليكم من الأعمال بما تطيقون) لفظ رواية مسلم ما بدون حرف جر ورواية البخاري بإثباته (تطيقون) أي الزموا ما تطيقون الدوام عليه بلا ضرر ولا تحملوا أنفسكم أورادا كثيرة لا تقدرون على أدائها فمنطوقه يقتضي الأمر بالاعتصار على ما يطاق من العبادة ومفهومه يقتضي النهي عن تكلف ما لا يطاق وهذا وإن ورد في الصلاة لكن اللفظ عام وهو المعتبر والخطاب للرجال والنساء، ولكنه غلب الذكور قال ابن الحاج: فليحذر أن يتكلف من العمل ما عليه فيه مشقة أو يخل باشتغاله بالعلم لأن اشتغاله به أفضل وهذا باب كثيرا ما يدخل منه الشيطان على المشتغلين بالعلم إذا عجز عن تركهم له بأمرهم بكثرة الأوراد حتى ينقص اشتغالهم لأن العلم هو العدة التي يتلقى بها ويحذر منه منها فإذا عجز عن الترك رجع إلى باب النقص وهو باب قد غمض على كثير من طلبة العلم لأنه باب خير وعادة الشيطان أن لا يأمر بخير فيلتبس الأمر على الطالب فيخل بحاله وكان المرجاني يقول: ينبغي لطالب العلم أن يكون عمله في علمه كالملح في العجين إذا عدم منه لم ينتفع به والقليل منه يصلحه (فإن الله) ولفظ رواية فوالله (لا يمل) بمثناة تحنية وميم مفتوحتين أي لا يترك الثواب عنكم (حتى تملوا) بفتح أوليه أي تتركوا عبادته فإن من مل شيئا تركه وأتى بهذا اللفظ للمشكلة كقوله * (وجزاء سيئة سيئة) * وأفاد أفضلية المداومة على الطاعة وإن قلت وشفقتة على أمتة ورأفته بهم وكراهة التشديد في العبادة والناس في العبادة على طبقات أعلاها وأفضلها طريقة النبي صلى الله

⁷⁹ البخاري، صحيح البخاري، رقم 5063.

عليه وسلم وهو أنه كان لا تشاء أن تراه من الليل مصليا إلا رأيته مصليا ولا نائما إلا رأيته نائما⁸⁰

2.2. الوسطية القرآنية في عصر الصحابة التابعين

عندما نقلب صفحات التاريخ لنبحث عن صور ونماذج للصحابة والتابعين في سماحتهم، ووسطيتهم سنجد نماذج وصورا لا حصر لها، فقد كان الصحابة، والتابعون رضوان الله عليهم امتدادا لوسطية، وسماحة النبي صلى الله عليه وسلم، وقد ضربوا لنا أروع الأمثلة في التعامل بالوسطية، والسماحة رضوان الله عليهم، وإذا بدأنا بأول خليفة للمسلمين بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أبي بكر الصديق رضي الله عنه سنجد أول خطاب بثه في الأمة الإسلامية بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم يدل على أنه سينهج نهج رسول الله عليه الصلاة والسلام في حكم المسلمين، وأن الوسطية، والسماحة هي مدار الحكم الذي سيسيير عليه، فقد قام أبو بكر بعد أن تمت البيعة له بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، فألقى في الناس هذا الخطاب الذي يعتبر آية من آيات الحكمة و فصل الخطاب، فقال رضي الله عنه بعد أن حمد الله، وأثنى عليه: «أما بعد، أيها الناس، إني قد وليت عليكم، ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، الصدق أمانة، والكذب خيانة، والضعيف فيكم قويّ عندي حتى أريح عليه حقه إن شاء الله، والقويّ فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه إن شاء الله، لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذلّ، ولا تشيع الفاحشة في قوم إلا عمهم الله بالبلاء، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله؛ فإن عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم⁸¹».

فالذي ينظر في هذا الخطاب الذي ألقاه أبو بكر رضي الله عنه يتعرف من خلاله على معالم الحكم، وأن العدل، والوسطية، والسماحة هي أركان هذا الحكم الذي سيسيير عليه رضي الله عنه، فقد قرن طاعة الحاكم بحسن إدارته للبلاد، والعباد، فقال رضي الله عنه: "فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني"، وهذه الجملة من خطابه رضي الله عنه تدل دلالة واضحة على نهجه للعدل، والمساواة، والوسطية في إدارته للحكم، وقد جعل للمحكومين سلطة تقويم

⁸⁰ المناوي، زين الدين، محمد بن تاج العارفين، فيض القدير شرح الجامع الصغير، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1994، حديث رقم 5585.

⁸¹ محمد حسين هيكل، حياة محمد، مؤسسة هنداوي، القاهرة، بدون تاريخ، II / 180.

الحاكم إن أساء في حكمه، وهذا ما يجب أن يكون عليه الحاكم، وما يجب أن يكون عليه المحكومون كذلك، فالحاكم في الإسلام له الطاعة المطلقة ما دام يحكم بأمر الله وشرعه، وما دام يحسن إدارة الحكم، وفي نهاية خطبته رضي الله عنه قرن طاعته بطاعة الله ورسوله حيث قال: "أطيعوني ما أطعت الله ورسوله؛ فإن عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم"، فقد أمر الخليفة الأول أبو بكر الصديق رضي الله عنه بالطاعة العمياء للحاكم مادامت هذه الطاعة نابعة من طاعة الله ورسوله، ثم نهاهم رضي الله عنه عن طاعته إذا حاد عن طاعة الله وطاعة رسوله، وجانب الصواب في حكمه، وخرج عن نهج الإسلام الذي شرعه الله ورسوله، وهذا الخطاب منه رضي الله عنه قد رسم من خلاله معالم الحكم التي يجب أن يتقيد بها كل حاكم، ومحكوم في بلاد الإسلام، فالعدل، والوسطية، والسماحة هي الرباط الرابط بين الحاكم، وبين المحكوم في كل زمان، ومكان في ظل تعاليم الإسلام، وكما قلت سابقاً، فقد كان عهد الخلفاء الراشدين امتداداً لعهد النبي صلى الله عليه وسلم، وشهد صوراً من سماحة الإسلام، ووسطيته في التعامل مع المسلمين، ومع غير المسلمين، وقد كان الصديق رضي الله عنه قدوة في عدله، يأسر القلوب، ويبهر الأبواب، فالعدل في نظره دعوةً عمليةً للإسلام، فيه تفتح قلوب الناس للإيمان، لقد عدل بين الناس في العطاء، وطلب منهم أن يكونوا عوناً له في هذا العدل، وعرض القصاص من نفسه في واقعة تدلُّ على العدل، والمساواة، والوسطية في المعاملة، والخوف من الله سبحانه، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنَّ أبا بكر الصديق رضي الله عنه قام يوم الجمعة، فقال: إذا كنَّا بالغداه؛ فأحضروا صدقات الإبل نقسمها، ولا يدخل علينا أحدٌ إلا بإذنٍ، فقالت امرأة لزوجها: خذ هذا الخطام لعلَّ الله يرزقنا جملًا، فأتى الرجل فوجد أبا بكرٍ، وعمر رضي الله عنهما قد دخلا إلى الإبل، فدخل معهما، فالتقت أبو بكرٍ، فقال: ما أدخلك علينا؟ ثمَّ أخذ عمر منه الخطام فضربه، فلما فرغ أبو بكرٍ من قسم الإبل دعا الرجل فأعطاه الخطام، وقال: استقد، فقال عمر: والله لا يستقد ولا تجعلها سُنَّةً، قال أبو بكر: فمن لي من الله يوم القيامة؟ قال عمر: أرضه، فأمر أبو بكر غلامه أن يأتيه براحلةً، ورحلها، وقطيفة، وخمسة دنانير، فأرضاه بها⁸².

فهذه القصة التي رواها عبد الله بن عمر تدلُّ على سماحة أبي بكر الصديق رضي الله عنه في معاملته للرعية، وتدلُّ على عدالته، ووسطيته، وسماحته فضلاً عن رفقه في معاملة

⁸² الصلابي، علي محمد محمد، الانشراح ورفع الضيق في سيرة أبي بكر الصديق شخصيته وعصره، دار ابن كثير، دمشق، بدون تاريخ، 115.

الناس رضي الله عنه وأرضاه، ومما يؤثر عنه رضي الله عنه أيضا فيما يدل على العدل؛ لأن العدل قرين الوسطية، فمن التزم العدل كان وسطيا في معاملاته دون مغالاة، ودون تفريط، فالعدل، والوسطية سواء أينما وُجِدَ أحدهما كان الآخر رفيقه، وإذا مُنِعَ العدل انعدمت الوسطية، ولم يعد لها مكانا بين الناس.

ومما يروى عنه رضي الله عنه في وسطيته، أنه كان رضي الله عنه ينفق من بيت مال المسلمين، فيعطي كل ما فيه سواسية بين الناس، فقد روى ابن سعد، وغيره: أنَّ أبا بكر رضي الله عنه كان له بيت مال بالسُّنْح معروف، ليس يحرسه أحد، فقليل له: ألا تجعل على بيت المال مَنْ يحرسه؟ فقال: لا يخاف عليه، قيل له: ولم؟ قال: عليه قفل، وكان يعطي ما فيه حتى لا يُبقي فيه شيئا، فلما تحوّل إلى المدينة حوّل معه، فجعله في الدار التي كان فيها، وقدم عليه مال من معدن من معادن جُهينة، فكان كثيرا، وانفتح معدن بني سليم في خلافته، فقدم عليه منه بصدقة، فكان يضع ذلك في بيت المال، فيقسمه بين الناس سوية، بين الحر والعبد، والذكر والأنثى، والصغير والكبير على السواء، قالت عائشة رضي الله عنها: فأعطى أول عام الحر عشرة، والمملوك عشرة، وأعطى المرأة عشرة، وأمتها عشرة، ثم قسم في العام الثاني، فأعطاهم عشرين عشرين، فجاء ناس من المسلمين، فقالوا: يا خليفة رسول الله! إنك قسمت هذا المال، فسويت بين الناس، ومن الناس أناس لهم فضل، وسوابق، وقدم، فلم فضلت أهل السوابق، والقدم، والفضل، فقال: أما ما ذكرتم من السوابق، والقدم، والفضل، فما أعرفني بذلك، وإنما ذلك شيء ثوابه على الله جلّ ثناؤه، وهذا معاش، فالأسوة فيه خير من الأثرة⁸³ فانظر أيها القارئ إلى إنصاف الخليفة العادل أبي بكر رضي الله عنه، فقد ساوى في القسمة بين الجميع دون النظر إلى الجنس، أو اللون، أو الحرية، فقد قسّم بين الرجال، والنساء، والأحرار، والعبيد، وأعطاهم بالسوية رغبة في الثواب والجزاء من الله عز وجل؛ إنها الوسطية، والعدل، والمساواة.

وإذا نظرنا إلى جانب آخر، وهو جانب العدل، والوسطية مع غير المسلمين سنجد أن أبا بكر رضي الله عنه قد ضرب أروع الأمثلة في ذلك، ومما يروى عنه في ذلك أنه رضي الله عنه ما ذكره الواقدي عن الخليفة الأول أبي بكر الصديق رضي الله عنه حيث قال: "ركب يزيد بن أبي سفيان وربيع بن عامر وأقبلا بقومهما إلى أبي بكر رضي الله عنه فأقبل يمشي مع القوم فقال يزيد: يا خليفة رسول الله الناجي من غضب الله من رضيت عنه لا نكون على ظهور

⁸³ الصلابي، علي محمد محمد، فقه التمكين في القرآن الكريم، دار الوفاء، المنصورة، ط1، 2001م، 455.

خيولنا وأنت تمشي، فإما أن تركب وإما أن ننزل فقال: ما أنا براكب، وما أنتم بنازلين، وسار إلى أن وصل إلى ثنية الوداع، فوقف هناك، فتقدم إليه يزيد فقال: يا خليفة رسول الله أوصنا فقال: إذا سرت فلا تضيق على نفسك، ولا على أصحابك في مسيرك، ولا تغضب على قومك، ولا على أصحابك، وشاورهم في الأمر، واستعمل العدل، وباعد عنك الظلم والجور، فإنه لا أفلح قوم ظلموا، ولا نصروا على عدوهم: ﴿إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ وَمَنْ يُؤْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبْرُهُ إِلَّا مَنْ تَحَرَّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ الأنفال: 16، وإذا نصرتهم على عدوكم، فلا تقتلوا ولدا، ولا شيخا، ولا امرأة، ولا طفلا، ولا تعقروا بهيمة المأكول، ولا تغدروا إذا عاهدتم، ولا تنتقضوا إذا صالحتم، وستمرون على قوم في الصوامع رهبانا يزعمون أنهم ترهبوا في الله، فدعوهم، ولا تهدموا صوامعهم⁸⁴.

فها هو الخليفة الأول أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - يأمر أصحابه وأتباعه، ويوصيهم ألا يعتدوا على شيخ، ولا طفل، ولا امرأة، وألا يهدموا أماكن العبادة لغير المسلمين، بل يجب أن يحافظوا عليها، ووصل الأمر به - رضي الله عنه - أن يأمر بالحفاظ وحماية الحيوانات من أي أذى رضي الله عنه وأرضاه، وربما يظن أحد أنني كمسلم أتعصب لديني، وأن هذه الروايات السابقة التي تؤكد على حسن معاملة المسلمين مع الأقليات غير الإسلامية ضرب من الخيال، فها هو القس الأمريكي توماس آرنولد يؤكد على سماحة المسلمين في تعاملهم مع الأقليات غير الإسلامية، يقول توماس آرنولد: "لم نسمع عن أية محاولة مدبرة لإرغام غير المسلمين على قبول الإسلام، أو عن أي اضطهاد منظم قصد منه استئصال الدين المسيحي"⁸⁵، وإذا نظرنا إلى وسطية الخليفة الأول أبو بكر رضي الله عنه في شؤون حياته، وفي علاقاته الاجتماعية؛ لوجدنا أنه ضرب لنا أروع الأمثلة في ذلك، ومن ذلك ما ذكر، وروي عنه رضي الله عنه أن كان لا يعرف إلا الوسطية في كل أمور حياته، قد كان الخليفة الأول أبو بكر الصديق رضي الله عنه وسطيا في مأكله، ومشربه، وملبسه، وفي كل شؤون حياته، وكان يتحرى الحلال في كل ذلك، وقد جاء عنه رضي الله عنه أنه قال: "لا يعجبني الرجل يأكل رزق أيام في يوم واحد، وكان إصراره عظيما على ألا ينال من بيت المال إلا ما يكفيه وأهله بالمعروف، وما نال من المال وهو خليفة، ولا نال من مناعم الحياة إلا ما كان يأكل أهله من

⁸⁴ الواقدي، أبو عبد الله، محمد بن عمر بن واقد، فتوح الشام، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1997م، 8/1

⁸⁵ توماس آرنولد، الدعوة إلى الإسلام، تر: حسن إبراهيم حسن وآخرون، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط1،

1971م، 99.

جريش الطعام، وإلا ما كانوا يلبسون من خشن الثياب⁸⁶.

وإذا انتقلنا إلى الخليفة العادل عمر بن الخطاب فسنجد في سجله الحافل الكثير والكثير من الصور، والنماذج التي تدل على وسطيته في كل أمور حياته، فقد ضرب لنا الفاروق في الوسطية أروع الأمثلة التي تدل على وسطيته، وسماحته، ورفقه رضي الله عنه، ومن ذلك ما رروته لنا كتب السير عن سيرته العطرة، ومن ذلك ما ذكره ابن أبي الدنيا رضي الله عنه حيث قال: "حدثني سريج بن يونس حدثنا هشيم عن عوف عن الحسن قال: دخل عمر على ابنه، وعنده لحم عريض، فقال له: ما هذا؟ قال: قرمنا أي: (اشتهدنا) إلى اللحم فاشترينا منه بدرهم، فقال رضي الله عنه: «وكلما اشتهدت اللحم اشتريته؟ كفى بالمرء سرفاً أن يأكل كلما اشتهد»⁸⁷.

وقال أيضاً: "حدثني سريج حدثنا هشيم عن منصور عن ابن سيرين قال: جاء رجل إلى عمر رضي الله عنه، فقال: ألا نضع لك جوارش؟ قال: لأي شيء الجوارش؟ قال: شيء إذا كظك الطعام، فأكلت منه سهل عليك ما تجد، فقال عمر: «ما شبعت منه أربعة أشهر، وما ذاك بأني لا أكون أجده، ولكن عهدت أقواماً يجوعون مرة، ويشبعون مرة»⁸⁸.

ومما يدل كذلك على وسطيته، ورحمته رضي الله عنه ما ذكره البيهقي في سننه حيث قال رحمه الله تعالى: "أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: اسْتَعْمَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ عَلَى عَمَلٍ فَجَاءَ يَأْخُذُ عَهْدَهُ قَالَ فَأَتَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِبَعْضِ وَلَدِهِ فَقَبَّلَهُ قَالَ: أَتَقْبَلُ هَذَا؟ مَا قَبَّلْتُ وَلَدًا قَطُّ، فَقَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ بِالنَّاسِ أَقْلُ رَحْمَةً هَاتِ عَهْدَنَا لَا تَعْمَلْ لِي عَمَلًا أَبَدًا"⁸⁹، فانظر أخي المسلم إلى شفقة، ورحمة عمر بن الخطاب، ووسطيته في معاملة أولاده، فهذا هو ينهي عمل هذا الرجل عندما وجد في قلبه قساوة، وغلظة، وليس غريباً على فاروق الأمة رضي الله عنه أن يكون كذلك، فتلك الشفقة، وتلك

⁸⁶ خالد محمد خالد، *خلفاء الرسول*، دار الكتاب العربي، بيروت، ط3، 1985م، 176.

⁸⁷ ابن أبي الدنيا، عبد الله بن محمد القرشي، *إصلاح المال*، تح: محمد عبد القادر عطا، مؤسسة الكتب الثقافية، ط، 1993م، 350/1.

⁸⁸ ابن أبي الدنيا، *إصلاح المال*، 359.

⁸⁹ البيهقي، علاء الدين بن عثمان المارديني، *السنن الكبرى*، ط، دار الأوقاف المصرية، القاهرة، ط1،

1344هـ، IX/41.

الرحمة، وهذه الوسطية قد أخذها من نبينا صلى الله عليه وسلم، ففي الحديث الذي أخرجه أخرج أحمد بإسناد صحيح عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: "حدثني عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على حصير . قال: فجلست فإذا عليه إزاره وليس عليه غيره، وإذا الحصير قد أثر في جنبه، وإذا أنا بقبضة من شعير نحو الصاع، وقرظ في ناحية الغرفة، وإذا إهاب معلق، فابتدرت عيناى فقال: ما يبكي يا ابن الخطاب فقال: يا نبي الله، ومالي لا أبكي وهذا الحصير قد أثر في جنبك وهذه خزانتك لا أرى فيها إلا ما أرى، وذاك كسرى وقيصر في الثمار والأنهار وأنت نبي الله وصفوته وهذه خزانتك . قال: يا ابن الخطاب . أما ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا⁹⁰ .

والحديث عن فاروق الأمة عمر بن الخطاب يطول، ولا تكفيه هذه الصفحات، ومما ذُكر عنه رضي الله عنه مما يدل على عدله ووسطيته ما رواه الطبري في تاريخه حيث قال: حدثني أحمد بن حرب قال حدثنا مصعب بن عبد الله الزبيري قال حدثني أبي عن ربيعة بن عثمان عن زيد بن أسلم عن أبيه قال خرجت مع عمر بن الخطاب رحمه الله إلى حرة واقم حتى إذا كنا بصرار إذا نار توثرت فقال يا أسلم إني أرى هؤلاء ركبا قصر بهم الليل والبرد انطلق بنا فخرجنا نهول حتى دنونا منهم فإذا امرأة معها صبيان صبيان لها وقدر منصوبة على النار وصبيانها يتضاغون فقال عمر السلام عليكم يا أصحاب الضوء وكره أن يقول يا أصحاب النار قالت وعليك السلام قال أأدنو قالت أدن بخير أو دع فدنا فقال ما بالكم قالت قصر بن الليل والبرد قال فما بال هؤلاء الصبية يتضاغون قالت الجوع قال وأي شيء في هذه القدر قالت ماء أسكتهم به حتى يناموا الله بيننا وبين عمر قال أي رحمك الله ما يدري عمر بكم قالت يتولى أمرنا ويغفل عنا فأقبل علي فقال انطلق بنا فخرجنا نهول حتى أتينا دار الدقيق فأخرج عدلا فيه كبة شحم فقال احمله علي فقلت أنا أحمله عنك قال احمله علي مرتين أو ثلاثا كل ذلك أقول أنا أحمله عنك فقال لي في آخر ذلك أنت تحمل عني وزري يوم القيامة لا أم لك فحملته عليه فانطلق وانطلقت معه نهول حتى انتهينا إليها فألقى ذلك عندها وأخرج من الدقيق شيئا فجعل يقول لها ذري علي وأنا أحرك لك وجعل ينفخ تحت القدر وكان ذا لحية عظيمة فجعلت أنظر إلى الدخان من خلل لحيته حتى أنضج وأدم القدر ثم أنزلها وقال ابغني شيئا فأنتته بصحفة فأفرغها فيها ثم جعل يقول أطعميهم وأنا أسطح لك فلم يزل حتى شبعوا ثم خلى عندها فضل

⁹⁰ سعيد حوى، الرسول صلى الله عليه وسلم، بدون بيانات، VII / 29.

ذلك وقام وقمت معه فجعلت تقول جزاك الله خيرا أنت أولى بهذا الأمر من أمير المؤمنين فيقول قولي خيرا إنك إذا جئت أمير المؤمنين وجدته هناك إن شاء الله ثم تتحى ناحية عنها ثم استقبلها وربض مريض السبع فجعلت أقول له إن لك شأنا غير هذا وهو لا يكلمني حتى رأيت الصبية يصطرعون ويضحكون ثم ناموا وهذؤوا فقام وهو يحمد الله ثم أقبل علي فقال يا أسلم إن الجوع أسهرهم وأبكاهم فأحببت ألا أنصرف حتى أرى ما رأيت منهم⁹¹.

وأختم الحديث عن الفاروق بما ذكره البرهان، وغيره: عن أنس أن رجلا من أهل مصر أتى عمر بن الخطاب فقال: يا أمير المؤمنين! عائد بك من الظلم، قال: عدت معاذًا، قال: سابت ابن عمرو بن العاص فسبته، فجعل يضربني بالسوط ويقول: أنا ابن الأكرمين، فكتب عمر إلى عمرو يأمره بالقدوم ويقدم بابنه معه، فقدم، فقال عمر: أين المصري؟ خذ السوط فاضرب، فجعل يضربه بالسوط ويقول عمر: اضرب ابن الأكرمين. قال أنس، فضرب، فوالله لقد ضربه ونحن نحب ضربه، فما ألق عنه حتى تمنينا أنه يرفع عنه، ثم قال عمر للمصري: ضع السوط على صلعة عمرو، فقال: يا أمير المؤمنين! إنما ابنه الذي ضربني، وقد استقدت منه، فقال عمر لعمرو: مذ كم تعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارًا؟ قال: يا أمير المؤمنين! لم أعلم ولم يأتني⁹².

ولضيق المقام أكتفي بهذين النموذجين السابقين لأبي بكر الصديق، ولعمر بن الخطاب رضي الله عنهما في الحديث عن وسطية الصحابة، وانتقل الآن للحديث عن الوسطية من خلال ذكر نماذج من عصور مختلفة؛ لأبين من خلالها كيف كانت الوسطية في حياة المسلمين عبر التاريخ، وسأكتفي بذكر بعض الشخصيات التي سطر التاريخ أسماءها بحروف من نور، ومن تلك الشخصيات التي ضربت لنا أروع الأمثلة في امتثالهم للوسطية الإسلامية في معاملاتهم أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رضي الله عنها، فقد كان رضي الله عنه خير مثال لمفهوم الوسطية في عبادته، وفي معاملاته مع المسلمين، ومع غير المسلمين، ومما نُقِلَ عنه في ذلك أنه كتب عامل له يسأله عن الأهواء؟، فكتب إليه: "أما بعد فإني أوصيك بتقوى الله، والاقتصاد في أمره، واتباع سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وترك ما أحدث المحدثون بعده مما جرت به سنته، وكفوا مؤنته، فعليك بلزوم السنة فإنها لك بإذن الله عصمة) أراد التوسط بين الإفراط

⁹¹ الطبري، محمد بن جرير، أبو جعفر، تاريخ الأمم والملوك، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1407هـ، II/568.

⁹² البرهان، فوري علاء الدين بن حسام الدين المتقي، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تح: بكري حياتي وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط5، 1981م، XII/661.

والتفريط)، ثم اعلم أنه لم يبتدع الناس بدعة إلا قد مضى قبلها ما هو دليل عليها أو عبرة فيها، وقال رضي الله عنه: قال عمر بن عبد العزيز "سنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم، وولادة الأمور بعده سننا، الأخذ بها تصديق لكتاب الله، واستكمال لطاعة الله، وقوة على دين الله، ليس لأحد تبديلها ولا تغييرها، ولا النظر فيما خالفها، من اقتدى بها فهو مهتد، ومن استنصر فهو منصور، ومن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولّاه الله ما تولى وأصلاه جهنم وساءت مصيرا"⁹³.

وعن أبي الصّلت، قال: كتب رجل إلى عمر بن عبد العزيز يسأله عن القدر، فكتب: «أما بعد؛ أوصيك بتقوى الله، والاقتصاد في أمره، واتّباع سنّة نبيّه صلى الله عليه وسلم، وترك ما أحدث المحدثون بعد ما جرت به سنّته، وكفوا مؤنّته، فعليك بلزوم السنّة فإنّها لك بإذن الله عصمة، ثمّ اعلم أنّه لم يبتدع النّاس بدعة، إلّا قد مضى قبلها ما هو دليل عليها، أو عبرة فيها؛ فإنّ السنّة إنّما سنّها من قد علم ما في خلافها من الخطأ، والزّلل، والحمق، والتّعصّب، فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم؛ فإنّهم على علم وقفوا، وببصر نافذ كفّوا، وهم على كشف الأمور كانوا أقوى، وبفضل ما كانوا فيه أولى، فإن كان الهدى ما أنتم عليه لقد سبقتموه إليه، ولئن قلتم: إنّما حدث بعدهم ما أحدثه إلّا من اتّبع غير سبيلهم، ورجب بنفسه عنهم؛ فإنّهم هم السّابقون، فقد تكلموا فيه بما يكفي، ووصفوا منه ما يشفي، فما دونهم من مقصر، وما فوقهم من محسر، وقد قصر قوم دونهم فجفوا، وطمح عنهم أقوام فغلوا، وإنّهم بين ذلك لعلّى هدى مستقيم كتبت تسأل عن الإقرار بالقدر، فعلى الخبير بإذن الله وقعت، فاعلم ما أحدث النّاس من محدّثة، ولا ابتدعوا من بدعة، هي أبين أثرا، ولا أثبت أمرا، من الإقرار بالقدر، لقد كان ذكره في الجاهليّة الجهلاء، يتكلّمون به في كلامهم، وفي شعرهم، يعزّون به أنفسهم على ما فاتهم، ثمّ لم يزد الإسلام بعد إلّا شدّة، ولقد ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير حديث ولا حديثين، وقد سمعه منه المسلمون، فتكلّموا به في حياته وبعد وفاته، يقينا وتسليما لرّبهم، وتضعيفا لأنفسهم، أن يكون شيء لم يحط به علمه، ولم يحصه كتابه، ولم يمض فيه قدره، وإنّ مع ذلك لفي محكم كتابه منه اقتبسوه، ومنه تعلّموه"⁹⁴، فها هو رضي الله عنه يأمر من سأله عن القدر بأن يتبع نهج رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن يكون وسطيا، فلا يتبع الغلاة، ولا يتبع

⁹³ مجموعة من العلماء المتخصصين، نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم،

دار الوسيلة، جدة، ط4، 39/II.

⁹⁴ مجموعة من العلماء المتخصصين، نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم، 39/II.

المفرطين في ذلك، وإنما عليه أن يكون وسطاً بين الغلو، والتفريط، وتلك الوسطية كائنة في اتباع نهج رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أمر، وفيما نهى.

وقد كان رضي الله عنه بعيداً كل البعد عن الغلو، والتشدد، وعن التفريط كذلك في دين الله عز وجل، ومما نقل عنه رضي الله عنه أنه "لما بايعه الناس صعد على المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس ! إنه ليس بعد نبيكم نبي، ولا بعد كتابكم كتاب، ولا بعد سنتكم سنة، ولا بعد أمتكم أمة، ألا وإن الحلال ما أحل الله في كتابه على لسان نبيه حلال إلى يوم القيامة، ألا وإن الحرام ما حرم الله في كتابه على لسان نبيه حرام إلى يوم القيامة، ألا وإنني لست بمبتدع ولكني متبع، ألا وإنني لست بقاض ولكني منفذ، ألا وإنني لست بخازن ولكني أضع حيث أمرت، ألا وإنني لست بخيركم ولكني أثقلكم حملاً، ألا ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق . ثم نزل، وثقل عنه أنه كان يكتب في كتبه: إنني أحذركم ما مالت إليه الأهواء والزيغ البعيدة"⁹⁵.

وإذا انتقلنا إلى شخصية أخرى ضربت لنا أروع الأمثلة في الرحمة، والشفقة، والوسطية في معاملاته، إنه الفارس المغوار صلاح الدين الأيوبي، ويعد صلاح الدين الأيوبي قمة من القمم البارزة في التاريخ الإسلامي، وبعيداً عن دور السياسي، سنبحث عن جوانبه الشخصية في معاملاته الوسطية مع أصحابه، ومع أعدائه كذلك، ومما يروى عنه أنه كان يتصف بالتواضع، واللين في معاملاته مع إخوانه، ومع غير المسلمين كذلك، ومما نُقِلَ عنه في ذلك ما رواه عنه ابن شداد، وكان صديقاً ملازماً له، فقد حكى "أنه كان للمسلمين لصوص يدخلون إلى خيام العدو، فيسرقون منهم الرجال، وكان من قصتهم أنهم أخذوا ذات ليلة طفلاً رضيعاً له ثلاثة أشهر، وساروا به حتى أتوا إلى خيمة السلطان وعرضوه عليه، وكان كل ما يأخذونه يعرضونه عليه، ويعطيهم ما أخذوه، ولما فقدته أمه باتت مستغيثة بالويل والثبور طول الليل حتى وصل خبرها إلى ملوكهم، فقالوا إنه رحيم القلب، وقد أذننا لك بالخروج، فأخرجي واطلبيه منه، فإنه يرده عليك، فخرجت تستغيث إلى اليزك، فأخبرتهم بواقعته، فأطلقوها وأنفذوها إلى السلطان، فلقيته وهو راكب، وأنا في خدمته، وفي خدمته خلق عظيم، فبكت بكاءً شديداً، ومرغت وجهها في التراب، فسأل عن قصتها، فأخبروه، فرق لها، ودمعت عينه، وأمر بإحضار الرضيع، فوجدوه قد بيع في السوق، فارتده، وأمر بدفع ثمنه إلى المشتري، وأخذته منه، ولم يزل واقفاً حتى أحضر

⁹⁵ الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، الاعتصام، تح: سليم الهلالي، دار ابن عفان، الرياض، ط1،

الطفل وسلم إليها، فأخذته، وبكت بكاءً شديداً، وضمته إلى صدرها والناس ينظرون إليها، ويبكون، وأنا واقف في جملتهم، فأرضعته ساعة، ثم أمر بها فحملت على فرس وألحقت بعسكرهم مع طفلها، فانظر إلى هذه الرحمة الشاملة لجنس البشر⁹⁶.

فانظر أيها القارئ إلى رحمة القائد المظفر صلاح الدين الأيوبي، وإلى وسطيته في معاملاته حتى مع أعدائه، فهذا الطفل الذي حُمِلَ إليه أُخِذَ من معسكر أعدائه، وقد عرف أعدائه رقة قلبه، ورحمته، ووسطيته، فأذنوا للمرأة أن تذهب إلى القائد صلاح الدين الأيوبي تستسمحه في أخذ ولدها، وعلى الفور أمر القائد صلاح الدين بإرجاع الطفل إلى أحضان أمه دون أن يتكبر عليها، أو أن يأخذها غنيمة في معسكر المسلمين، إنها الرحمة، والشفقة، ووسطية الإسلام.

ونذكر عنه ابن شداد أيضاً أنه كان رحمه الله متجاوزاً قليل الغضب، ولقد كنت في خدمته بمرج عيون قبل خروج الإفرنج إلى عكا - يسر الله فتحها-، وكان من عاداته أن يركب في وقت الركوب، ثم ينزل فيمد الطعام، ويأكل مع الناس، ثم ينهض إلى خيمة خاصة له ينام فيها، ثم يستيقظ من منامه ويصلي، ويجلس خلوة، وأنا في خدمته نقرأ شيئاً من الحديث، أو شيئاً من الفقه، ولقد قرأ علي كتاباً مختصراً تصنيف الرازي يشتمل على الأرباع الأربعة من الفقه، ونزل يوماً على عاداته، ومد الطعام بين يديه، ثم عزم على النهوض، فقيل له: أن وقت الصلاة قد قرب، فعاد إلى الجلوس، وقال نصلي، وننام، ثم جلس يتحدث حديث متضجر، وقد أخلا المكان إلا ممن لزم، فتقدم إليه مملوك كبير محترم عنده، وعرض عليه قصة لبعض المجاهدين، فقال هل أنا الآن ضجران آخرها ساعة فلم يفعل، وقدم القصة إلى قريب من وجهه الكريم بيده، وفتحها بحيث يقرأها، فوقف على الاسم المكتوب في رأسها، فعرفه فقال: رجل مستحق، فقال يوقع المولى له فقال: ليست الدواة حاضرة الآن، وكان رحمه الله جالساً في باب الخركاه بحيث لا يستطيع أحد الدخول إليها، والدواة في صدرها والخركاه كبيرة، فقال له المخاطب هذه الدواة في صدر الخركاه، وليس لهذا معنى إلا أمره إياه بإحضار الدواة لا غير، فالتفت رحمه الله، فرأى الدواة فقال: والله لقد صدق، ثم امتد على يده اليسرى، ومد يده اليمنى، فأحضرها ووقع له، فقلت: قال الله تعالى في حق نبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾، وما أرى المولى إلا قد شاركه في هذا الخلق، فقال ما ضرنا شيئاً قضينا حاجته وحصل الثواب، ولو وقعت هذه الواقعة لأحاد الناس وأفرادهم لقام وقعد، ومن الذي يقدر أن

⁹⁶ ابن شداد، النواذر السلطانية والمحاسن النورانية، وزارة الثقافة، القاهرة، ط 2، 1987، 70.

يخاطب أحداً هو تحت حكمه بمثل ذلك، وهذا غاية الإحسان، والحلم، والله لا يضيع أجر المحسنين⁹⁷.

فانظر أيها المسلم إلى تواضع القائد الكبير صلاح الدين الأيوبي رحمه الله، وإلى وسطيته في تعاملاته مع الناس، وأختم عنه بهذه الرواية التي رواها ابن شداد، والتي تدل دلالة تامة على نبل أخلاق القائد صلاح الدين، وعلى وسطيته في معاملة الآخرين، فلم يكن متشدداً معهم، ولم يكن مغالياً في تعاملاته، بل كانت معاملاته كلها نابعة من مفهومه للرحمة، والشفقة، والوسطية رضي الله عنه يقول ابن شداد: "ولقد كانت طراحته تداس عند التزامه عليه لعرض القصص وهو لا يتأثر لذلك، ولقد نفرت يوماً بلغتي من الجمال، وأنا راكب في خدمته، فزحمت وركه حتى آلمته، وهو يتبسم رحمه الله، ولقد دخلت بين يديه في يوم ريح مطير إلى القدس الشريف، وهو كثير الوحل، فنضحت البغلة عليه من الطين حتى أتلقت جميع ما كان عليه، وهو يتبسم، وأردت التأخر عنه بسبب ذلك، فما تركني"⁹⁸.

وأقف عند هذا الحد مع هذه الأمثلة من عصور مختلفة من عصر الصحابة، وفي عصور متفاوتة بعدها، وقد تبين لنا، ورأينا كيف أن مفهوم الوسطية كان، ولا يزال هو المفهوم السائد في علاقات المسلمين فيما بينهم، وفي علاقاتهم حتى مع غير المسلمين، ومن أراد الاستزادة، فعليه بكتب السير ليتصفح بنفسه في سيرهم العطرة، ويلتمس بنفسه معنى الوسطية في أخلاقهم، وفي معاملاتهم سائلاً المولى عز وجل أن يجعلنا مثلهم في أخلاقنا، وفي معتقداتنا، وفي معاملتنا، وأن تكون الوسطية هي سبيلنا في كل أمور حياتنا.

⁹⁷ ابن شداد، النواذر السلطانية والمحاسن النورانية، 70.

⁹⁸ ابن شداد، النواذر السلطانية والمحاسن النورانية، 70.

3. مفهوم الوسطية القرآنية ومكانتها في عصرنا الحاضر

سبق أن بينا المعنى اللغوي والاصطلاحي لمعنى الوسطية، وحديثنا الآن عن بيان مفهوم الوسطية، وبيان مكانتها، وأهميتها في العصر الحديث، أو في عصرنا الحاضر، ومفهوم الوسطية في عصرنا الحاضر لا يختلف عن معناها، ومفهومها قديماً، فكما بينا سابقاً أن الوسطية تعني: أنها التوسط بين الطرفين، كوسط الدابة والمكان والمرعى والحال المعيشية، فكل ما كان وسطاً بين شيئين سمي بالوسطية، فكل ما كان وسطاً بين التشدد، والغلو، وبين التفریط سمي بالوسطية، وبهذا المفهوم تندرج الوسطية في كل أمور، وشؤون الحياة .

وتأتي الوسطية في عصرنا الحاضر بمعنى الاقتصار أي الوقوف في موقف الوسط والاعتزان، فلا جنوح أو شذوذ، ولا ضمور، ولا إفراط ولا تفريط، وقد وصف الله تعالى المتوسط في السلوك والتزام الشرائع الإلهية بالمقتصد، في قوله: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْنُ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ فاطر، 35/32.

والاقتصاد في المعيشة أو التدبير أو القوامة: وسط بين السفه أو التبذير وبين البخل والتقتير، كما في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يَسْرِفُوا وَلَمْ يَفْتَرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ الفرقان، 25/67. وقوله سبحانه: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ الإسراء، 17/29، ووصف الله شريعته المعتدلة بأنها على الصراط السوي في قوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ الأنعام، 6/153.

1.3. أهمية الوسطية ومكانتها

لا شك أن للوسطية أهمية كبيرة في حياة الأفراد، والجماعات، ولولا الوسطية لعاش الناس في شدة، وشقاء بين المغالين، وبين المفرطين، ولكن من رحمة الله جل وعلا أن جعل هذا الدين وسطاً في أحكامه، وفي معاملاته، والوسطية هي أنسب الطرق، والحلول للسعادة في الدنيا والآخرة، وللوسطية أهمية كبيرة، وتكمن تلك الأهمية في أمور كثيرة يضيق حصرها، ومن تلك الأهمية:

أولاً: وسطية صفة الإسلام من دون الأديان

لأجل ذلك كان الإسلام أعظم الأديان السماوية أتباعاً، وكانت لأتباعه الصدارة في الشهادة على الأمم، ويؤكد على ذلك، ما رواه البخاري في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ﴿حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ النَّبَشُ وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ" 99.

وتلك الوسطية التي اتصف بها إسلامنا الحنيف، والتزم بها المسلمون كانت سببا في خيرية هذه الأمة على سائر الأمم؛ ولهذا فهم أكثر الأمم دخولا الجنة كما جاء ذلك في الحديث الذي رواه أحمد في قوله: "حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سِنَانٍ... عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٍّ مِنْهُمْ تَمَانُونَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: أَنْتُمْ مِنْهُمْ تَمَانُونَ صَفًّا 100.

ثانيا: الوسطية سبب النجاة في الدنيا والآخرة

الالتزام بالوسطية سبب للنجاة في الدنيا، وسبب للنجاة في الآخرة، فالوسطية ليست سائبة المعيار، بل معيارها في غاية الانضباط في داخل الأمة ذاتها، لأن الفرق الضالة التي تدعي وصلاً بالأمة الوسط تبليغ اثنتين وسبعين فرقة، وكلها في النار، والفرقة الناجية هي الثالثة والسبعون، وهي التي تمثل الوسطية؛ لأنها هي الطائفة التي مدحها النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر أنها الجماعة أي معظم الأم؛ لأن الفرق الأخرى، وإن كان عددها فوق السبعين إلا أن أتباعها قلة يسيرة بالنسبة لمجموع الأمة، والجماعة أو الفرقة الناجية هي التي تمثل ثلثي أهل الجنة، وتلك الفرقة الناجية هي التي كانت على نهج الوسطية؛ لأنه هو النهج الذي رسمه الإسلام لأتباعه، وهو الذي حثنا عليه رسولنا صلى الله عليه وسلم، وفي الحديث الذي رواه أنس رضي الله عنه قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلهن في النار إلا واحدة قالوا: وما تلك الفرقة؟ قال: "ما أنا عليه اليوم وأصحابي" 101

99 البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 4981.

100 أحمد بن حنبل، مسند أحمد، حديث رقم 22940.

101 الهيثمي، نور الدين، علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، دار الفكر، بيروت، ط1، 1412هـ،

حديث رقم، 899.

ثالثاً: الوسطية دليل على مرونة الشريعة الإسلامية

لما كانت الشريعة الإسلامية شريعة البشرية من يوم أرسل الله بها النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى يوم أن يرث الله الأرض ومن عليها، كان لابد لها لتتضمن وتؤمن مصالح البشر دائماً من أن تكون نصوصها مرنة تحتمل كل تطور الأزمنة، وتبدل العصور وتواكب الجديد، فكانت هذه الشريعة بمجبيئها على نهج الوسطية، وإلزام أتباعها أن ينتهجوا نهج الوسطية في كل شؤون حياتهم كانت تتسم بالمرونة، والشمول؛ ولهذا السبب كانت الشريعة الإسلامية دون غيرها حاضنة لكل مستجدات الحياة؛ لجمعها بين الوسطية في الاعتقاد، والمعاملات، "فلا عجب حينئذ أن تأتي شريعة الإسلام، ملائمة لفطرة الإنسان، وفطرة الوجود، جامعة بين عنصر الثبات، وعنصر المرونة، وبهذه المزية يستطيع المجتمع المسلم أن يستمر و يرتقي؛ ثابتاً على أصوله و قيمه وغاياته، متطوراً في معارفه و أساليبه وأدواته. فبالثبات، يستعصي هذا المجتمع على عوامل الانهيار والفناء، أو الذوبان في المجتمعات الأخرى، أو التفكك إلى عدة مجتمعات، تتناقض في الحقيقة و إن ظلت داخل مجتمع و احد في الصورة .. بالثبات يستقر التشريع وتتبادل الثقة و تبنى المعاملات والعلاقات على دعائم متينة، وأسس راسخة، لا تعصف بها الأهواء والتقلبات السياسية والاجتماعية ما بين يوم و آخر، وبالمرونة يستطيع هذا المجتمع أن يكيف نفسه وعلاقاته حسب تغير الزمن، وتغير أوضاع الحياة دون أن يفقد خصائصه، ومقوماته الذاتية"¹⁰².

رابعاً: الوسطية دليل على الاعتدال في الأحكام الشرعية

فالذي ينظر في أحكام الشريعة الإسلامية كما بينا سابقاً سيعلم أن هذه الأحكام التي شرعها ديننا الحنيف قائمة على العدل، والرحمة، والمساواة، وما كان ذلك كذلك إلا لمراعاتها جانب الوسطية، فالشريعة الإسلامية وسط في أحكامها وأنظمتها الاجتماعية، وبما في ذلك المجالات الأسرية، والمدنية والجنائية والدولية، فالإسلام وسط في التحليل والتحرير بين اليهودية التي بالغت في التحريم، وكثرت فيها المحرمات، وبين النصرانية التي أسرفت في الإباحة، حتى أحلت الأشياء المنصوص على تحريمها في التوراة، مع أن الإنجيل يعلن أن المسيح لم يجئ لينقض ناموس التوراة، بل ليكملها، بينما الإسلام قد أحلَّ وحرم، ولكنه لم يجعل التحليل ولا

¹⁰² يوسف القرضاوي، الخصائص العامة للإسلام، بدون بيانات، 203.

التحريم من حق بشر، بل من حق الله وحده، ولم يُحرم إلا الخبيث الضار، كما لم يُحل إلا الطيب النافع، ولهذا كان من أوصاف الرسول عند أهل الكتاب أنه: ﴿يُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ الأعراف، 7/ 157، والتشريع الإسلامي وسط في شؤون الأسرة، كما هو وسط في شؤونها كلها.

خامساً: الوسطية دليل التيسير

عن مظهر التيسير باعتباره مظهر من مظاهر الوسيطة لنبي الإسلام - صلى الله عليه وسلم -، فتبين أن الشريعة الإسلامية التي نادى بها محمد - صلى الله عليه وسلم - هي تشريعات "بسيطة سهلة يستطيع كل إنسان أن يفهمها بكل يسر، فالإسلام يؤكد في تعاليمه أن على الناس أن يفكروا وأن يستخدموا عقولهم في الأمور الدينية؛ لأن الشرع الإسلامي لا يتعارض ولا يتصادم مع الطبيعة، لأنه شرع يسير، فهو "يساير قوانينها أي الطبيعة بخلاف ما تفعل الكنيسة من مغالطة الطبيعة ومصادمتها في كثير من شؤون الحياة، مثل ذلك الغرض الذي تفرضه على أبنائها الذين يتخذون الرهينة، فهم لا يتزوجون، وإنما يعيشون غرباء على أن الإسلام لا يكفيه أن يساير الطبيعة، وأن لا يتمرد عليها؛ وإنما هو يُدخل على قوانينها ما يجعلها أكثر قبولاً، وأسهل تطبيقاً في إصلاح، ونظام، ورضاً ميسور مشكور، حتى لقد سمي القرآن لذلك (بالهدى) لأنه المرشد إلى أقوم مسالك الحياة، والأمثلة العديدة لا تعوزنا، ولكننا نأخذ بأشهرها، وهو التساهل في سبيل تعداد الزوجات، ومن هنا يتبين لنا أهمية، وقيمة الوسطية في حياة الناس.

سادساً: الوسطية القرآنية في العقيدة والمعاملات والعبادات

إن الله عز وجل اصطفى خير الأديان، وهو الإسلام لخير الأمم، وهم المسلمون، قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ فاطر، 35/ 32، وخيرية الإسلام لأنه دين الوسطية بعيد تمام البعد عن الغلو، وعن التفريط، فهو دين وسط بين الإفراط، والتفريط، بين الغلو، والتساهل، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا.....﴾ البقرة، 2/ 143، وهذه الوسطية هي التي جعلت من هذا الدين خير الأديان، وهذه الوسطية كذلك هي التي جعلت من هذه الأمة الإسلامية خير الأمم؛ لأن دينهم وسط؛ ولأنهم وسط في عقيدتهم، ومعاملاتهم، فهم ليسوا كاليهود، ولا النصارى.

2.3. الوسطية القرآنية في العقيدة

قبل الشروع في الحديث عن الوسطية في العقيدة لا بد من تعريف العقيدة، فالعقيدة هي: "الإيمان الجازم بالله وما يجب له في ألوهيته، وربوبيته، وأسمائه، وصفاته، والإيمان بملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، وبكل ما جاءت به النصوص الصحيحة في أصول الدين وأمر الغيب وأخباره وما أجمع عليه السلف الصالح والتسليم لله تعالى في الحكم والأمر والقدر والشرع، ولسوله -صلى الله عليه وسلم- بالطاعة، والتحكيم، والإلتباع"¹⁰³.

قال ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره لقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْنَاكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ فَمَنْ تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ آل عمران، 3/ 81-82 "يخبر تعالى أنه أخذ ميثاق كل نبي بعثه من لدن آدم، عليه السلام، إلى عيسى، عليه السلام، لَمَهْمَا آتَى اللَّهُ أَحَدَهُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ، وَبَلَغَ أَيْ مَبْلَغَ، ثُمَّ جَاءَهُ رَسُولٌ مِنْ بَعْدِهِ، لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ وَلِيَنْصُرَنَّهُ، وَلَا يَمْنَعَهُ مَا هُوَ فِيهِ مِنَ الْعِلْمِ وَالنَّبُوءَةِ مِنْ اتِّبَاعٍ مِنْ بَعَثَ بَعْدَهُ وَنَصْرَتَهُ؛ وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْنَاكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾ أي: لَمَهْمَا أُعْطِيْتُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ﴿ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي﴾... قال علي بن أبي طالب، وابن عمه عبد الله بن عباس، رضي الله عنهما: ما بعث الله نبيا من الأنبياء إلا أخذ عليه الميثاق، لئن بَعَثَ مُحَمَّدًا وَهُوَ حَيٌّ لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ وَلِيَنْصُرَنَّهُ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ الْمِيثَاقَ عَلَى أُمَّتِهِ: لئن بَعَثَ مُحَمَّدٌ، وَهُمْ أَحْيَاءُ لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ وَلِيَنْصُرَنَّهُ¹⁰⁴، ولكن النصارى زادوا، وغلوا في ذلك فقالوا: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ (72) لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (73) أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (74) مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انْظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ) المائدة، 5/ 72-75، واليهود قالوا إن عزيز ابن الله

¹⁰³ محمد قطب، دراسات قرآنية، محمد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط5، 1988م، 43.

¹⁰⁴ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 11/ 67.

قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ (30) اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ التوبة، 9/ 30-31، فجاء الإسلام الحنيف، وكان وسطا بين قول النصارى، وقول اليهود بلا إفراط، ولا تفريط، يقول ابن كثير رحمه الله تعالى: "نهى تعالى أهل الكتاب، ومن شابههم عن الغلو والإطراء في الدين وهو مجاوزة الحد، فالنصارى لعنهم الله غلوا وأطروا المسيح حتى جاوزوا الحد، فكان الواجب عليهم أن يعتقدوا أنه عبد الله ورسوله، وابن أمته العذراء البتول التي أحصنت فرجها،، وقال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾، فأخبر تعالى أن اليهود والنصارى عليهم لعائن الله، كل من الفريقين ادعوا على الله شططا وزعموا أن له ولدا، تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا وأخبر أنهم ليس لهم مستند فيما زعموه ولا فيما انتكوه، إلا مجرد القول ومثابته من سبقهم إلى هذه المقالة الضالة تشابهت قلوبهم" ¹⁰⁵.

ولذلك جاء الإسلام وسطا بين غلو اليهود، والنصارى، وكان الإسلام كذلك وسطا في شريعته، وفي أحكامه يقول ابن تيمية رحمه الله: "ولذلك المسلمون وسط في الشريعة فلم يجحدوا شرعه الناسخ لأجل شرعه المنسوخ كما فعلت اليهود، ولا غيروا شيئا من شرعه المحكم، ولا ابتدعوا شرعا لم يأذن به الله كما فعلت النصارى، ولا غلوا في الأنبياء والصالحين كغلو النصارى، ولا بخسوهم حقوقهم كفعل اليهود، ولا جعلوا الخالق سبحانه متصفا بخصائص المخلوق ونقائضه ومعاييه من الفقر، والبخل، والعجز كفعل اليهود، ولا المخلوق متصفا بخصائص الخالق سبحانه التي ليس كمثله فيها شيء كفعل النصارى، ولم يستكبروا عن عبادته كفعل اليهود، ولا أشركوا بعبادته أحدا كفعل النصارى، وأهل السنة والجماعة في الإسلام كأهل الإسلام في أهل الملل، فهم وسط في باب صفات الله عز و جل بين أهل الجحد والتعطيل، وبين أهل التشبيه والتمثيل يصفون الله بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسله من غير تعطيل، ولا تمثيل إثباتا لصفات الكمال، وتنزيها له عن أن يكون له فيها أندادا وأمثال إثبات بلا تمثيل وتنزيه بلا تعطيل كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾" ¹⁰⁶، ولهذه الوسطية التي اتصفت

¹⁰⁵ ابن كثير، البداية والنهاية، تح: عبدالله التركي، دار هجر، القاهرة، ط1، 1997م، 85/ 11.

¹⁰⁶ ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم الحراني، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، تح: دز على نصر وآخرون، دار العاصمة، الرياض، ط1، 1414هـ، 71/ 1.

بها عقيدة الإسلام، واتصف بها المسلمون في عقيدتهم، وفي شريعتهم الإسلام قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ {البقرة، 143/2}

فعقيدة الإسلام هي عقيدة الوسط دون سائر الأديان، والأمة الإسلامية هي أمة الوسط دون سائر الأمم؛ ولهذا قال ابن جرير رحمه الله تعالى في تفسيره للآية السابقة: "وأرى أن الله تعالى ذكره إنما وصفهم بأنهم "وسط"، لتوسطهم في الدين، فلا هم أهل غلو فيه، غلو النصارى الذين غلوا بالترهب، وقيلهم في عيسى ما قالوا فيه، ولا هم أهل تقصير فيه، تقصير اليهود الذين بدّلوا كتاب الله، وقتلوا أنبياءهم، وكذبوا على ربهم، وكفروا به؛ ولكنهم أهل توسط واعتدال فيه، فوصفهم الله بذلك؛ إذ كان أحبّ الأمور إلى الله تعالى أوسطها"¹⁰⁷.

ويقول ابن القيم الجوزية بعد أن تحدث عن عقائد اليهود، والنصارى، وبين الفرق بين معتقداتهم، وبين العقيدة الإسلامية السمحة قال: "أهل السنة وسط في النحل كما أن أهل الإسلام وسط في الملل توقد مصابيح معارفهم من شجرة مباركة زيتونة لا شرقة ولا غربية يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسه نار نور على نور يهدي الله لنوره من يشاء النور"¹⁰⁸.

وتتجلى مظاهر الوسطية في العقيدة الإسلامية في كثير من المسائل التي كانت، ولا زالت محل خلاف كبير بين أهل السنة، وبين غيرهم من الجماعات، والفرق الأخرى، ومن ذلك مسائل الأسماء، والصفات، والقدر، والمشیئة، وتفضيل الصحابة؛ ولكننا نجد أن أهل السنة والجماعة كانوا وسطا في تلك المسائل العقدية المهمة، وفي وسطية أهل السنة في جانب العقيدة في المسائل السابقة¹⁰⁹.

وهناك الكثير من مسائل العقيدة نجد أن الإسلام الحنيف قد وقف منها موقفاً وسطياً، وأمر أتباعه كذلك بأن يكونوا وسطا دون إفراط، ودون تفريط، ولم يكن الإسلام وسطا فيما يخص المسلمين من أحكام، وشرائع، بل نجده كذلك جاء بالوسطية في حق غير المسلمين، وتتجلى الوسطية في الإسلام كذلك في إباحته حرية الاعتقاد، ومنهج الإسلام في ذلك هو منهج

¹⁰⁷ الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، III / 142.

¹⁰⁸ ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر الزرعي، بدائع الفوائد، تح: هشام عطا وآخرون، مكتبة مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط1، 1996م، I / 180.

¹⁰⁹ ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم الحراني، مجموع الفتاوى، تح: أنور الباز وآخرون، دار الوفاء، القاهرة، ط3، 2005م، III / 375.

قائم على الاعتدال أساسه الحكمة والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن، وعماده اللين والرفق في غير ضعف، وفي الوقت ذاته الجدال بالتي هي أحسن للإقناع وإقامة الحجة، ثم الجلال لمن كابر وعاند، ولكن دون إكراه ولا قهر، فمن آمن فله ما لنا وعليه ما علينا، ومن اختار دينه فلا حرج على أن يكف عن المسلمين يده ولسانه قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ {البقرة، 2/256}.

وقد اختلف أهل التأويل في الآية السابقة في معنى ذلك، فقال بعضهم: "نزلت هذه الآية في قوم من الأنصار، أو في رجل منهم كان لهم أولاد قد هودوهم أو نصرؤهم فلما جاء الله بالإسلام أرادوا إكراههم عليه، فنهاهم الله عن ذلك، حتى يكونوا هم يختارون الدخول في الإسلام، من ذلك ما ذكره الطبري في قوله: "حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كانت المرأة تكون مقلاتاً، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوديه، فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار، فقالوا: لا ندع أبناءنا، فأُنزل الله تعالى ذكره: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾، وقال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كانت المرأة تكون مقلاتاً ولا يعيش لها ولد - قال شعبة: وإنما هو مقلات - فتجعل عليها إن بقي لها ولد أن تهوديه، قال: فلما أجليت بنو النضير كان فيهم منهم، فقالت الأنصار: كيف نصنع بأبنائنا؟ فنزلت هذه الآية: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ قال: مَنْ شاء أن يقيم أقام وَمَنْ شاء أن يذهب ذهب¹¹⁰.

ومما يؤكد على وسطية الإسلام في حرية العقيدة كذلك ما ذكره البيهقي في سننه حيث قال: كتب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن، فقال: "ن محمد رسول الله إلى أهل اليمن" إنه من أسلم من يهودي أو نصراني، فإنه من المؤمنين له ما لهم وعليه ما عليهم، ومن كان على يهوديته أو نصرانيته فإنه لا يفتن عنها، وعليه الجزية¹¹¹.

وقد قرر الفقهاء أن الذمي إذا أكره على الإسلام، فهو إكراه بغير حق؛ لأن شرطنا له في الذمة أن نقره على دينه، فإن أكره فلا يصح إسلامه على الرأي الراجح¹¹²، فالأصل إبقاء

¹¹⁰ الطبري، جامع البيان في تفسير القرآن، 1/ 546.

¹¹¹ البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند، ط1، 1344هـ، 1/ 18.

¹¹² النووي، يحيى بن شرف محي الدين أبو زكريا، المجموع شرح المهذب، تح: محمد نجيب المطيعي، مكتبة

الكفار وتقريرهم؛ لأن الله تعالى ما أراد إفناء الخلق ولا خلقهم ليقتلوا، وإنما أبيع قتلهم لعارض ضرر وجد منهم¹¹³.

فليس للمسلمين على غير المسلمين من سبيل، فلهم دينهم ولنا ديننا، وقد استدلل الفقهاء - رضوان الله عليهم - على حرية الاعتقاد بالمعقول أيضا: ووجهه: إن وسائل الإكراه والقهر لا يمكن أن تتجح لفرض الدين في النفوس، لأن الدين أساسه القناعة، وهو شيء قلبي، واعتقاد داخلي، وما كان كذلك فطريقه الحجة والبرهان والإقناع لا القوة والقهر قال تعالى: ﴿ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعاً، أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين﴾ {سورة يونس، 99 / 10}، وقال تعالى: ﴿لا إكراه في الدين، قد تبين الرشد من الغي﴾ {سورة البقرة، 2 / 256}، ولا تمنع حرية العقيدة أن يعرض الإسلام على تلك غير المسلمين بلين، ورفق، وهم أحرار في قبوله من عدمه، فحفظ الحياة الدينية للأقلية المسلمة يعد منطلقاً للتوسع والنماء والانتشار، والظهور؛ ليعرض الإسلام على المجتمع المخالف¹¹⁴.

3.3. الوسطية القرآنية في المعاملات

أما عن الوسطية في المعاملات، فقد كانت الشريعة الإسلامية تتمتع، وتتميز بالوسطية في جانب المعاملات سواء في جانب المسلمين فيما بينهم، أو في جانب معاملات المسلمين مع غير المسلمين، فقد حث، وأمر الإسلام الحنيف بمراعاة جانب الوسطية في كل المعاملات الحاصلة بين المسلمين، وبين المعاملات الحاصلة بين المسلمين وغير المسلمين، وإذا نظرنا إلى جانب المعاملات في الشرعية الإسلامية فنسجد أنها قائمة على المنهج الوسطي، وهناك الكثير من الصور، والنماذج في القرآن الكريم، وفي السنة النبوية الدالة على هذا المنهج الوسطي في المعاملات، ففي جانب علاقة الإنسان مع نفسه حث الإسلام الحنيف أن يكون الإنسان وسطياً مع نفسه، فإذا ما وقع في ذنب، أو في معصية بادر بالتوبة، وذكر الله تعالى، وحث الإسلام على عدم الإصرار على الذنب، ومن هنا ندرك جانب الرحمة الإلهية بالعبد، فلم تكن هناك العقوبة العاجلة على الذنب الذي وقع فيه الإنسان إذا ما عجل بالتوبة، وبالإجابة،

الإرشاد، بدون تاريخ، IX / 159.

¹¹³ ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، فتاوى ومسائل ابن الصلاح في التفسير والحديث والفقه

والأصول، تح: عبد المعطي أمين، دار المعرفة، ط1، 1986م، 224.

¹¹⁴ فلة زردومي، فقه السياسة الشرعية للأقليات المسلمة، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، كلية العلوم

الاجتماعية والعلوم الإسلامية، الجزائر، 2005م، 70.

وبعدم الإصرار على الذنب، وهنا ندرك معنى الوسطية في معاملات الإنسان مع نفسه، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ أُولَئِكَ جَزَاءُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ الفرقان، 25/ 135-136، فهذه الآية وغيرها تبين لنا وسطية الإسلام الحنيف في معاملته مع الأفراد، والجماعات، والوسطية هنا في جانب مرتكب المعصية نراها في طلب الذكر، والاستغفار، والإنابة من أصحاب الذنوب، والمعاصي، فكان الإسلام وسطا في ذلك حيث لم يعاقبهم على ما فعلوا، ولم يتركهم يتيهون في المعاصي، والذنوب، وإنما أمرهم بالإنابة، والاستغفار، والعودة إلى رب الأرض والسموات، وهنا ندرك وسطية الإسلام الحنيف.

ومن تلك المعاملات القائمة على الوسطية في الإسلام إنظار المعسر قال تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ {البقرة، 2/ 280}، فالحق سبحانه وتعالى في الآية السابقة يحث المسلم أن يكون وسطيا في معاملاته المادية مع أخيه المسلم، فعلى المسلم الذي أقرض أخيه المسلم مالا، وحل وقت السداد، ولم يكن المدين قادرا على السداد، فعلى المسلم أن يُنظر أخاه المسلم، وأن يصبر عليه، وأن يكون سهلا معه في معاملته، فإنظار المسلم، وعدم التشديد عليه في أداء ما عليه من الدين أولى من التعتن، والتشديد عليه، وهذه هي الوسطية التي ينبغي أن يكون عليها المسلم في معاملاته مع أخيه المسلم، يقول ابن كثير - رحمه الله تعالى: "يَأْمُرُ تَعَالَى بِالصَّبْرِ عَلَى الْمُعْسِرِ الَّذِي لَا يَجِدُ وَقَاءَ فَقَالَ "وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ" لَا كَمَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُ أَحَدُهُمْ لِمَدِينِهِ إِذَا حَلَّ عَلَيْهِ الدَّيْنُ إِمَّا أَنْ تَقْضِي وَإِمَّا أَنْ تُرَبِّي ثُمَّ يَنْدُبُ إِلَى الْوَضْعِ عَنْهُ وَيَعِدُ عَلَى ذَلِكَ الْخَيْرِ وَالتَّوَابِ الْجَزِيلِ فَقَالَ "وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ" أَيُّ وَإِنْ تَتْرَكُوا رَأْسَ الْمَالِ بِالْكُلِّيَّةِ وَتَضَعُوهُ عَنِ الْمَدِينِ وَقَدْ وَرَدَتْ الْأَحَادِيثُ مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِذَلِكَ "فَالْحَدِيثُ الْأَوَّلُ" عَنْ أَبِي أَمَامَةَ أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ الطَّبْرَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شُعَيْبٍ الْمَرْجَانِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ الْمُقَوِّمُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - "مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُظِلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ فَلْيُتَبَسَّرْ عَلَى مُعْسِرٍ أَوْ لِيَضَعْ عَنْهُ"¹¹⁵.

ومن الوسطية في المعاملات حرص الإسلام الحنيف على شيوع روح المحبة، والإخوة

¹¹⁵ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 498/ II.

بين المسلمين، وقد جاءت آيات كثيرة في هذا الصدد من ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ الحج، 22/ 77، فالآية الكريمة تحث المسلمين على فعل الخير؛ لتشجيع المحبة، ولتشجيع الوئام بين المسلمين في تعاملاتهم، وكذلك حث الإسلام الحنيف على خلق العفو خاصة عند المقدرة؛ فالعفو من أسباب المحبة، ودوام الأخوة، وقد أمرنا الإسلام بالعفو عند المقدرة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ الشورى، 42/ 40، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ فصلت، 41/ 34-35، فالآيات السابقة تحث المسلم أن يكون وسطا في معاملاته مع الآخرين من المسلمين، فلا يعتدي عليه في ماله، ولا في عرضه، وإن وقع اعتداء من المسلم على أخيه المسلم، فالعقوبة بمثلها، ولا يجوز للمسلم أن يتجاوز في العقوبة، بل العقوبة بمثلها ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا...﴾، وتحت الآيات على فضيلة العفو، فالعفو أولى، وتأمر الآية الثانية المسلم أن يبادر بالإحسان مع أخيه المسلم ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ...﴾.

وهذه المعاملة الوسطية بين المسلمين تكون سببا في روابط الأخوة، والسلام، وهناك كثير من المعاملات القائمة على نهج الوسطية، فالمعاملات في الإسلام كلها قائمة على نهج الوسطية، فالإسلام الحنيف يأمر كما قلت سابقا يأمر أتباعه بالوسطية في معاملاتهم، وتلك الوسطية في معاملات المسلمين فيما بينهم قائمة على الأخلاق الكريمة التي حث عليها ديننا الحنيف، ففي الحديث الذي رواه البيهقي، وغيره يقول: "أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ بْنَ الْأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَرْزُوقِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-: "إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ"¹¹⁶.

وقد جعل الإسلام تلك الأخلاق هي أساس الإسلام، ففي الحديث عن "عبدالله بن محمد ثنا محمد بن سهل ثنا سلمة بن شبيب ثنا ابراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه عن عكرمة قال: "لكل شئ أساس وأساس الإسلام الخلق الحسن"¹¹⁷.

¹¹⁶ البيهقي، السنن الكبرى، حديث رقم، 21301.

¹¹⁷ الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتاب العربي، بيروت،

وكما قلت سابقا: فالمعاملات الإسلامية كلها من باب الوسطية؛ لأن الإسلام دين الوسطية كما عرفنا سابقا؛ ولهذا فمعاملات المسلمين أيضا قائمة على الوسطية، ولم تقتصر الوسطية في المعاملات على المسلمين فقط فيما بينهم، بل أمر الإسلام الحنيف أتباعه بالوسطية في معاملاتهم مع غير المسلمين، وقد ضرب لنا المسلمون الأوائل أروع الأمثلة في تعاملاتهم مع غير المسلمين، فغير المسلمين الذين عاشوا، ولا زالوا يعيشون في بلاد المسلمين، والذين يعرفون في المصطلحات الحديثة باسم الأقليات غير المسلمة، أقول لقد نَعِمَ المسلمون في بلاد الإسلام بحقوقهم كاملة في ظل الشريعة الإسلامية السمحة، وقد عامل المسلمون تلك الأقليات غير المسلمة معاملة لم يجدوا مثيلا لها في غير بلاد، فقد كانت معاملة المسلمين لغير المسلمين في كنف الدولة الإسلامية بالتسامح، واللين، والرحمة، وكانت تلك المعاملات قائمة على منهج الوسطية الذي رسمه الإسلام لأتباعه، فقد أوجب الشرع الحنيف أن يعامل غير المسلمين بالتسامح، والعدل، والمساواة، وهذا الحق من الحقوق الهامة التي أكد عليها ديننا الحنيف، وقد ذكر القرآن الكريم في كثير من آياته على تطبيق مبدأ العدل، والمساواة مع غير المسلمين الذين قبلوا أن يعيشوا في كنف الإسلام، ومن تلك الآيات قوله تعالى:

- 1- ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ الممتحنة، 8/60.
- 2- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ آلَا تَعْدِلُوا اْعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ المائدة، 8/5.
- 3- ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ....﴾ البقرة، 2/256.
- 4- ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمُ وَالْهَذَا وَاجِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ العنكبوت، 29/46.
- 5- ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ فصلت، 41/34.
- 6- ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ التوبة، 9/6.

والسنة النبوية المطهرة قد ورد فيها عن رسولنا المختار - صلى الله عليه وسلم - في

كثير من الأحاديث الشريفة التي تؤكد على هذا المعنى، ومن ذلك ما أَخْبَرَنَا به أَبُو زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرَكِّي عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْأَصَمِّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيُّ عَنْ أَبِيَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي الْجَنْوَبِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: أَتَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ قَالَ فَقَامَتْ عَلَيْهِ الْبَيْتَةُ، فَأَمَرَ بِقَتْلِهِ، فَجَاءَ أَخُوهُ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ عَفَوْتُ قَالَ فَلَعَلَّهُمْ هَدُّوكَ وَفَرَّعُوكَ وَفَرَّعُوكَ قَالَ لَا وَلَكِنَّ قَتْلَهُ لَا يَزِيدُ عَلَيَّ أَحَدًا وَعَوْضُونِي، فَرَضِيْتُ قَالَ أَنْتَ أَعْلَمُ مَنْ كَانَ لَهُ ذِمَّتُنَا فَذَمُّهُ كَذِمْنَا وَدَيْتُهُ كَدَيْتُنَا¹¹⁸.

وها هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ينص صراحة أن للذمي - وهم الأقلية غير المسلمة التي تعيش في ظل وكنف الدولة الإسلامية كما وضحنا هذا سابقا - لهم ما للمسلمين من الحقوق والواجبات كما قال رضي الله عنه: ﴿مَنْ كَانَ لَهُ ذِمَّتُنَا فَذَمُّهُ كَذِمْنَا وَدَيْتُهُ كَدَيْتُنَا﴾، وفي هذا نص صريح يدل على مبدأ المساواة، والعدل، والتسامح الذي تحظى به الأقلية غير المسلمة في ظل الشريعة الإسلامية، فأهل الذمة، وهم الذين يطلق عليهم الأقلية في عصرنا الحديث لهم ما للمسلمين، وعليهم ما على المسلمين، وقد عقد السيوطه في كتابه (الأشباه والنظائر) فصلا بين فيه حقوق أهل الذمة، وقد عنون لهذا الفصل بقوله: (قاعدة تجري على الذمي أحكام المسلمين إلا ما يستثنى من ذلك) فلا يؤمر بالعبادات، ولا تصح منه، ولا يمنع من المكث في المسجد جنبا بخلافه حائضا، وليس له دخوله بلا إذن، ويعزر إن فعله، ولا يؤذن له لنوم أو أكل بل لسماع قرآن أو علم، ولا يصح نذره، ولإمام استجاره على الجهاد، ولا يحد لشرب الخمر، ولا تراق عليه بل ترد إذا غصبت منه إلا أن يظهر شربها أو بيعها، ولا يمنع من لبس الحرير والذهب، ولا من تعظيم المسلم بجني الظهر عند الرافي، وينكح الأمة بلا شرط¹¹⁹ وأن أهل الذمة تجري عليه أحكام المسلمين، ويستثنى من ذلك الأمور التعبدية الخاصة بالمسلمين، والأعمال الخاصة بالمسلمين، وسوى ذلك فلهم ما للمسلمين، وعليهم ما على المسلمين، ويشير القرافي إلى كيفية إقامة العدل، والتسامح، والمساواة مع غير المسلمين، فيقول رحمه الله تعالى: "وذلك يكون بخلة فقيرهم وإطعام جائعهم وإكساء عاريهم، ولين القول لهم على سبيل اللطف لهم والرحمة لا على سبيل الخوف والذلة، واحتمال أذيتهم في الجوار مع القدرة على إزالته لطفا منا بهم لا خوفا وتعظيما، والدعاء لهم بالهداية وأن يجعلوا من أهل

¹¹⁸ البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، رقم 15712.

¹¹⁹ السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1403 هـ، / 254.

السعادة، ونصيححتهم في جميع أمورهم في دينهم ودنياهم، وحفظ غيبتهم إذا تعرض أحد لأذيتهم، وصون أموالهم وعيالهم وأعراضهم وجميع حقوقهم ومصالحهم وأن يعانون على دفع الظلم عنهم وإيصالهم لجميع حقوقهم، وكل خير يحسن من الأعلى مع الأسفل أن يفعله، ومن العدو أن يفعله مع عدوه، فإن ذلك من مكارم الأخلاق¹²⁰

وقد أشار ابن كثير في تفسيره لهذا في قوله تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ حيث قال: "أما المسكين واليتيم، فقد تقدم بيانهما وصفتهما، وأما الأسير: فقال سعيد بن جبیر، والحسن، والضحاك: الأسير: من أهل القبلة، وقال ابن عباس: كان أسراؤهم يومئذ مشركين، ويشهد لهذا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه يوم بدر أن يكرموا الأسارى، فكانوا يقدمونهم على أنفسهم عند الغداء، وهكذا قال سعيد بن جبیر، وعطاء، والحسن، وقتادة.¹²¹

فالإحسان في المعاملة، والمساواة مع الأقلية غير المسلمة كما تبين لنا من نصوص القرآن الكريم، ومن نصوص السنة النبوية، ومن كلام الفقهاء حق أصيل للأقليات غير المسلمة بكل طوائفها، ولا يجوز أن ينتقص أحد هذا الحق الذي كفله الإسلام لهم، ومن تلك الحقوق التي أوجبها الإسلام على المسلمين في تعاملاتهم مع غير المسلمين، وهم الأقلية التي تعيش في ديار الإسلام سواء كان ذمياً، أو معاهداً، أو مستأمناً تحرم دماؤهم، ويجب على الإمام أن يحميهم، وهذه الحماية دين في عنقه، ويجب على كل مسلم كذلك أن يحافظ عليهم كما يحافظ على نفسه، فدماؤهم غالية، ومحرمة، ولا يجوز الاعتداء عليهم دون حق، وقد ذكر ابن عثيمين في شرحه لكتاب رياض الصالحين في باب (تحريم الظلم ووجوب التحلل منه) ما نصه: "قال فيما نقل عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله قال: (لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً)"¹²²، والمراد: لا يزال المؤمن في فسحة أي: في سعة من دينه ما لم يصب دماً حراماً يعني: ما لم يقتل مؤمناً أو ذمياً أو معاهداً أو مستأمناً، فهذه هي الدماء المحرمة، وهي أربعة أصناف: دم المسلم ودم الذمي، ودم المعاهد، ودم المستأمن، وأشدّها وأعظمها دم المؤمن، أما الكافر الحربي فهذا دمه غير حرام، فإذا أصاب الإنسان دماً حراماً فإنه يضيق عليه دينه، أي: إن صدره يضيق به حتى يخرج منه، والعياذ بالله

¹²⁰ القرافي، أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي، أنوار البروق في أنواء الفروق، تح: خليل منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1998م، 30/III.

¹²¹ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، VIII/88.

¹²² البخاري، الجامع الصحيح المختصر، VI/2156.

ويموت كافراً، وهذا هو السر في قوله تعالى: (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً) فهذه خمس عقوبات والعياذ بالله: جهنم، خالد فيها، وغضب الله عليه، ولعنه، وأعد له عذاباً عظيماً، لمن قتل مؤمناً متعمداً وفي هذا دليل على أن إصابة الدم الحرام من كبائر الذنوب، ولا شك في هذا، فإن قتل النفس التي حرم الله بغير حق من كبائر الذنوب ¹²³.

وَعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: كُنْتُ أَقُومُ عَلَى رَأْسِ الْمُخْتَارِ فَلَمَّا تَبَيَّنْتُ كَذَابَتَهُ هَمَمْتُ وَإِنَّمَا اللَّهُ أَنْ أَسْلَ سَيْفِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ حَتَّى ذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ "مَنْ أَمَّنَ رَجُلًا عَلَى نَفْسِهِ فَقَتَلَهُ أُعْطِيَ لَوَاءَ الْغَدْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" ¹²⁴

وفي رواية أخرى عَنْ رِفَاعَةَ الْقَتْبَانِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الْمُخْتَارِ فَأَلْقَى لِي وَسَادَةً، وَقَالَ لَوْلَا أَنَّ أَخِي جَبْرِيلَ قَامَ عَنْ هَذِهِ لَأَقْبَيْتُهَا لَكَ قَالَ: فَأَرَدْتُ أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ فَذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ أَخِي عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَمَّنَ مُؤْمِنًا عَلَى دَمِهِ فَقَتَلَهُ فَأَنَا مِنَ الْقَاتِلِ بَرِيءٌ" ¹²⁵، فهذه الأحاديث الصحيحة، وغيرها الكثير تؤكد على حرمة دم غير المسلم، فالأقلية غير المسلمة تحظى برعاية كاملة في بلاد المسلمين، وهذه الرعاية مصونة في الشريعة الإسلامية، بل وصل الأمر في حفظ حقوق الأقليات غير المسلمة إلى أن يأمر الإسلام إلى وجوب الاستئذان منهم قبل دخول بيوتهم، فحرمة بيوتهم كحرمة بيوت المسلمين، ولا يجوز البتة أن يدخلها إنسان قبل أن يطلب الإذن بالدخول ويؤذن له، وهذا يدل على عظمة هذا الدين الحنيف، فقد جعل لغير المسلمين ما للمسلمين من حقوق وواجبات سواء بسواء، وقد ذكر المفسرون - رحمهم الله - أن الآية التي نزلت، وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ {النور، 24/ 22}، المراد منها طلب الإذن قبل الشروع في الدخول، وقد ذكروا أن سبب نزول هذه الآية أن امرأة من الأنصار جاءت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقالت: يا رسول الله إني أكون في بيتي على حال لا أحب أن يراني عليها أحد، فلا يزال يدخل

¹²³ ابن عثيمين، شرح رياض الصالحين، دار جمدار الوطن للنشر، ط1، 2005م، 1/253.

¹²⁴ الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد، شرح مشكل الآثار، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1987م، 1/191.

¹²⁵ البغدادى، أبو الحسن، علي بن الجعد بن عبيد، مسند ابن الجعد، تح: عامر حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، ط1، 1990م، 1/481.

عليّ رجل من أهلي فنزلت الآية وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا...﴾¹²⁶.

ومن العلماء من نص صراحة على وجوب الاستئذان قبل الدخول إلى بيوت أهل الذمة، قال السالمي: "ولا يسلم على بيوت أهل الذمة، ولكن لا يدخل عليهم إلا بإذنهم"¹²⁷، ومن هنا نعلم أن الاستئذان على بيوت غير المسلمين واجب شرعي، وهذا حق من الحقوق التي يجب أن تصان للأقليات غير المسلمة، فكما سبق القول أن لهم ما لنا، وعليهم ما علينا من الحقوق والواجبات دون زيادة أو نقصان، ومن الوسطية في معاملة غير المسلمين المساواة في الحقوق والواجبات العامة، والتي: "يقصد بها أمور معينة اقتضتها الفطرة الإنسانية، واستلزماتها طبيعة الاستمرار البشري تمكين الحياة، وضمانا لدفع عجلة الوجود، وعلى هذا فقد قرر الإسلام لكل واحد حقوقا طبيعية، وألزمه بواجبات أساسية، وحذر من تضييع هذه الحقوق، وجدد ما يترتب عليها من واجبات، وتتمثل هذه الأمور في حق الحياة، وحق الحرية، وحق التملك، وحق التعليم، وحق العمل، وحق العدالة، وحق التأمين"¹²⁸.

ومن الحقوق التي أوجبها الإسلام لغير المسلمين، وأمر أتباعه باتباعها في معاملاتهم مع غير المسلمين حق الحماية للأقليات غير المسلمة، وهذا الحق من الحقوق التي يجب الوفاء بها، ولا يقتصر الأمر على حمايتهم داخليا أي داخل حدود الدولة الإسلامية بل يجب أن يتعدى هذا إلى حمايتهم من أي اعتداء خارجي شأنهم في ذلك شأن المسلمين، فكما أن المسلمين في ديار الإسلام يجب حمايتهم داخليا وخارجيا، فكذلك الأمر مع غير المسلمين من الأقليات تجب حمايتهم داخليا وخارجيا، فعقد الذمة الذي أبرم بينهم وبين المسلمين يوجب لهم هذا الحق، وقد نص على هذا الحق ابن قدامة المقدسي في كتابه المغني، فقد عقد فصلا في كتابه المغني تحت عنوان (تجب حماية أهل الذمة على المسلمين) قال فيه: "وإذا عقد الذمة فعليه حمايتهم من المسلمين، وأهل الحرب، وأهل الذمة؛ لأنه التزم بالعهد حفظهم، ولهذا قال علي رضي الله عنه: إنما بذلوا الجزية لتكون أموالهم كأموالنا، ودماؤهم كدمائنا، وقال عمر رضي الله عنه في وصيته للخليفة بعده: وأوصيه بأهل ذمة المسلمين خيرا أن يوفي لهم بعهدهم ويحاط من

¹²⁶ أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف، تفسير البحر المحيط، تح: عادل عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001 م، VI / 10.

¹²⁷ السالمي، نور الدين عبد الله بن حميد، معارج الآمال على مدارج الكمال بنظم مختصر الخصال، دار السالمي، سلطنة عمان، ط1، 2010م II / 444.

¹²⁸ خليل رشاد حسن، مفهوم المساواة في الإسلام دراسة مقارنة، دار الرشيد، الرياض، ط1، 2000م، 14.

وأختم الحديث عن الوسطية في معاملة غير المسلمين بالقول إن الإسلام أوجب لهم كذلك الحماية من أي اعتداء داخلي يقع عليهم من بعض المسلمين، أو من غيرهم، وهذا الحق يقع على عاتق ولي الأمر، وهذا الحق نصت عليه الشريعة الإسلامية بكل وضوح، فقد دفعوا الجزية في مقابل تلك الحماية، فعلى المسلمين أن يصونوا هذا الحق وأن يلتزموا به، فهذا الحق متعلق في رقاب كل المسلمين فضلا عن إمام المسلمين، وهذه الحماية من أي ظلم ليست منحة لهم، وليست تفضلا عليهم بل هي حق واجب النفاذ، فلا يجوز العدوان بأي شكل من الأشكال، والأحاديث النبوية في هذا الشأن أكثر من أن تحصى من ذلك ما ذكره أبو داود في سننه قال: "حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ الْمَدِينِيُّ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ سُلَيْمٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَتْبَاءِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- عَنْ آبَائِهِمْ دَنْيَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ: أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوْ انْتَقَصَهُ أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بَغَيْرِ طَيْبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَاجِبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"¹³⁰.

وقد نص علماء المسلمين وفقهاؤهم على هذا الحق، وشددوا على احترامه، وتطبيقه، وقد وصل الأمر ببعضهم أنه جعل الاعتداء على أي أحد من الأقليات التي تعيش في ديار المسلمين أشد إثما، وظلما من الاعتداء على المسلم نفسه، وفي ذلك يقول ابن عابدين في حاشيته: "على المسلمين دفع الظلم عن أهل الذمة، والمحافظة عليهم؛ لأن المسلمين حين أعطوهم الذمة قد التزموا دفع الظلم عنهم، وهم صاروا به من أهل دار الإسلام، وظلم الذمي أشد من ظلم المسلم إثما، وهو مبني على أن الذمي في دار الإسلام أضعف شوكة عادة، وظلم القوي للضعيف أعظم في الإثم"¹³¹.

فكما رأينا كيف أن الإسلام الحنيف راعى جانب الوسطية في العقيدة، وفي المعاملات حتى مع غير المسلمين، ومن هنا ندرك عن يقين أن الإسلام هو دين الوسطية في عقيدته، وأحكامه، وشرائعه، وكذلك في معاملاته، فهو دين وسط في أفعاله، وفي أقواله، فهو بعيد كل البعد عن المغالاة، وعن التفريط، ولله در القائل: ضاع هذا الدين (أي الإسلام) بين الغالي فيه

¹²⁹ ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل، دار الفكر، بيروت، 1405، 613/X.

¹³⁰ أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، دار الكتاب العربي، بيروت، بدون تاريخ، 136/III.

¹³¹ الرد المحتار على الدر المختار 28/ I.

والجافي عنه، وهذه المقولة تفصح عن خطورة الابتعاد عن الوسطية التي هي أبرز سمات الأمة الإسلامية، الإسلام وسط فلا إفراط ولا تقريط، وسط فلا طغيان ولا نقصان، وسط، فلا تشدد، ولا ترخص، وسط بين رعاية حقوق الفرد على حساب الجماعة، أو العناية بمصالح الجماعة على حساب الفرد، فالوسطية تعني العدل، فلا يظلم جانب على حساب جانب آخر، والوسطية تعني التوازن فلا يختل أمر على حساب آخر¹³².

ويريد الله - سبحانه وتعالى - للمسلمين أن يحملوا للعالم رسالة الحب والخير والعدل لتحقيق وسطية هذه الأمة، وكذلك يريد منهم أن يزيلوا الظلم والطغيان، فلم يحمل المسلمون السيف في وجه الجاهلية إلا لأنها طغت وتجبرت، ووقفت في وجه الدعوة الإسلامية، ولم يشن المسلمون حربهم ضد الفرس والرومان، والغدر اليهودي إلا بتجنيهم على القيم الإنسانية العالية التي يعتز بها بنو البشر، فالإسلام دين وسط واسع الأفق قابل لكل تجديد في سبيل الرقي، والتقدم، والبناء، ويرفض الجمود، والتعصب، والعنف والهدم¹³³.

ومن المعلوم أن تلك الوسطية قد اكتملت أصولها في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم كما رسمها القرآن الكريم، ولم تحدث ظاهرة زيادة شيء جديد لها من بعد، وليس فيها سر ولا نقصان ولا ما يصدم العقل أو العلم أو الفطرة، فالوسطية مزية فريدة للإسلام حتى يطمع كثير من الناس أن تحقق للبشرية عملاً مهماً، يقول هاملتون جب: «أؤمن بأن الإسلام لا تزال له رسالة يؤديها إلى الإنسانية جمعاء حيث يقف وسطاً بين الشرق والغرب، وإنه أثبت أكثر مما أثبت أي نظام سواه مقدرة على التوفيق والتأليف بين الأجناس المختلفة، فإذا لم يكن بدّ من وسيط يسوي ما بين الشرق والغرب من نزاع وخصام، فهذا الوسيط هو الإسلام»¹³⁴.

4.3. الوسطية القرآنية في العبادات

في هذا المبحث سيكون الحديث عن الوسطية في العبادات، فالعبادات في الإسلام كلها رُوعي فيها جانب الوسطية، والعبادات كلها بما فيها من الصلاة، والزكاة، والحج، والصوم إذا نظرنا فيها وجدنا أنها قائمة على المنهج الوسطي، فقد راعى الإسلام في تشريعاته في شأن العبادات منهج الوسطية، ولا نكاد أن نجد ديناً من الأديان قد اهتم بجانب الوسطية في العبادات، وفي المعاملات كما وجدنا في الشريعة الإسلامية، وأول هذه العبادات هي عبادة

¹³² بادحدح، علي بن عمر بن أحمد، مقومات الداعية الناجح، دار الأندلس، الرياض، ط4، 2002م، 266.

¹³³ الكيلاني، نجيب، الإسلام والقوى المضادة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1980م، 88.

¹³⁴ أنور الجندي، عالمية الإسلام، دار الاعتصام، القاهرة، بدون تاريخ، 37.

الصلاة، فالصلاة من العبادات التي شملها الإسلام بوسطيته كغيرها من العبادات الأخرى، فالذي ينظر نظرة تمعن في العبادات الإسلامية الواجبة، والمستحبة على المسلم يجد أنها تتسم بالوسطية والاعتدال، وأنها بعيدة كل البعد عن الغلو، فلا إفراط فيها ولا تفريط، وقد جاء التوسط في العبادات الإسلامية منسجماً مع نعمة الله تعالى على هذه الأمة المحمدية بأن جعلها أمة وسطاً، قال الله تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا} [البقرة/2:143]، فيما أنها أمة وسطاً، فلكذلك العبادات المفروضة عليها تتسم بالوسطية والاعتدال، فإذا نظرنا في جانب الصلوات المفروضة على المسلم سنجد أنها لا تزيد عن خمس صلوات في اليوم والليلة يؤديه المسلم في يومه وليله، وهذه الصلوات الخمس المفروضة في اليوم، والليلة لا تأخذ من وقت المسلم إلا جزءاً يسيراً، فجميع هذه الصلوات لا تزيد عن دقائق معدودة من جملة أربع وعشرين ساعة في اليوم، والليلة، وهذا الوقت القصير من جملة اليوم، والليلة رُوِيَ فيه التيسير على المسلم؛ لينظر في بقية أعماله، وأحواله على مدار اليوم، والليلة.¹³⁵

فانظر إلى الوسطية في تشريع الصلوات، فقد كانت في بادئ الأمر خمسون صلاة، ولا زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يراجع ربه حتى صارت خمس صلوات في اليوم والليلة، وخمسين في الثواب والأجر، ومن هنا تعلم وسطية الإسلام في تشريع الصلوات الخمس، ولم تتوقف الوسطية في شأن الصلوات عند هذا الحد بل شرع الإسلام الوسطية في طريقة أدائها كذلك، فالمسلم الذي يعاني من مرض، أو لا يستطيع القيام، فقد شرع الإسلام له أن يؤدي الصلاة بالكيفية التي يريدها، ويستطيعها، وهذا دليل على وسطية الإسلام في الأمر بأداء عبادة الصلاة، ففي الحديث النبوي الشريف الذي رواه ابن خزيمة في صحيحه قال: "أخبرنا أبو طاهر أبو بكر سلم عن حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين قال: "كان بي الناصور فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فقال: صل قائماً فإن لم تستطع فجالساً فإن لم تستطع فعلى جنب، و قال محمد بن عيسى قال: كانت لي بواسير فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ¹³⁶، وقد علق ابن قدامة المقدسي على هذا الحديث بقوله: "والمريض إذا كان القيام يزيد في مرضه صلى قاعداً، وقد أجمع أهل العلم على أن من لا يطيق القيام له أن يصلي جالساً وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمران بن حصين: صل قائماً، فإن لم

¹³⁵ أحمد بن حنبل مسند أحمد، حديث رقم 17876.

¹³⁶ ابن خزيمة، النيسابوري، محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمة، تح: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1، 1970م، حديث رقم 979.

تستطع، فقاعدا، فإن لم تستطع فعلى جنب رواه البخاري، و أبو داود و النسائي و زاد "فإن لم تستطع فمستلقيا" ﴿لا يكلف الله نفسا إلا وسعها﴾، وروى أنس قال: "سقط رسول الله صلى الله عليه و سلم عن فرس فخدش، أو جحش شقه الأيمن، فدخلنا عليه نعوذه، فحضرت الصلاة، فصلى قاعدا وصلينا خلفه قعودا" متفق عليه، وإن أمكنه القيام إلا أنه يخشى زيادة مرضه به، أو تباطؤ برئه، أو يشق عليه مشقة شديدة، فله أن يصلي قاعدا، ونحو هذا قال مالك، و إسحاق، وقال ميمون بن مهران رضي الله عنه: إذا لم يستطع أن يقوم لندياه، فليصل جالسا، وحكي عن أحمد نحو ذلك، ولنا: قول الله تعالى ﴿ما جعل عليكم في الدين من حرج﴾، وتكليف القيام في هذه الحال حرج؛ ولأن النبي صلى الله عليه و سلم صلى جالسا لما جحش شقه الأيمن، والظاهر أنه لم يكن يعجز عن القيام بالكلية لكن لما شق عليه القيام سقط عنه، فكذلك تسقط عن غيره، وإذا صلى قاعدا، فإنه يكون جلوسه على صفة جلوس المتطوع جالسا،.. وإن قدر على القيام بأن يتكىء على عصا، أو يستند إلى حائط، أو يعتمد على أحد جانبيه لزمه؛ لأنه قادر على القيام من غير ضرر، فلزمه، كما لو قدر بغير هذه الأشياء¹³⁷

وقال النووي: "أجمعت الأمة علي أن من عجز عن القيام في الفريضة صلاها قاعدا ولا إعادة عليه قال أصحابنا ولا ينقص ثوابه عن ثوابه في حال القيام؛ لأنه معذور وقد ثبت في صحيح البخاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "إذا مرض العبد أو سافر كتب له ما كان يعمل صحيحا مقيما" قال أصحابنا ولا يشترط في العجز أن لا يتأتى القيام ولا يكفي أدنى مشقة، بل المعتبر المشقة الظاهرة، فإذا خاف مشقة شديدة، أو زيادة مرض أو نحو ذلك، أو خاف راكب السفينة الغرق، أو دوران الرأس صلى قاعدا ولا إعادة¹³⁸، وقد مرت الصلاة كذلك بمراحل، فقد كان يسمح للمسلمين أن يصلوا وهم سكارى، ثم نُهوا عن ذلك، ثم أُجيز لهم الصلاة حين التعقل، ثم جاء تحريم الخمر قطعيا، وف هذا التدرج في النهي يقول السعدي في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ النساء 43، ينهى تعالى عباده المؤمنين أن يقربوا الصلاة وهم سكارى، حتى يعلموا ما

¹³⁷ ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، دار الفكر، بيروت،

ط1، 1405 هـ، ا/813.

¹³⁸ النووي، المجموع شرح المذهب، 310/IV.

يقولون، وهذا شامل لقربان مواضع الصلاة، كالمسجد، فإنه لا يمكن السكران من دخوله، وشامل لنفس الصلاة، فإنه لا يجوز للسكران صلاة ولا عبادة؛ لاختلاط عقله وعدم علمه بما يقول، ولهذا حدد تعالى ذلك وغياه إلى وجود العلم بما يقول السكران، وهذه الآية الكريمة منسوخة بتحريم الخمر مطلقاً، فإن الخمر -في أول الأمر- كان غير محرم، ثم إن الله تعالى عرض لعباده بتحريمه بقوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾، ثم إنه تعالى نهاهم عن الخمر عند حضور الصلاة كما في هذه الآية، ثم إنه تعالى حرمه على الإطلاق في جميع الأوقات في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾¹³⁹

ومن مظاهر الوسطية في الصلاة ما رواه الإمام البخاري رضي الله عنه، وغيره في قوله: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادَةَ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَلِيمٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِمُ الصَّلَاةَ فَقَرَأَ بِهِمُ الْبَقْرَةَ قَالَ: فَتَجَوَّزَ رَجُلٌ فَصَلَّى صَلَاةً خَفِيفَةً فَلَبَّغَ ذَلِكَ مُعَاذًا فَقَالَ إِنَّهُ مُنَافِقٌ فَلَبَّغَ ذَلِكَ الرَّجُلُ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا قَوْمٌ نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا وَنَسْقِي بِنَوَاضِحِنَا وَإِنَّ مُعَاذًا صَلَّى بِنَا الْبَارِحَةَ فَقَرَأَ الْبَقْرَةَ فَتَجَوَّزْتُ فَرَعَمَ أَنِّي مُنَافِقٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مُعَاذُ أَفَتَأَنَّ أَنْتَ - ثَلَاثًا - أَقْرَأَ ﴿وَالشَّمْسُ وَضَحَاهَا﴾، و﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَنَحْوَهَا"¹⁴⁰.

ومن مظاهر الوسطية في تشريع الصلاة كذلك صلاة الجمعة التي فرضت مرة واحدة في الأسبوع لسماع الموعظة الأسبوعية، وتحقيق من خلالها روابط الأخوة، والتواد بين المسلمين؛ ولأجل تحقيق تلك الروابط فرضت مرة واحدة في الأسبوع؛ لدفع الكلل، والملل بين المسلمين، وهذا من الوسطية في تشريع صلاة الجمعة، ولا أريد أن أطيل أكثر من ذلك في بيان ما ذكرت عن الوسطية في تشريع عبادة الصلاة.

وإذا انتقلنا إلى عبادة أخرى من العبادات المفروضة على المسلمين، وهي عبادة الصيام، فإننا سنجد أيضاً الوسطية في تشريع هذه العبادة، فالصيام شرع على المسلمين شهراً واحداً في العام، وهو صيام شهر رمضان المعظم، وغيره من أنواع الصيام الأخرى من باب

¹³⁹ السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تح: عبد الحمين بن معلا،

مؤسسة الرسالة، ط1، 2000م، 1/179.

¹⁴⁰ البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 6106.

السنن، والتطوع، أما الفرض فهو شهر واحد على المسلمين في العام الواحد، وهذا من باب الوسطية على المسلمين، ومع أن شهر رمضان فُرِضَ شهراً واحداً في العام الواحد إلا أننا نجد أن هذا الشهر الكريم قد فُرِضَ على القادرين، وأسقط الإسلام صيامه عن المرضى، وعن المسافرين، وعن الذين لا يطيقون صيامه، فلا يجب صيام هذا الشهر على المسلمين من المرضى، ومن العاجزين عن صيامه، ومن المسافرين، بل يسر الله الصيام على القادرين، وجعل على غير القادرين الفدية، أو القضاء حسب حال المسلم حينئذ، وهذا من قمة الوسطية في التشريع الإسلامي قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُم وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ {البقرة، 2/ 185}

وهذا الصيام كما ذكرت آنفاً هو صيام الفريضة الواجبة على كل مسلم عاقل، وبالغ، وقادر على أداء فريضة الصيام، ومن المعلوم أن تلك الفريضة قد تدرج الإسلام الحنيف في فرضيتها، فقبل أن تفرض تلك العبادة على المسلمين سبقها تدرج، فعندما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم والمهاجرون معه إلى المدينة المنورة وجد اليهود يصومون يوم عاشوراء، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن سبب صيامهم لهذا اليوم فأخبروه أن هذا اليوم هو ذاك اليوم الذي نجى الله فيه بني إسرائيل؛ لأجل هذا صامه نبي الله موسى عليه السلام؛ ولأجل ذلك صامه رسولنا عليه الصلاة والسلام، وقال: نحن أولى بموسى منهم، وأمر المسلمين بصيام ذلك اليوم، ولأجل مخالفة اليهود حث رسولنا صلى الله عليه وسلم المسلمين أن يصوموا يوماً قبله، وهو اليوم التاسع لمخالفة اليهود، قال الإمام مالك رضي الله عنه: "حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ يَوْمًا تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ هُوَ الْفَرِيضَةُ، وَتُرِكَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ"¹⁴¹.

وحدثني محمد بن حاتم حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال * دخل الأشعث بن قيس على بن مسعود وهو يأكل يوم عاشوراء، فقال: يا أبا عبد الرحمن إن اليوم يوم عاشوراء، فقال: قد كان يصام قبل أن ينزل رمضان، فلما نزل

¹⁴¹ مالك بن أنس، الموطأ، III / 428.

رمضان ترك، فإن كنت مفطرا فاطعم، وقال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبيد الله بن موسى أخبرنا شيبان عن أشعث بن أبي الشعثاء عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بصيام يوم عاشوراء ويحثنا عليه ويتعاهدنا عنده، فلما فرض رمضان لم يأمرنا، ولم ينهنا ولم يتعاهدنا عنده¹⁴²، وصوم عاشوراء هذا كان قبل فرض الصيام على المسلمين، وكان في الجاهلية، ولما جاء الإسلام فرض صيام شهر رمضان المعظم، وبهذا يكون التدرج قبل فرض فريضة، الصيام، والوسطية في تشريع تلك العبادة، فقد بدأ بالتدرج في الصيام، ولما جاء الإسلام جعل ما سبق من صيام عاشوراء وغيره من المسنونات، فمن شاء صامه، ومن لم يشأ لم يصمه كما تبين ذلك من نصوص السنة النبوية التي ذكرتها آنفا، وقبل فرض صيام شهر رمضان كذلك كان هناك الأمر بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وبعد ذلك كان الأمر بالصيام على التخيير دون الفرض، والوجوب، وفي هذا جاء قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لِعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ. أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ البقرة: 183، فالصوم الوارد في الآية السابقة كان على التخيير دون الإلزام، فمن شاء صام، ومن لم يشأ لم يصم دون وجوب، ودون إلزام، ففي الصحيحين عن سلمة بن الأكوع قال: «لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ وَيُفْتِدِيَ، حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا فَنَسَخَتْهُ»¹⁴³.

ثم أعقبت المرحلة الأولى وهي مرحلة التخيير في الصيام المرحلة الثانية وهي مرحلة الفرض، والإلزام الذي يشير إليها قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَذَاكُمْ وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ البقرة، 185 / 2

وكانت تلك المرحلة الوجوبية في السنة الثانية من الهجرة النبوية على صاحبها الصلاة والسلام، وهذه المرحلة الإلزامية مرتتبتين بمرحلتين، أو برتبتين في التشريع، فقد كانت الرتبة الأولى

¹⁴² الإمام مسلم، صحيح مسلم، II / 794.

¹⁴³ محمد فؤاد بن عبد الباقي، اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، دار إحياء التراث، القاهرة، ط1، 1986، II / 17.

هي رتبة، ومرحلة التشديد، ثم أعقبتها مرحلة التخفيف، والرحمة، ويؤيد ذلك أن الصحابة الكرام رضوان الله عليهم كانوا يأكلون، ويشربون، ويستمتعون بنسائهم ما لم يناموا، أو يصلوا العشاء، فإذا ما ناموا، أو صلوا العشاء لم يجز لهم شئ من ذلك إلى الليلة التالية، وفي ذلك يقول الطبري: "حدثت عن الحسين بن الفرغ قال، حدثنا الفضل بن خالد قال، حدثنا عبيد بن سليمان، عن الضحاك قوله: "كتب عليكم الصيام" الآية فرض الصوم من العتمة إلى مثلها من القابلة، فإذا صلى الرجل العتمة حرّم عليه الطعام، والجماع إلى مثلها من القابلة، ثم نزل الصوم الآخر بإحلال الطعام، والجماع بالليل كله، وهو قوله: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾، وأحل الجماع أيضًا فقال: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾، وكان في الصوم الأول الفدية، فمن شاء من مسافر أو مقيم أن يطعم مسكينًا، ويفطر فعل ذلك، ولم يذكر الله تعالى ذكره في الصوم الآخر الفدية، وقال: "قعدة من أيام أخر"، فنسخ هذا الصوم الآخر الفدية¹⁴⁴.

وهذا التدرج يدل على الوسطية في تشريع فريضة الصيام، وبيئت سابقا أن من الوسطية في فريضة الصيام أن الإسلام الحنيف جعل فرضية الصيام على القادر، وأسقط تلك الفريضة عن غير القادر من المرضى، وكبار السن، والمسافرين، وكل هذا يبين رحمة الإسلام بالمسلمين، ويبين وسطيته في التشريع.

وإذا انتقلنا إلى عبادة أخرى وهي عبادة الزكاة سنجد أن الشرع الحنيف قد راعى جانب الوسطية في فرضية الزكاة على المسلمين، فقد فرض الشرع الحنيف الزكاة على المسلم القادر، كما شرطوا الملك التام أي يكون المال مملوكا لصاحبه، ومستقرا عنده، وشرطوا كذلك النماء في المال، فلا بد للمال عند صاحبه أن ينمو ويزداد، أو يكون قابلا للنماء، والزيادة كالأنعام التي تتوالد، والزرع التي تثمر، والتجارة التي تنمو وتزداد، ودون ذلك لا تجب على المسلم الزكاة، فانظر أيها المسلم إلى جانب الوسطية في عبادة الزكاة ستجد أن الزكاة قائمة على التيسير، والوسطية، فلم تفرض الزكاة على كل إنسان مسلم اعتباطا، وإنما جعل الإسلام لها شروطا محددة، ثم إذا توافرت تلك الشروط وجدنا أن الإسلام أمر بجزء بسيط من مال المذكي، كما أن الإسلام لم يأمر بالزكاة في كل الأموال، وإنما شرطها في أشياء بعينها، ودليل ذلك ما رواه أحمد في مسنده: "حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَشُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عِرَازِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَيْسَ

¹⁴⁴الطبري، جامع البيان، III / 424.

عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ، وَلَا عَبْدِهِ صَدَقَةً¹⁴⁵، كما شرط الإسلام الحنيف شرطاً للزكاة، وهو أن يمر على امتلاك النصاب حولاً كاملاً، ويحسب هذا الحول بالعام الهجري، ودليل ذلك في السنة المطهرة ما رواه البزار وغيره في قوله: "عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول"، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد¹⁴⁶

وهذا الأحاديث السابقة عن زكاة المال، فشرطها أن يحول عليه الحول كما تبين لنا ذلك من الأحاديث الواردة فيه، أما عن زكاة الزروع، فقد شرط الإسلام وجوب الزكاة عند حصاد المزروع، ففي مسند البزار، وغيره "عن عبد الرزاق عن بن جريج قال قلت لعطاء ما ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ قال: أي: لكل شيء، ولا تسرفوا فيما تأتوا من الحق يوم حصاده أو في كل شيء قال: بلى في كل شيء ينهي عن السرف، وفي كل شيء تترى، وأما قوله: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾..، فمن النخل، والعنب، والحب كله قلت: أفرأيت ما كان من الفواكه؟ قال: وفيها أيضاً يؤتون، ثم قال: من كل شيء يحصد يؤتون منه حقه يوم حصاده من نخل، أو عنب، أو حب، أو فاكهة، أو خضر، أو قصب، أو في كل شيء من ذلك قال: ذلك تترى قلت: أوجب ذلك على الناس؟ قال: نعم ثم تلا ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾، ثم قلت: هل من شيء موصوف معلوم؟ قال: لا قلت: فإذا تصدقت مما أَدَفَعَ بَقِيلِ الصَّدَقَةِ أو بكثيرها أيجزي عني؟ قال: نعم حسبك قلت: فإن لم يحضرني مساكين خبأت لهم قال: نعم أو ترسل إلى جيرانك قال: فيجزي عني إذا أعطيت جاري قال: نعم إذا كان ذا حاجة قال: قلت: كان لي حب شتى من دخن، وسلت، وتمر، وشعير، ومن حب شتى، فحسيت ذلك جميعاً ثمرة أطعم من كل باب من الحب أم حسبي أن أطعم من كل واحد؟ قال: بل أطعم من كل باب من الحب قال: ذلك تترى قلت: له ما الدخن؟ قال: حب يكون بالطائف، والسلت مثل الشعير ليس له قشر، وهو الساقه¹⁴⁷

وفي سنن سعيد، وغيره في قوله عَزَّ وَجَلَّ: {وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ} قَالَ: إِذَا حَصَدْتَ فَحَصَرَكَ الْمَسَاكِينُ فَاطْرَحْ لَهُمْ مِنَ السُّنْبُلِ، وَإِذَا طَيَّبْتَهُ، وَكَدَّسْتَهُ، وَحَصَرَكَ الْمَسَاكِينُ فَاطْرَحْ لَهُمْ مِنْهُ، وَإِذَا دُسَّتْهُ وَذَرَيْتَهُ وَحَصَرَكَ الْمَسَاكِينُ، فَاطْرَحْ لَهُمْ مِنْهُ، وَإِذَا ذَرَيْتَهُ، وَجَمَعْتَهُ، وَعَرَفْتَ كَيْلَهُ

¹⁴⁵ أحمد بن حنبل، مسند أحمد، حديث رقم 10187.

¹⁴⁶ البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو، مسند البزار، تح: محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1988م، حديث رقم 304.

¹⁴⁷ الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام، مصنف عبد الرزاق، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط2، 1403هـ، حديث رقم 7263.

فَاعْزَلْ زَكَاتَهُ، وَإِذَا بَلَغَ النَّخْلُ فَحَضَرَكَ الْمَسَاكِينُ، فَاطْرَحْ لَهُمْ مِنَ النَّفَارِقِ، وَالْبُسْرِ، وَإِذَا جَدَّدْتَهُ فَحَضَرَكَ الْمَسَاكِينُ فَاطْرَحْ لَهُمْ مِنْهُ، وَإِذَا جَمَعْتَهُ وَعَرَفْتَ كَيْلَهُ فَاعْزَلْ زَكَاتَهُ¹⁴⁸.

وعن زكاة الأنعام، فقد ذكر البخاري وغيره قال "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَالَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولُهُ فَمَنْ سَأَلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطِهَا وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطِ فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ فَمَا دُونَهَا مِنَ الْغَنَمِ مِنْ كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ إِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا بَنْتٌ مَخَاضٍ أَنْثَى فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا بَنْتٌ لَبُونٍ أَنْثَى فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِّينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طُرُوقَةٌ الْجَمَلِ فَإِذَا بَلَغَتْ وَاحِدَةً وَسِتِّينَ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ فَإِذَا بَلَغَتْ يَغْنِي سِتًّا وَسَبْعِينَ إِلَى تِسْعِينَ فَفِيهَا بَنْتٌ لَبُونٍ فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طُرُوقَتَا الْجَمَلِ فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَقِي كُلُّ أَرْبَعِينَ بَنْتٌ لَبُونٍ وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ مِنَ الْإِبِلِ فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا مِنَ الْإِبِلِ فَفِيهَا شَاةٌ وَفِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ شَاةٌ فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ إِلَى مِائَتَيْنِ شَاتَانِ فَإِذَا زَادَتْ عَلَى مِائَتَيْنِ إِلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ فَفِيهَا ثَلَاثٌ فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ فَقِي كُلُّ مِائَةٍ شَاةٌ فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا وَفِي الرِّقَّةِ رُبْعُ الْعُشْرِ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةً فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا"¹⁴⁹.

ولا أريد أن أطيل في بيان وسطية الإسلام في عبادة الزكاة، فمن نظر فيما أوردته سلفاً سيعرف أن عبادة الزكاة كغيرها من العبادات الأخرى التي فرضها الإسلام على مبدأ الوسطية، فلا يذكي المسلم إلا القادر على الزكاة، المالك للنصاب، ولا بد أن يمر عليه الحول، أو أن يحين وقت الحصاد، ولا بد أن يكون مالكا، وفي حوزته وقت الزكاة، وبالنسبة للأنعام فقد ذكرنا كيفية الزكاة فيها، ومن المعلوم أن الله تعالى قد أوجب على المسلم في ماله مبلغاً يسيراً يؤديه للمستحقين شرعاً للزكاة إذا بلغ النصاب في الزروع والثمار، وإذا بلغ النصاب، وحال عليه

¹⁴⁸ الجوزجاني، سعيد بن منصور بن شعبة، سنن سعيد بن منصور، دار العصيمي، الرياض، ط1، 1414هـ،

حديث رقم 923.

¹⁴⁹ البخاري، صحيح البخاري، باب زكاة الغنم، 1454.

الحول في بقية الأموال، وهذا المبلغ الذي يجب على صاحب المال هو مبلغ قليل لا يؤثر على بقية ماله بل يُنمّيه، ويبارك الله تعالى له فيه، ويسد فيه حاجة الفقراء والمساكين والمعوزين، فيتحقق بذلك التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع المسلم في أبهى صورته، وفي نهاية المطاف نرى أن عبادة الزكاة كغيرها من العبادات التي فرضها الإسلام التي قد اشتملت على مفهوم الوسطية، والرحمة، والتسامح.

وإذا انتقلنا إلى عبادة أخرى من العبادات التي فرضها الإسلام على المسلمين، وهي عبادة الحج سنجد أن تلك العبادة كغيرها من العبادات الأخرى التي راعى فيها الإسلام الحنيف السماح جانب الوسطية، فالحج فُرِضَ على المسلمين مرة واحدة في العمر، فتلك العبادة لا تؤدي إلا مرة واحدة في العمر، ومع هذا نجد أن الإسلام الحنيف شرط لها شروطاً، فقد أوجب الإسلام تلك الشعيرة على كل مسلم شريطة أن يكون مستطيعاً لأدائها بدنياً، ومالياً، ودون ذلك فقد أسقط الإسلام هذه الفريضة عن غير المستطيع، ومن ذلك قوله تعالى في سورة الحج: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نُدُورَهُمْ وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ الحج، 26/22 - 29.

ويتجلى مفهوم الوسطية في الحج في كونه لم يفرض إلا مرة واحدة في العمر، ففي الحديث الذي رواه مسلم وغيره قال: "حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَطَبَنَا وَقَالَ: مَرَّةً خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجِبَتْ، وَلَمَّا اسْتَطَعْتُمْ، ثُمَّ قَالَ: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ"¹⁵⁰.

وقد علق النووي على هذا الحديث بقوله: "قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ عَدَمُ الْوُجُوبِ، وَأَنَّهُ لَا حُكْمَ قَبْلَ وُرُودِ الشَّرْعِ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ مُحَقِّقِي الْأُصُولِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾، وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ هَذَا مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ الْمُهِمَّةِ، وَمِنْ جَوَامِعِ

¹⁵⁰ أحمد بن حنبل، مسند أحمد، حديث رقم 10607.

الكَلِمَ الَّتِي أُعْطِيَهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَدْخُلُ فِيهِ مَا لَا يُخَصَى مِنَ الْأَحْكَامِ كَالصَّلَاةِ بِأَنْوَاعِهَا، فَإِذَا عَجَزَ عَنْ بَعْضِ أَرْكَانِهَا أَوْ بَعْضِ شُرُوطِهَا أَتَى بِالْبَاقِي، وَإِذَا عَجَزَ عَنْ بَعْضِ أَعْضَاءِ الْوُضُوءِ أَوْ الْغُسْلِ غَسَلَ الْمُمَكِّنَ، وَإِذَا وَجَدَ بَعْضَ مَا يَكْفِيهِ مِنَ الْمَاءِ لِبَهَارَتِهِ أَوْ لِعَسَلِ النَّجَاسَةِ فَعَلَ الْمُمَكِّنَ، وَإِذَا وَجِبَتْ إِزَالَةُ مُنْكَرَاتٍ أَوْ فِطْرَةِ جَمَاعَةٍ مِمَّنْ تَلَزِمُهُ نَفَقَتُهُمْ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، وَأَمَكَّنَهُ الْبَعْضُ فَعَلَ الْمُمَكِّنَ، وَإِذَا وَجَدَ مَا يَسْتُرُ بَعْضَ عَوْرَتِهِ أَوْ حَفِظَ بَعْضَ الْفَاتِحَةِ أَتَى بِالْمُمَكِّنِ؛ وَأَشْبَاهَ هَذَا غَيْرُ مُنْحَصِرَةٍ، وَهِيَ مَشْهُورَةٌ فِي كُتُبِ الْفَقْهِ، وَالْمَقْصُودُ التَّنْبِيْهُ عَلَى أَصْلِ ذَلِكَ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مُوَافِقٌ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾،، وَلَمْ يَأْمُرْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَّا بِالْمُسْتَطَاعِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾، وَأَمَّا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ﴾ فَهُوَ عَلَى إِطْلَاقِهِ، فَإِنْ وَجَدَ غُذْرَ يُبِيحُهُ كَأَكْلِ الْمَيْتَةِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ، أَوْ شَرْبِ الْخَمْرِ عِنْدَ الْإِكْرَاهِ، أَوْ التَّلَفُّظُ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ إِذَا أُكْرِهَ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَهَذَا لَيْسَ مِنْهُيًّا عَنْهُ فِي هَذَا الْحَالِ،، وَأَجْمَعَتْ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ الْحَجَّ لَا يَجِبُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً بِأَصْلِ الشَّرْعِ، وَقَدْ يَجِبُ زِيَادَةُ النَّذْرِ¹⁵¹

وجدير بالذكر أن فريضة الحج في مناسكها يتخللها الكثير من الأمور التي تدل على وسطية الإسلام في تشريعه، وأنه لا يريد الإسلام من أتباعه إلا اليسر، ولا يريد بهم العسر، قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾، ومن أعظم مظاهر اليسر والوسطية أن الإسلام الحنيف قد فرض الحج مرة واحدة في العمر، ومن هنا ندرك وسطية الإسلام في التشريع حيث تتجلى مظاهر الرحمة، والتسامح، والرفق من خلال هذه الشعيرة المباركة، وقد رأينا في الحديث السابق كيف أن هذا الصحابي الجليل أخذ يكرر السؤال على الرسول صلى الله عليه وسلم أكل مرة يا رسول الله؟ فقال عليه الصلاة والسلام: لو قلت نعم لوجبت، ومن هنا ندرك الرحمة، والشفقة، والوسطية في عبادة الحج، وفي غيرها من العبادات الأخرى .

هذه مظاهر الوسطية في العبادات، فالذي ينظر بعينه في العبادات الإسلامية كلها يجد أنها جاءت مسايرة لمنهج الوسطية، فالإسلام الحنيف لم يأتي ليشق على أتباعه بل راعى معهم كل جوانب الوسطية، وقد رأينا فيما ذكرنا كيف أن الإسلام كان وسطيا في أحكامه، وفي تشريعاته، وما ذكرته عن بيان الوسطية في العبادات، ما هو إلا النذر اليسير، وإلا ففي كل عبادة على حده قد اشتملت في أدائها في أصولها، وفي فروعها على الوسطية، وما ذكرته قليل

¹⁵¹ النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف، خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2، 1392، IV / 499.

من كثير خشية الإطالة، ولضيق المقام، ومن أراد أن ينظر في سماحة الإسلام، وأن يرى
وسطية الإسلام فليرجع إلى القرآن، وإلى كتب السنة، وإلى ما كتبه الفقهاء، والمفسرون،
والمحدثون ليروا بأعينهم كيف كانت الوسطية في الإسلام، فهنئاً لاتباع هذا الدين، وليقبلوا على
أداء ما فرضه الله عليهم، فليس فيما فرضه الله إلا اليسر، والرفق، فما أجمل هذا الدين.



4. الخاتمة

بعد هذه الرحلة الطويلة في البحث، وبعد الوقوف على بيان معنى الوسطية، وبيان أهميتها من الطبيعي أن تكون هناك نتائج قد أثمرها البحث، وهذه النتائج يمكن أن نجملها في النقاط التالية:

تبين لنا من خلال الدراسة أن مفهوم الوسطية يعني الاعتدال في كل أمور، وشئون الحياة، ولا تقتصر الوسطية في المعاملات فحسب، بل تشمل المعاملات، والعبادة، فدين الإسلام حث على الوسطية في كل أمور الحياة سواء في المعاملات، أو في العبادات، وهذا دليل قاطع على وسطية هذا الدين الحنيف .

تبين من خلال البحث أن الوسطية من سمات، وخصائص الدين الإسلامي الحنيف خلافاً لغيره من الديانات الأخرى، والتي رأينا من خلال البحث كيف أن هذه الديانات تتصف بالغلو، والتشدد في كثير من أحكامها، وبهذا يكون الدين الإسلامي هو الدين الوسطي في أحكامه، وفي معاملاته دون غيره من الشرائع الأخرى.

ظهر لنا من خلال البحث أن الوسطية في الإسلام تتصف بالديمومة يعني ليست مقتصرة على عصر دون غيره، وإنما الوسطية في أحكام الإسلام دائمة ما دامت السموات والأرض، فهي تتصف بالديمومة والأبدية.

تبين من خلال البحث أن الوسطية مظهر من مظاهر اللين، والرفق، والسماحة، وفي هذا رد على من يدعون أن الإسلام دين التشدد، والمغالاة، فقد تبين من خلال الآيات، والأحاديث، وأقوال الفقهاء، والمفسرين سماحة، ووسطية الإسلام الحنيف .

تبين لنا من خلال البحث أن مفهوم الوسطية منذ مجيء الإسلام هو عينه ما يراد منه في عصرنا الحاضر، فالوسطية تعني التوسط، والاعتدال، وهذا ما درج عليه منذ نزول القرآن إلى وقتنا الحاضر، وإلى أن يرث الله الأرض.

يوصي البحث الباحثين، والدارسين بضرورة الكشف عن مظاهر الوسطية في الإسلام، فكما تبين من خلال البحث أن الإسلام كله يتسم بالوسطية في عباداته، وفي معاملاته، ومن هنا وجب على الباحثين أن يكشفوا عن تلك الجوانب التي اشتمل عليها ديننا الحنيف.

يوصي البحث الدارسين، والباحثين في أقسام الشريعة الإسلامية من تفسير، وفقه، وحديث، وتوحيد أن تكون هناك دراسات خاصة عن الوسطية للكشف عن جوانب الوسطية في تلك الأقسام المتعددة، كما يوصي البحث الجامعات أن تقوم بترجمة تلك البحوث، والرسائل بكل لغات العالم للرد على شبهات القائلين بأن الدين الإسلامي دين يتصف بالإرهاب، والتطرف .

هذا وما كان من توفيق فمن الله وحده، وما كان من خطأ، أو ذلل، أو نسيان، فمني ومن الشيطان، والله ورسوله من كل ذلك براء، والله المستعان .



المصادر والمراجع

- إبراهيم مصطفى وآخرون، **المعجم الوسيط**، تح: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، القاهرة، بدون تاريخ.
- ابن أبي الدنيا، عبد الله بن محمد القرشي، **إصلاح المال**، تح: محمد عبد القادر عطا، مؤسسة الكتب الثقافية، ط 1، 1993م.
- ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات الشيباني، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تح: محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ط1، 1399هـ - 1979م.
- ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، **فتاوى ومسائل ابن الصلاح في التفسير والحديث والفقه والأصول**، تح: عبد المعطي أمين، دار المعرفة، ط1، 1986م.
- ابن العثيمين، محمد بن صالح بن محمد، **شرح رياض الصالحين**، بدون تاريخ.
- ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر الزرعي، **بدائع الفوائد**، تح: هشام عطا وآخرون، مكتبة مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط1، 1416هـ - 1996م.
- ابن القيم، **مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة**، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.
- ابن بطلال، القرطبي أبو الحسن بن عبد الملك، **شرح صحيح البخاري لابن بطلال**، تح: أبو تميم ياسر إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط2، 1423هـ - 2003م.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم الحراني، **الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح**، تح: دز علي نصر وآخرون، دار العاصمة، الرياض، ط1، 1414هـ.
- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس بن عبد السلام الحراني، **اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم**، مكتبة الرشد، الرياض، بدون تاريخ.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم الحراني **مجموع الفتاوى**، تح: أنور الباز وآخرون، دار الوفاء، القاهرة، ط3، 1426هـ - 2005م.
- ابن جزي، محمد بن أحمد أبو القاسم، **التسهيل لعلوم التنزيل**، تح: محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ - 1995م.
- ابن حجر العسقلان، أحمد بن علي بن حجر، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، دار المعرفة، بيروت، ط 1397هـ.
- ابن خزيمة، النيسابوري محمد بن إسحاق، **صحيح ابن خزيمة**، تح: محمد مصطفى الأعظمي،

- المكتب الإسلامي، بيروت، ط1، 1390هـ - 1970م.
- ابن دريد، **جمهرة اللغة**، تح: تحقيق رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط1، 1987م.
- ابن رجب زين الدين عبد الرحمن بن شهاب، **فتح الباري**، تح: أبو معاذ طارق بن عوض، دار ابن الجوزي، السعودية، ط2، 1422هـ.
- ابن شداد، **النوادر السلطانية والمحاسن النورانية**، وزارة الثقافة، القاهرة، ط2، 1987.
- ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد، **التحرير والتنوير**، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط1، 1420هـ - 2000م.
- ابن عثيمين، **شرح رياض الصالحين**، دار جمدار الوطن للنشر، ط1426هـ - 2005م.
- ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن زكريا، **مقاييس اللغة**، تح: عبد السلام محمد هارون، اتحاد الكتاب العرب، القاهرة، ط1، 1423هـ - 2002م.
- ابن قدامة المقدسي عبد الله بن أحمد أبو محمد، **المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل**، دار الفكر، بيروت، 1405.
- ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد، **المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني**، دار الفكر، بيروت، ط1، 1405هـ.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي، **تفسير القرآن العظيم**، تح: سامي محمد سلامة، دار طيبة، القاهرة، ط2، 1420هـ - 1999م.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن كثير، **السيرة النبوية**، تح: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1396هـ - 1971م.
- ابن كثير، **البداية والنهاية**، تح: عبد الله التركي، دار هجر، القاهرة، ط1، 1417هـ - 1997م.
- ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري، **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، بدون تاريخ.
- أبو الحسن البغدادي، علي بن الجعد بن عبيد، **مسند ابن الجعد**، تح: عامر حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، ط1، 1410هـ - 1990م.
- أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف، **تفسير البحر المحيط**، تح: عادل عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1422هـ - 2001م.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، **سنن أبي داود**، دار الكتاب العربي، بيروت، بدون تاريخ.
- أحمد بن حنبل، **مسند الإمام أحمد**، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، القاهرة، ط2،

- 1420هـ، 1999م.
- الإشيلي، أبو محمد عبد الحق، **الأحكام الشرعية الكبرى**، تح: أبو عبد الله حسين بن عكاشة، مكتبة الرشد، السعودية، ط1، 1422هـ - 2001م.
- الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله، **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، دار الكتاب العربي، بيروت، ط4، 1405.
- الأصفهاني، الحسين بن محمد بن الفضل أبو القاسم، **مفردات ألفاظ القرآن**، دار القلم، دمشق، ط2.
- الألباني، محمد ناصر الدين، **مصابيح التنوير على صحيح الجامع الصغير**، بدون تاريخ.
- الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، تح: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ.
- أنور الجندي، **عالمية الإسلام**، دار الاعتصام، القاهرة، بدون تاريخ.
- بادحدح، علي بن عمر بن أحمد، **مقومات الداعية الناجح**، دار الأندلس، الرياض، ط4، 1422هـ - 2002م.
- البخاري، محمد بن إسماعيل بن المغيرة، **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه**، تح: محمد زهير، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ.
- البرهان، فوري علاء الدين بن حسام الدين المتقي، **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال**، تح: بكرى حياتي وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط5، 1401هـ - 1981م.
- البيزار، أبو بكر أحمد بن عمرو، **مسند البزار**، تح: محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1988م.
- البيضاوي، ناصر الدين أبي سعيد بن عمر الشيرازي، **تفسير البيضاوي**، دار الفكر، بيروت، ط1، بدون تاريخ.
- البيهقي أحمد بن الحسين بن علي، **دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة**، تح: عبد المعطي قلنجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1408هـ - 1988م.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، **السنن الكبرى**، مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند، ط1، 1344هـ.

الترمذي، محمد بن عيسى السلمي، **الجامع الصحيح سنن الترمذي**، تح: أحمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

توماس آرنولد، **الدعوة إلى الإسلام**، ترجمة د حسن إبراهيم حسن وآخرون، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط1، 1971م.

الجاوي، محمد بن عمر نووي البنتي، **مراح لبيد لكشف معنى القرآن المجيد**، تح: محمد أمين الصناوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417هـ.

الجوزجاني، سعيد بن منصور بن شعبة، **سنن سعيد بن منصور**، دار العصيمي، الرياض، ط1، 1414هـ.

حجازي، محمد محمود، **التفسير الواضح**، دار الجيل الجديد، القاهرة، بدون تاريخ.

خالد محمد خالد، **خلفاء الرسول**، دار الكتاب العربي، بيروت، ط3، 1405هـ - 1985م.

خليل رشاد حسن، **مفهوم المساواة في الإسلام دراسة مقارنة**، دار الرشيد، الرياض، ط1، 2000م.

الدميجي، عبد الله بن عمر بن سليمان، **الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة**، ط1، 1407 هـ، 1987م.

الرازي، محمد بن أبي بكر، **مختار الصحاح**، تح محمود خاطر، مكتبة لبنان، ط2، 1415هـ - 1995م.

الرازي، محمد بن عمر فخر الدين، **مفاتيح الغيب**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ.

الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، **المفردات في غريب القرآن**، تح: عدنان الداودي، دار القلم، دمشق، ط1، 1412هـ.

الزرقاني، محمد عبد العظيم، **مناهل العرفان في علوم القرآن**، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ط3 بدون تاريخ.

الزركشيدر الدين محمد بن بهادر، **البرهان في علوم القرآن**، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط1، 1376هـ - 1957م.

الزمخشري، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر، **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1407هـ.

السالمي، نور الدين عبد الله بن حميد، **معارج الآمال على مدارج الكمال بنظم مختصر الخصال**، دار السالمي، سلطنة عمان، ط1، 2010م.

- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، *تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان*، تح: عبد الحمين بن معلا، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420 هـ - 2000 م.
- سعيد حوى، *الرسول صلى الله عليه وسلم*، بدون بيانات.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، *الإتقان في علوم القرآن*، تح: سعيد المندوب، دار الفكر، ط1، 1416 هـ - 1996 م.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، *الأشباه والنظائر*، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1403 هـ.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، *الدر المنثور في التفسير بالمأثور*، تح: مركز هجر للبحوث، دار هجر، مصر، ط1، 1424 هـ - 2003 م.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، *الاعتصام*، تح: سليم الهلالي، دار ابن عفان، السعودية، ط1، 1412 هـ - 1992 م.
- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، *أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن*، دار الفكر، بيروت، 1415 هـ - 1995 م.
- الصلابي، علي محمد محمد، *الانشرار ورفع الضيق في سيرة أبي بكر الصديق شخصيته وعصره*، دار ابن كثير، دمشق، بدون تاريخ.
- الصلابي، علي محمد محمد، *السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث*، بدون تاريخ.
- الصلابي، علي محمد محمد، *فقه التمكن في القرآن الكريم*، دار الوفاء، المنصورة، ط1، 2001 م.
- الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام، *مصنف عبد الرزاق*، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط2، 1403 هـ.
- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، *المعجم الأوسط*، تح: طارق عوض وآخرون، دار الحرمين، القاهرة، ط1، 1415 هـ.
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، *جامع البيان في تأويل القرآن*، تح: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، القاهرة، ط1، 1420 هـ - 2000 م.
- الطبري، محمد بن جرير أبو جعفر، *تاريخ الأمم والملوك*، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1407 هـ.
- الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد، *شرح مشكل الآثار*، تح: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1408 هـ - 1987 م.

عبد الكريم الخطيب، **التفسير القرآني للقرآن**، دار الفكر العربي، القاهرة، بدون تاريخ.

العيني، بدر الدين أبو محمد بن أحمد، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، تح: عبدالله محمود عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ - 2001م.

فلة زردومي، **فقه السياسة الشرعية للأقليات المسلمة**، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، الجزائر، 2005.

الفوزان، صالح بن فوزان بن عبدالله، **إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد**، مؤسسة الرسالة، لبنان، ط3، 1423هـ - 2002م.

القاسمي، محمد جمال الدين، **محاسن التأويل**، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، عيسى البابي الحلبي، ط1376هـ - 1957م.

القرافي. أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي، **أنوار البروق في أنواء الفروق**، تح: خليل منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1418هـ - 1998م.

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، **الجامع لأحكام القرآن**، تح: سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، ط1، 1423هـ / 2003م.

الكيلاني، نجيب، **الإسلام والقوى المضادة**، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1400هـ - 1980م.

مجموعة من العلماء المتخصصين، **نصرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم**، دار الوسيلة، جدة، ط4.

محمد حسين هيكل، **حياة محمد**، مؤسسة هنداوي، القاهرة، بدون تاريخ.

محمد فؤاد بن عبد الباقي، **اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان**، دار إحياء التراث، القاهرة، ط1، 1986.

محمد قطب، **دراسات قرآنية**، دار الشروق، القاهرة، ط5، 1408هـ / 1988م.

المناوي، زين الدين عبد الرؤوف، **التيسير بشرح الجامع الصغير**، دار الإمام الشافعي، الرياض، ط3، 1408هـ - 1988م.

المناوي، زين الدين محمد بن تاج العارفين، **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ - 1994م.

النووي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف، **خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام**، تح: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1418هـ - 1997م.

النووي، يحيى بن شرف محي الدين أبو زكريا، **المجموع شرح المهذب**، تح: محمد نجيب

المطيعي، مكتبة الإرشاد، بدون تاريخ.
النيسابوري، أبو إسحاق أحمد بن إبراهيم الثعلبي، *الكشف والبيان عن تفسير القرآن*، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1422 هـ.
الواحدي، علي بن أحمد النيسابوري أبو الحسن، *أسباب النزول*، تح: كمال بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411 هـ - 1991 م.
الواقدي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد، *فتوح الشام*، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417 هـ - 1997 م.
وهبة الزحيلي، *بحث بعنوان الوسطية مطلباً شرعياً وحضارياً*، مؤتمر وزارة الأوقاف الكويتية (الوسطية منهج حياة) 2005 م.

VAN YÜZÜNCÜYIL ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ
LİSANSÜSTÜ TEZ ORJİNALLİK RAPORU

Tez Başlığı / Konu:

18/03/2021

KUR'ÂN'I KERİM AYETLERİ IŞIĞINDA VASATİYE MEFHUMU

Yukarıda başlığı/konusu belirlenen tez çalışmamın Kapak sayfası, Giriş, Ana bölümler ve Sonuç bölümlerinden oluşan toplam (84) sayfalık kısmına ilişkin, 18/03/2021 tarihinde şahsım/tez danışmanım tarafından, Tünitin intihal tespit programından aşağıda belirtilen filtreleme uygulanarak alınmış olan orijinallik raporuna göre, tezimin benzerlik oranı %16 On altı dır.

Uygulanan Filtreler Aşağıda Verilmiştir:

- Kabul ve onay sayfası hariç,
- Teşekkür hariç,
- içindekiler hariç,
- Simge ve kısaltmalar hariç,
- Gereç ve yöntemler hariç,
- Kaynakça hariç,
- Alıntılar hariç,
- Tezden çıkan yayınlar hariç,
- kelimeden daha az örtüşme içeren metin kısımları hariç (Limit match size to 7 words)

Van Yüzüncü Yıl Üniversitesi Lisansüstü Tez Orijinallik Raporu Alınması ve Kullanılmasına ilişkin Yönergeyi inceledim ve bu yönergede belirtilen azami benzerlik oranlarına göre tez çalışmamın herhangi bir intihal İçemediğini; aksinin tespit edileceği muhtemel durumda doğabilecek her türlü hukuki sorumluluğu kabul ettiğimi ve yukarıda vermiş olduğum bilgilerin doğru olduğunu beyan ederim.

Gereğini bilgilerinize arz ederim.

18/03/ 2021

Mohammed Ali Shakir AL-OBAIDI

Adı Soyadı : Mohammed Ali Shakir AL-OBAIDI

Öğrenci No : 18920003026

Anabilimdalı : Tefsir Bilim Dalı

Programı : Tez Yüksek Lisans

Statüsü : Yüksek Lisans X Doktora ☐

DANIŞMAN

Prof. Dr. Selahattin SÖNMEZSOY

ENSTİTÜ ONAYI

UYGUNDUR

18/03/2021

18/03/2021

Prof. Dr. Bekir KOÇLAR
Enstitü Müdürü

ÖZGEÇMİŞ

Kişisel Bilgiler

Adı, Soyadı : Mohammed Ali Shakir AL-OBAIDI

E-mail :

Orcid.Numarası :

SIMGELER VE KISALTMALAR

٢٠١٧	Baskı Tarihi
٢٠١٧	Tahkik Eden kişi
٢٠١٧	Cilt
٢٠١٧	Sayfa
٢٠١٧	Hicri
٢٠١٧	Basım Yeri Yok
٢٠١٧	Basım Tarihi Yok

İÇİNDEKİLER

ÖZET.....	I
ABSTRACT.....	II
İÇİNDEKİLER	III
KISALTMALAR	IV
ÖNSÖZ	V
GİRİŞ.....	1
1. İLİMLİLİK KAVRAMI.....	2
1.1. Kur'an-ı Kerim'den İlimliliğin Kanıtı	7
1.1.2. İnsanlar Arasında Yargıda Abartıyı Yasaklamak.....	10
1.1.3. Tanrı Dünyayı Aramada Abartıyı Yasaklıyor	15
1.1.4. Allah'ın Allah'ın Yalvarışında Abartma Yasağı	21
2. PEYGAMBER DEVRİNDE KURANÎ İLİMLİLİK.....	23
2.1. Peygamber Devrinde Kuranî İlimlilik, ...	23
2.2. Sahabedenler Döneminde Kuranî İlimlilik	36
3. KUR'ÂN'I İLİMLİLİK KAVRAMI VE ZAMANIMIZDAKİ YERİ.....	48
3.1. Denetimin Önemi ve Konumu	48
3.2. İman 'de Kuranî Moderasyon.....	52
3.3. İşlemlerde Kuranî Moderasyon	56
3.4. İbadette Kuran Moderasyonu	65
4. SONUÇ.....	76
KAYNAKÇA	78
ÖZGEÇMİŞ	
TEZ ORJİNALLİK RAPORU	

شيئاً فوق طاقة البشر، ولم يكلفهم ما لا يطيقون، بل كلف كل إنسان ما يطيقه، ويستطيع فعله، ومن هنا كانت الوسطية دليلاً على سمو ورفعة هذا الدين الحنيف، ونحن في واقعنا المعاصر، بحاجة كبيرة لتربية جيل الشباب الواعد على وسطية، والابتعاد عن اللغو والتعنت في الدين، لكي نبني حضارة إسلامية يخدم البشرية جمعاء.

الكلمات المفتاحية: القرآن، الوسطية، الإسلام، الدين، الضوء.

عدد الصفحات: 84+IV

المشرف: أ. د. صلاح الدين سونمز صوي



(رسالة الماجستير)

محمد علي شاكور - العوبيدي

جامعة وان يوزنجويل

معهد العلوم الاجتماعية

2021، آذار

(مفهوم الوسطية في ضوء آيات القرآن الكريم)

ملخص الرسالة

هذه الرسالة تقوم على بيان معنى مفهوم الوسطية في ضوء آيات القرآن الكريم، وهناك الكثير من آيات القرآن الكريم، التي أشارت إلى مفهوم الوسطية، وقد تنوعت، وتعددت تلك الآيات الدالة على بيان ذلك الأمر، وقد جاءت هذه الآيات في مقامات، وسياقات مختلفة، إلا أننا وجدنا أن مفهوم الوسطية في تلك الآيات مفهوم واحد.

وقد قصد منه التوسط في سائر الأمور سواء في المعاملات، أو في العبادات، وقد تبين من خلال تلك الدراسة، أن مفهوم الوسطية من خصائص الأمة الإسلامية، و هي الأمة الوسط بين سائر الأمم.

والوسطية هنا تعني العدل، وتعني سائر أعمال البر والفضل، وهذه المعاني السابقة لا يخرج عنها مفهوم الوسطية، وأنَّ هذا المعنى المقصود للوسطية، هو المعنى المراد في القرآن الكريم مع تعدد مادة (وسط) ومشتقاتها فيها، وهذه المشتقات على تنوعها، واختلاف صيغها لم تخرج في معناها عن المعاني التي ذكرناها في بيان معناها.

وقد أظهرت الدراسة أن مفهوم الوسطية من الخصائص التي تميز بها الدين الإسلامي عن سواه من الديانات الأخرى، وأن هذه الوسطية من سمات، ومن خصائص الأمة الإسلامية في كل شؤون حياتها.

فالإسلام قد حث على التوسط في كل أمور الحياة؛ لأن الوسطية تعين الإنسان على القيام بما أمر به في سهولة، وفي يسر، وتجعل الإنسان يؤدي ما أمر به بنفس راضية مطمئنة، وتعد الوسطية من سمات الإسلام، وتعد دليلاً على الرحمة، والسهولة؛ لأن الله عز وجل ما شرع

(M.A. Thesis)
Mohammed Ali Shakir ALI-OBAIDI
VAN YÜZÜNCÜ YIL ÜNİVERSİTESİ
INSTITUTE OF SOCIAL SCIENCES
March, 2021

**THE NOTION OF MEDIOCRE IN THE LIGHT OF THE VERSES OF
THE QURAN**

ABSTRACT

This study aims to explain the meaning of the notion of mediocre in the light of the Qur'anic verses. There are many verses pointing to the notion of mediocre. These verses have varied in this regard. Although these verses come from different subjects, they mean the same meaning in our opinion.

The middle way is meant whether it is worship or treatment. At the end of this study, it was revealed that the notion of mediocre is characteristic of the Islamic ummah. This ummah is the middle ummah among other ummahs.

Mediocre means justice, goodness and virtue deeds. This meaning is what is meant from the derivatives of all the words of mediocre in the Quran.

This study reveals that the notion of Mediocre is one of the features that distinguish Islam from other religions and that this ummah is characteristic in every work.

Islam encouraged middle ground in all things. Because it helps the average person to easily fulfill what he is commanded to, he enables people to do what he is commanded in a pleasing and happy manner, God has not imposed a burden on anyone, he has not made people responsible for what they cannot afford, on the contrary, He has made man obliged to do what the Mediocre can do. Hanif has shown that it is the proof of the greatness of religion.

Keywords: Koran, Moderation, Islam, Religion ‘ Light.

Quantity of Page: IV+84

Supervisor: Prof. Dr. Sselahattin SONMEZSOY

(Yüksek Lisans Tezi)

Mohammed Ali Shakir ALI-OBAIDI
VAN YÜZÜNCÜ YIL ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ

Mart, 2021

KUR'ÂN'I KERİM AYETLERİ IŞIĞINDA VASATIYE MEFHUMU

ÖZET

Bu çalışma Kur'anı Kerim ayetleri ışığında vasatiye mefhumunun anlamını açıklamayı amaçlamaktadır. Vasatiye mefhumuna işaret eden bir çok ayet bulunmaktadır. Bu ayetler bu konuda çeşitlik arz etmiştir. Her ne kadar bu ayetler farklı konularda gelmiş olsada bize göre aynı manayı ifade etmektedir.

İbadet olsun muamele olsun orta yol kast edilmiştir. Bu çalışma sonunda vasatiye mefhumunun İslam ümmetinin özelliği olduğu ortaya çıkmıştır. Bu ümmet diğer ümmetler arasında orta ümmettir.

Vasatiye, adalet, iyilik ve fazilet amelleri demektir. Bu mana Kur'anı Kerimde geçen tüm vasatiye kelimelerinin türevlerinden murad edilen şeydir.

Bu çalışma, Vasatiye mefhumunun İslam dinini başka dinlerden ayıran özelliklerden olduğunu ve her işinde bu ümmetin özelliği olduğunu ortaya çıkarmıştır.

İslam her işte orta yola teşvik etmiştir. Çünkü Vasatiye insanın emrolunduğu şeyi kolayca yerine getirmede yardımcı olur, insanın emrolunduğu şeyi razı ve mutmain bir şekilde ifa etmesini sağlar, Allah hiç kimseye gücünün üstünde yük yüklememiştir, insanları takatlarının yetmeyeceği şeyle mükellef kılmamıştır, bilakis insanı, yapabileceği şeyle mükellef kılmıştır, bu da Vasatiyenin bu Hanif dinin yüceliğinin delili olduğunu göstermiştir.

Anahtar Kelimeler: Kuran, ılımlılık, İslam, Din, Işık.

Sayfa Sayısı: IV+84

Tez Danışman: Prof. Dr. Selahattin SÖNMEZSOY

ETİK BEYAN SAYFASI

Van Yüzüncü Yıl Üniversitesi, Sosyal Bilimler Enstitüsü **Tez Yazım Kurallarına uygun olarak hazırladığım bu tez çalışmada;**

- Tez içinde sunduğum verileri, bilgileri ve dokümanları akademik ve etik kurallar çerçevesinde elde ettiğimi,
- Tüm bilgi, belge, değerlendirme ve sonuçları bilimsel etik ve ahlak kurallarına uygun olarak sunduğumu,
- Tez çalışmada yararlandığım eserlerin tümüne uygun atıfta bulunarak kaynak gösterdiğimi,
- Kullanılan verilerde herhangi bir değişiklik yapmadığımı,
- Bu tezde sunduğum çalışmanın özgün olduğunu

bildirir, aksi bir durumda aleyhime doğabilecek tüm hak kayıplarını kabullendiğimi beyan ederim.

Mohammed Ali Shakir AL-OBAIDI

05/03/2021

KABUL VE ONAY SAYFASI

Yüksek Lisans öğrencisi **Mohammed Ali Shakir AL-OBAIDI** tarafından hazırlanan“(Kur'ân'ı Kerim Ayetleri Işığında Vasatiye Mefhumu)” adlı tez çalışması aşağıdaki jüri tarafından OY BİRLİĞİ / OY ÇOKLUĞU ile Van Yüzüncü Yıl Üniversitesi Temel İslâm Bilimleri Anabilim Dalı Tefsir Bilim Dalı **YÜKSEK LİSANS TEZİ** olarak kabul edilmiştir.

Danışman Prof. Dr. Selahattin SÖNMEZSOY

Temel İslâm Bilimleri Anabilim Dalı, Tefsir Bilim Dalı, Van Yüzüncü Yıl Üniversitesi.

Bu tezin, kapsam ve kalite olarak Yüksek Lisans Tezi olduğunu onaylıyorum/onaylamıyorum.

.....

Başkan: Doç. Dr. Mehmet KESKİN

Temel İslâm Bilimleri Anabilim Dalı, Tefsir Bilim Dalı, Van Yüzüncü Yıl Üniversitesi.

Bu tezin, kapsam ve kalite olarak Yüksek Lisans Tezi olduğunu onaylıyorum/onaylamıyorum.

.....

Üye: Dr. Öğr. Üyesi Hekim TAY

Temel İslâm Bilimleri Anabilim Dalı, Tefsir Bilim Dalı, Bitlis Eren Üniversitesi.

Bu tezin, kapsam ve kalite olarak Yüksek Lisans Tezi olduğunu onaylıyorum/onaylamıyorum.

.....

Tez Savunma Tarihi:

05/03/2021

Jüri tarafından kabul edilen bu tezin Yüksek Lisans Tezi olması için gerekli şartları yerine getirdiğini ve imzaların sahiplerine ait olduğunu onaylıyorum.

.....

Prof. Dr. Bekir KOÇLAR
Sosyal Bilimler Enstitüsü Müdürü

T.C.
VAN YÜZÜNCÜ YIL ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ
TEMEL İSLAM BİLİMLERİ ANABİLİM DALI

KUR'ÂN'I KERİM AYETLERİ IŞIĞINDA VASATİYE MEFHUMU

YÜKSEK LİSANS TEZİ

HAZIRLAYAN

Mohammed Ali Shakir AL-OBAIDI

DANIŞMAN

Prof. Dr. Selahattin SÖNMEZSOY

VAN – 2021